

مركز المرأة للدراسات والاستشارات

ت: ٢٤٤٦٠٢٢

ت.ف: ٢٤٤٦٠٣٣

ترخيص رقم: (٧١)

أبو الأعلى المودودي

١٩٤

ص ١٣

الرحمة

طبعة جديدة منقحة

دار الفكر

للطباعة والنشر والتوزيع

Tous droits de traduction, d'adaptation et de reproduction par tous procédés réservés pour tous pays pour Dar El-Fikr, Beyrouth-Liban. Toute reproduction ou représentation intégrale ou partielle, par quelque procédé que ce soit des pages publiées dans le présent ouvrage, faite sans autorisation écrite de l'éditeur, est illicite et constitue une contrefaçon. Seules sont autorisées, d'une part, les reproductions strictement réservées à l'usage privé du copiste et non destinées à une utilisation collective, et, d'autre part, les analyses et les courtes citations dans un but d'exemple et d'illustration justifiées par le caractère scientifique ou d'information de l'œuvre dans laquelle elle est incorporée. Pour plus d'informations, s'adresser à l'éditeur dont l'adresse est mentionnée.

جميع الحقوق محفوظة لدى الفكر ش.م.ل. بيروت-لبنان. ولا يُسمح بنسخ أو تصوير أو تخزين أو استناد أي جزء من هذا الكتاب بأي شكل من الأشكال بدون الحصول مسبقاً على إذن خطي من الناشر. يُستثنى من هذا الاستثناء بهدف الدراسة الخاصة أو إجراء الأبحاث أو المراجعة على أن يشترط عدم الاستشهاد بذلك في المراجعة وفي حدود القانون اللبناني لحماية حقوق النشر والتصميم. وتوجه الاستفسارات إلى الناشر على العنوان المذكور.

All rights reserved for Dar El-Fikr S.A.L. Beirut-Lebanon. No parts of this publication may be reproduced, stored in a retrieval system, or transmitted in any form or by any means, electronic, mechanical, photocopying, recording, or otherwise, without the prior permission in writing of Dar El-Fikr S.A.L. Beirut-Lebanon. Exceptions are allowed in respect of any fair dealing for the purpose of research or private study, or criticism or review, as permitted under the Copyright, Design and Patents Act. Enquiries concerning reproduction outside those terms should be sent to the publisher, at the address shown.

الطبعة الأولى

١٤٢٥ - ١٤٢٦ هـ

٢٠٠٥ م

Email: darelfkr@cyberia.net.lb
E-mail: darelfkr@cyberia.net.lb
Home Page: www.darelfikr.com.lb



حارة حريك - شارع عبد النور - برقياً: فكيم - صرْب: ١١/٧٠٦١

تلفون: ٥٥٩٩٠٠ - ٥٥٩٩٠١ - ٥٥٩٩٠٢ - ٥٥٩٩٠٣

فاكس: ٠٠٩٦١١٥٥٩٩٠٤



نظام الاجتماع الإسلامي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لوليه والصلاة من نبيه والسلام على كل هاد إلى سويه .

وبعد، فهذا كتاب ألفته قبل عشرين سنة تقريباً شرحاً لهدي الإسلام ونظامه لما بين الرجل والمرأة من العلاقة في الحياة الاجتماعية وتفنيداً لما قد راج بين المسلمين في هذا العصر من الآراء الباطلة والعادات السيئة والمناهج الموبقة في هذا الباب محاكاة منهم لحضارة الغرب ومدنيته الزائفة .

قد مضى على تألّفي لهذا الكتاب عشرون سنة، كما قلت آنفاً، وإني جد متأسف أن ما انهال عليّ في هذه المدة من الأعمال المهمة المتنوعة لم يترك لي المجال، على رغم ودي، لأراجع النظر في هذا الكتاب وأكمّله بمعنى أن أضم إليه ما جد خلال السنوات الأخيرة من المعلومات عن أحوال الغرب ومجرباته وخاصة ما يتعلق منها بشؤون المرأة، حتى يأتي اليوم في طبعته العربية وافياً بالمقصود التام وسارداً للوقائع والأمثلة متسلسلة من الأول إلى هذه الساعة. بيد أنه إذ لا فرق - من حيث المبدأ على الأقل - بين ما بينت في هذا الكتاب من الأسس والمناهج للحياة الغربية وبين الأسس والمناهج التي تجري فيها اليوم، وهي هي بذاتها سوى أن قد تجلّى للعالم اليوم من نتائجها الوحشية وثمراتها المسمومة ما كان خافياً على بعض الناس إلى الأمس، وأرجو أن يستطيع كل من له إلمام بأحوال الغرب واطلاع على شؤون المرأة فيه . إذا تابع البحث على نحو ما سقته في هذا الكتاب أن يستكمل الكتاب ويجعله متناولاً للموضوع إلى هذه الساعة بمعلوماته نفسه .

على أني قد عاجلت هذا الموضوع نفسه - موضوع الحياة الاجتماعية - في

تفسيرى لسورة النور، فعلى من أراد التفصيل المزيد لأحكام الشريعة الإسلامية وتعاليمها في باب الحياة الاجتماعية، أن يراجع ذلك التفسير، فإنه عسى أن يجد فيه من تفاصيلها ما قد لا يجده في هذا الكتاب، وإني على ثقة من أنه إذا قرأ هذين الكتابين معاً، فإنه قلما يحتاج إلى كتاب آخر لمعرفة أحكام الشريعة وتعاليمها في الحياة الاجتماعية.



الحقيقة أنني كنت منذ عدة سنوات ماضية أتمنى لو نقل إلى العربية كتابي «الحجاب» و«تفسير سورة النور»، حتى أتمكن من إبلاغ رسالتي إخواني أبناء البلاد العربية، وذلك أني كنت أشعر بواسطة الجرائد والمجلات التي كانت ترد علينا من مصر وغيرها من البلاد العربية بأن المرأة في البلاد العربية قد بلغت من اعتراضها الحدود الشرعية وانسياقها وراء تيار الحضارة الجديدة درجة ربما لم تبلغها المرأة حتى في بلادنا نحن، فكنت لكل ذلك أجد في نفسي من القلق والاضطراب ما قد طالما أقض عليّ مضجعي وأجرى الدموع من عيني. ثم انه لما قدر لي قبل عامين ونصف زيارة بعض البلاد العربية وهناك شاهدت بعيني ما بلغه حقاً تبذل المرأة العربية المسلمة وتبجحها بالعري والفتنة وشدة ولوعها باقتفاء آثار أختها الغربية، ازدادت قلقاً واضطراباً أكثر من ذي قبل.



إننا، مسلمي باكستان والهند، ما زلنا نرزح تحت نير الاستعمار البريطاني طيلة مدة ١٩٠ سنة متوالية^(١). ففي جانب اشتدت علينا وطأة الاستعمار وضغطه واضطهاده إلى هذا الحد، وفي الجانب الآخر كان، ولا يزال، ٩٩٪ - إن لم نقل

(١) بدأ استيلاء الانكليز علينا سنة ١٧٥٧م ولم نتحرر من سلطتهم السياسية إلا سنة

١٩٤٧م.

أكثر - من أفرادنا على جهل تام باللغة التي بها نزل القرآن والسنة، وما لديهم من وسيلة للارتواء من منهلها الصافي بصفة مباشرة، حتى أن الذين يمكن القول عنهم أن لهم نظرة في علوم القرآن والسنة، لا يتمكنون من قراءة القرآن بلغته وفهم أحكام الرسول ﷺ بألفاظه إلا بعد أن ينفقوا جزءاً غير يسير من سني حياتهم في تعلم اللغة العربية. ولكن بالرغم من هاتين الظاهرتين فإن حضارة أهل الغرب ومدنيتهم لم تتغلغل في بلادنا ولم تؤثر في حياتنا مثل ما قد تغلغلت في بلاد العرب وأثرت في حياتهم في مدة لا تكاد تذكر بالنسبة لامتداد وطأة الاستعمار علينا، وخاصة أن النساء في بلدنا، وإن كنا دائماً نسكب الدموع على انجرافهن في تيار الحضارة الغربية، فإنهن على جملة علاتهن ومساوئهن يربأن أن يرتدين الملابس الإفرنجية حتى أن اللاتي يرتدينها منهن من الممكن أن نعدهن على الأنامل، وقلما توجد واحدة من ألف امرأة تبرج في الطرق والأسواق وتعرض للرجال وجسدها مكشوف فوق كعبها أو يداها مكشوفتان إلى منكبيها، وإني والله كثيراً ما أسأل نفسي أن اخواننا العرب الذين قد شرفهم الله تعالى ببعثه رسوله فيهم ومنهم، والذين لغتهم لغة القرآن والسنة، والذين لا يعوقهم شيء عن معرفة أحكام الله ورسوله في كل شأن من شؤون حياتهم إذا شاؤوا، ماذا عساهم يؤولون به رواج الملابس الإفرنجية البحتة في نسائهم وتدرجهن في الأسواق والأندية والمجامع، بل وسواحل البحار ومسابع الملاهي كاسيات كعاريات؟ نعم، إني لا أنكر ما بين العلماء من الخلاف حول جواز كشف المرأة وجهها لغير محارمها ولا الأزم غيري أن لا يرى في هذه المسألة غير رأيي ولكن... يا ليت شعري ما هو الدليل على جواز كشف المرأة ساقها إلى الركبتين ويديها إلى المنكبين وجزءاً عظيماً من صدرها وظهرها وخاصرتها ثم تجوالها - هكذا - في الطرق والأسواق وتعرض للرجال وتغشى الأندية والمجامع المختلطة وتبرز مفاتنها في كل واد بكامل زيتها؟ وأما إن كانت الحقيقة أن لا دليل على جواز كل ذلك ولا تأويل له، فقل لي بالله أليس هو بخروج سافر على الشريعة الإلهية واستهزاء علني بأحكامها يُرتكب اليوم في بلاد

العرب - أسرة النبي وقبيلته - على مرأى ومسمع من علمائهم وكتابهم وقادة الرأي والفكر منهم! ولا أدري - والله - ماذا يتوقع القوم أن يورثوا به ذمتهم في محكمة الله العليم الخبير يوم القيامة؟.

والله نسأل أن يتقبل منا هذه الجهود المتواضعة بقبول حسن ويجعل نياتنا وأعمالنا كلها خالصة لوجهه الكريم. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

أبو الأهلئ المودودي

ما هي المسألة

من مسائل التمدن البشري المعقدة وأعظمها خطورة وإعضالاً، مسألتان يتوقف على حلّهما المستقيم المتزن رقي الإنسانية وسعادتها. وقد حار العلماء في إيجاد حلّ لهما منذ قديم الزمان، ولا يزالون حائرين في شأنهما إلى اليوم. أما المسألتان، فأولاهما صلة ما بين الرجل والمرأة وكيفية توطيدها في الحياة الاجتماعية، فإن هذه العلاقة أساس التمدن وملاك أمره، وإن اعوجّ هذا الأساس أو مال عن الاستقامة قليلاً، فلا خير في بناء التمدن الذي ينهض على هذا الأساس المعوج. والمسألة الثانية تتعلق بما بين الفرد والجماعة من العلاقة. فإنه إذا حدث شيء يخل بالاتزان والتناسق المنشود فيما بينهما من الأواصر والصلات، بقيت الإنسانية تتجرع مرارته وتذوق وبالها قروناً متعاقبة.

ففي جانب هاتان المسألتان وخطورتهما، وفي جانب آخر إنهما قد بلغتا من التعقد والإعضال أن لا يقدر على حلّهما إلا من أوتي نظرة ثاقبة في حقائق الفطرة البشرية بأسرها، محيطة بجوانبها. ولقد صدق من قال: إن الإنسان عالم أصغر في حد ذاته فهذه بنيته وهيئة نفسه وقواه ومواهبه ورغباته وحاجاته، وكذلك عواطفه ومشاعره وعلاقته بما وراء شخصه من ألوف الأدوات والأشياء وتأثيره فيها وتأثره بها. . . هذه كلها تحتضن عالماً بنفسه لا تنتهي عجائبه ولا يدرك كُنْهه بسهولة. فلا يمكن أحداً أن يدرك حقيقة الإنسان ويعرف سره إلا إذا تبين وتوضح أمام عينيه كل جانب من هذا العالم الأصغر. ومن الظاهر البيّن أنه لا يمكن إيجاد حل أو حلول لمسائل الحياة البشرية الأساسية إلا بعد أن يُدرك كُنْه الإنسان وتُعرف حقيقته معرفة تامة.

وهذه هي المعضلة التي ما زالت ولا تزال تكُلُّ عنها جهود العقل والحكمة كلها

وتُظهر عجزها عن استجلاء وجه الحقيقة منها. وذلك أن الإنسان لم يدرك بعد حقائق العالم كلها، ولم يبلغ علمٌ من العلوم البشرية غايته من النضج والكمال حتى يصح القول بأنه قد أحاط بجميع الحقائق التي تتعلق بموضوعه وتنتمي إليه. زد على ذلك أن الحقائق التي قد ظهرت وبرزت للعين. تبلغ من الدقة والسعة والعمق أن لا يمكن أن يحيط بها بشر، بل طائفة من البشر في آن واحد. فإن لاح منها جانب، بقي الجانب الآخر مخفياً عن الأنظار، فتارة لا تكاد العين المُبصرة تنفذ إلى أعماقها وطوراً تصبح الميول الشخصية حجاباً دون إدراك الحقيقة. ولهذا العجز المضاعف تخفق جميع الحيل والتدابير التي يختارها الإنسان نفسه لحل هاتيك المسائل في حياته، وتظهر التجارب نقصها في آخر الأمر. والحل الصحيح لا يمكن إيجاده إلا بعد ما يدرك المرء نقطة الاعتدال التي تستقيم بها الأمور. ونقطة الاعتدال هذه لا يمكن إدراكها إلا بعد أن تكون جميع نواحي الحقائق المعلومة على الأقل - إن لم تقل الحقائق كلها - معروضة على الأنظار. مرتبة على نسق واحد. ولكن قل لي بالله، من أين لك هذه النقطة الوسط إذا كانت سعة الآفاق والمناظر في درجة لا تقدر أن تحيط بها الأبصار البشرية، ثم إذا كان لرغبات النفس ونوازعها وعواطفها وميولها من التأثير البالغ في تفكير الإنسان ما يصرف بصره عن الحقائق الماثلة للعيان؟ إن كل حل يوجد في مثل هذه الحال لا بد أن يتسم بإفراط أو تفريط.

بين يدينا الآن المسألة الأولى من المسألتين اللتين تقدم ذكرهما، وهي وحدها مناط بحثنا في هذا الكتاب فإذا راجعنا بطون التاريخ الغابر واستنطقنا صفحاته بهذا الشأن، وجدنا الأمر في غاية من العجب. رأينا سلسلة من الإفراط والتفريط جارية في جميع أدوار التاريخ وبين الأمم كلها. ففي جانب نرى أن المرأة التي تلد الرجل وترضعه وتربيته وهي أم وتكون شريكته في الحياة تشاطره البؤس والرخاء وهي زوج، قد اتخذوها خادماً بل أمة، تُباع وتُشترى محرومة من جميع حقوق الإرث والملك، وزعموا أنها مجموعة من الذل والإثم. فلا يدعون لشخصيتها ومواهبها فرصة للنمو والارتقاء. وفي جانب آخر نرى أن تلك المرأة نفسها قد عظموها تعظيماً

وأكبروا من شأنها إكباراً تتبعه موجة عنيفة من فوضى الأخلاق وانحطاط الآداب، فيتخذها الرجال مطيةً لأهوائهم ويجعلون منها جباله الشيطان في واقع الأمر. وهناك تأخذ الإنسانية في التردّي والهبوط كلما تدرجت المرأة في الترقّي والظهور في هذه الجهة.

وهذان الطرفان المتناقضان لا نسميهما بطرفي الإفراط والتفريط في لغة النظريات فحسب، بل إن التجارب إذا جمعت لنا نتائجها الوخيمة وعرضتها مجتمعة على أنظارنا، فإننا نسمي أحد الطرفين بالإفراط والآخر بالتفريط في لغة الأخلاق أيضاً. والسياق التاريخي الذي قد أشرنا إليه آنفاً يدلنا كذلك على أن أمة من الأمم حينما تخرج من ظلمات الجهل والهمجية وتتقدم إلى ميدان المدنية والحضارة، ترافق رجالها نساؤهم كالخدم والإماء، ولا يعوقها ذلك عن الرقي والتقدم في حلبة التمدن في أول الأمر، لما فيها من قوى البداوة الفطرية الفعالة. ولكنها تشعر بعد أن تقطع مرحلة من مراحل الرقي المدني أنها لا يمكنها التقدم إلى الأمام وشطرٌ كامل من كيانها في مثل هذا الانحطاط والتقهقر. فتشعر بعقبة في سبيل رقيها المدني وتُحسّ بمسيس الحاجة إلى إعداد هذا الشطر الثاني من بنيتها لمسيرة شطرها الفعال في ركب الحضارة، والنهوض بأعباء التمدن. ولكنها إذا أرادت أن تتدارك ما فاتها من الغاية بتهديب المرأة وتثقيفها، لا تقف عند حد، بل تمضي في هذه الجهة تتقدم وتتخطى كل الحدود، حتى تنجز حرية المرأة إلى انهيار نظام الأسرة - الذي هو أساس التمدن - وينتجر بركان من الفحشاء والفجور لاختلاط الرجال بالنساء وتكاد الخلاعة والاستهتار يأتيان بنيان الأمة الخلقى من القواعد. ولا جرم أن يتبع هذا التدهور الخلقى الانحطاط والتقهقر في القوى الجسدية والمواهب الفكرية والمادية. والأمة إذا وصلت إلى مثل هذا الانحطاط في نواحي الحياة كلها، فمصيرها إلى الهلاك والانقراض لا محالة.

ومن دواعي الأسف أن المقام لا يتسع لضرب الأمثلة الكافية من مجريات التاريخ، إلا أنه لا بد من عرض بضع أمثلة لإيضاح المسألة وشرحها.

اليونان :

أرقى الأمم القديمة حضارة وأزهرها تمدناً في التاريخ هم أهل اليونان . وفي عصرهم البدائي كانت المرأة في غاية من الانحطاط وسوء الحال من حيث نظرية الأخلاق والحقوق القانونية والسلوك الاجتماعي جميعاً . فلم تكن لها في مجتمعهم منزلة أو مقام كريم . وكانت الأساطير (mythology) اليونانية قد اتخذت امرأة خيالية تسمى (باندورا) (pandora) ينبوع جميع آلام الإنسان ومصائبه، كما جعلت الأساطير اليهودية حواء: العين التي تنشق منها جداول الآلام والشدائد . وغير خاف على أحد ما كان لهذه الأسطورة اليهودية الشنيعة عن حواء من تأثير عظيم في سلوك الأمم اليهودية والمسيحية قَبْلَ المرأة، وما كان لها من مفعول قوي في حقول القانون والأخلاق والاجتماع عند هؤلاء الشعوب وكذلك أو دونه بقليل كان تأثير الأسطورة اليونانية عن (باندورا) في عقولهم وأذهانهم . فلم تكن المرأة عندهم إلا خلقاً من الدرك الأسفل، في غاية من المهانة والدُّل في كل جانب من جوانب الحياة الاجتماعية . وأما منازل العز والكرامة في المجتمع، فكانت كلها مختصة بالرجل .

وبقي هذا السلوك قبل المرأة في أول عهدهم بالنهضة المدنية ثابتاً على حاله، ربما تخلّته تعديلات قليلة . فإنه كان من تأثير ذبوع العلم وانتشار أنوار الحضارة أن ارتفعت مكانة المرأة في المجتمع وأصبحت أحسن حالاً وأرفع منزلةً من ذي قبل، وإن بقيت منزلتها القانونية على حالها لم تتبدل . فهي أصبحت ربة البيت، منحصرة واجباتها في حدوده، وأصبح لها في داخله سلطة ونفوذ تام . وكان عفافها وتصونها من أغلى وأنفس ما يُملك، ومما يُنظر إليه بعين التقدير والتعظيم . وأيضاً كان الحجاب شائعاً في البيوتات العالية . فكانوا يبنون بيوتهم على قسمين : قسم للنساء وآخر للرجال . وما كان نسوتهم يشاركن في المجالس والأندية المختلطة ولا يبرزن في الأماكن العامة . وكان يُعدّ زواج المرأة وملازمتها لزوجها دون غيره من أمارات النجابة والشرف . ولأمثالها كانت الحرمة والمنزلة في المجتمع . وبالعكس من ذلك كانوا ينظرون إلى حياة العهر والدعارة نظرة كره وازدراء . هذا في عصر كانت الأمة

اليونانية فيه في إبان مجدها وعنفوان شبابها وقوتها، وكانت تنمو صُعداً إلى الرقي والكمال. ولا ريب أنه كانت توجد عندهم مفاصد خلقية في ذلك العصر إلا أنها كانت منحصرة في نطاق محدود. وذلك أن الرجال لم يكونوا يُطالبون بمثل من العفاف وطهارة الأخلاق وزكاء السجية كانت تُطالب به المرأة وتواخذ عليها، بل كانوا يُستثنون من التخلق بتلك الأخلاق الحسنة، ولم يكن من المتوقع منهم أن يعيشوا عيشة ذوي العفاف والحشمة. ومن أجل ذلك كانت المومسات جزءاً من صميم المجتمع اليوناني لا ينفك عنه أبداً، ولا يُعاب المرء إذا عاشهن وخادنهن.

ثم جعلت الشهوات النفسية تتغلب على أهل اليونان ويجرف بهم تيار الغرائز البهيمية والأهواء الجاحمة، فتبوت العاهرات والمومسات مكانةً عاليةً في المجتمع لا نظير لها في تاريخ البشرية كله، وأصبحت بيوت العاهرات مركزاً يؤمه سائر طبقات المجتمع، ومرجعاً يلجأ إليه الأدباء والشعراء والفلاسفة. فكانت شمساً في سماء العلم والأدب يدور حولها كواكب الفلسفة والأدب والشعر والتاريخ وما عداها من الفنون... بل أصبحن القطب الذي تدور حوله رعى الأمة اليونانية فما كنَّ يرأسن أندية العلم ومجالس الأدب فحسب بل كانت المشاكل السياسية أيضاً تحلُّ عُقدتها وتفكُّ معضلاتها بحضرتنَّ وتحت إشرافهنَّ. وقد بلغ بهم التعسف في هذا الشأن أن كانوا يرجعون في المسائل الرئيسية التي تعلو بها أمة وتسفل وتحيي لها وتموت، إلى المرأة التي ربما لا ترضى أن تعاشر رجلاً بعينه أكثر من ليلة أو ليلتين. ثم زاد أهل اليونان حبههم للجمال وتدوَّقهم المفرد له تمادياً في الغيِّ وارتطاماً في حماة الرذائل، وأضرم في قلوبهم ناراً للشهوة لا تخمد فالتماثيل - نماذج الفن العارية - التي كانوا يُظهرون بها وبالافتنان في صنُّعها وإتقانها ذوَّقهم هذا، كانت هي التي تحرك فيهم الشهوات دوماً وتمد في غرائزهم البهيمية. ولا يخطر لهم ببال أن الاستسلام للشهوات شيء ذميم في قانون الأخلاق والاندفاع وراء تيار الأهواء عار وهجنة. وتبدلت مقاييس الأخلاق عندهم إلى حدِّ جعل كبار فلاسفتهم وعلماء الأخلاق عندهم لا يرون في الزنى وارتكاب الفحشاء غصاصة يُلام عليها المرء ويُعاب.

وأصبح عامتهم ينظرون إلى عقد الزواج نظرة من لا يهتم به ولا يرى إليه من حاجة. قلما يرون بأساً بأن يعاشر الرجل المرأة ويخادنها علناً من غير عقد ولا نكاح فكانت النتيجة أن خضعت لأخلاقهم وغرائزهم الشهوانية هذه دياتهم أيضاً، وانتشرت فيهم عبادة افروديت (Aphrodite) التي كان من قصتها عندهم في الأساطير (Mythology) أنها خادنت ثلاثة آلهة مع كونها زوجة إله خاص. وأيضاً كان من أخذائها رجل من عامة البشر علاوة على تلك الآلهة. ومن بطنها تولد كيوبيد (Kupid) إله الحب، نتيجة اتصالها بذلك الخدن البشري. وما رأيك في أخلاق أمة وانحطاطها المعنوي والخلقي اتخذت من هذه الطباع (Character) رمزاً للكمال بل إلهاً يُعبد ويقدم له جميع آداب العبودية والذل والخنوع؟ هذه، ولا ريب، درجة من الانحطاط الخلقي إذا تردت فيها أمة، لم تتمكن من النهوض مرة أخرى. وفي مثل هذا العصر البالغ من الانحطاط أسفله ظهرت في الهند (بام مارك) وفي إيران (المزدكية). وأيضاً في مثل هذا العصر نفسه أصبحت الفحشاء والدعارة يُنظر إليهما بعين التقديس والإجلال في (بابل) فلم تمض على ذلك عشية أو ضحاها حتى آل أمرها إلى الانقراض، وأصبح أمرها من خبر كان وأمس الدابر. ولما انتشرت عبادة افروديت في اليونان، أصبحت مواخير الدعارة وأماكن الفجور مركزاً للعبادة وأصبحت المومسات متنسكاتٍ وخوادم للمعابد. وعظّم شأن الزنى إلى أن ألبسوه كساء من العمل الديني المبرور.

ثم ظهرت الغريزة البهيمية في أهل اليونان بمظهر آخر، هو أن انتشرت فيهم سوءة قوم لوط انتشاراً كاد يأتي على الأخضر واليابس، ورحبت بها الديانة والأخلاق أيضاً. ومما هو حربي بالذكر أننا لا نرى لهذه السوءة المنكرة أثراً في عصر هوميروس وهسيود، ولكنه لما ترقت المدينة وأخذت في تزيين العري واتباع الشهوات بالأسماء الجذابة كالفن وتدوّق الجمال (Aesthatic Taste) التهبت الغرائز الشهوانية في القوم التهاياً جعلهم يتكبون الطريق الفكري، ويتخذون لإرواء غليل شهواتهم طريقاً تاباه الفطرة وتمجج الطباع السليمة. وساعدهم على ذلك خُذّاق الفن بإبراز هذه

لعاطفة في التماثل. وشهد علماء الأخلاق عندهم بأن هذه (العلاقة) أصرة للصدقة وثيقة بين الرجلين. واليونانيان اللذان هما أول من عظمتهم الأمة وأكرمتهم ببناء نائيلهم هما: هرموديس وأرستوجيتن اللذان جمع بينهما ذلك الحب المنكر الذي تاباه لفضرة البشرية.

وبعد، فالتاريخ شاهد بأن اليونان لم يكن من نصيبهم المجد والرقي بعد ذلك مرة أخرى.

للرومان:

والذين تستمو ذروة المجد والرقي في العالم بعد اليونانيين، هم الرومان وفي هذه الأمة أيضاً نرى تلك السلسلة من الصعود والهبوط التي قد شاهدناها في اليونان فحينما خرج اليونان من عصر الوحشية وظلمة الجهل، وظهروا على مسرح التاريخ لأول مرة، كان الرجل رب الأسرة في مجتمعهم، له حقوق الملك كاملة على أهله وأولاده، بل بلغ من سلطته في هذا الشأن أن كان يجوز له حتى قتل زوجه في بعض الأحيان.

ولما تخففت فيهم سؤرة الوحشية وتقدموا خطوات في سبيل المدنية والحضارة، تخففت القسوة في تلك السلطة وجعلت الكفة تميل إلى الاستواء والاعتدال شيئاً فشيئاً، وإن بقي نظام الأسرة القديم ثابتاً على حاله. وهؤلاء لم يكن الحجاب عندهم معمولاً به - كاليونان - في إبان مجد الجمهورية الرومانية ورقيتها. لكنهم كانوا قيدوا النساء والشباب عامة بقيود مثقلة من نظام الأسرة. فالعفاف كان شيئاً يُنظر إليه بعين الإجلال ولا سيما في شأن النساء، وكان يعد مقياساً للشرف وكرم المحتد. وكذلك كان مستوى الأخلاق عندهم عالياً. ومن أمثال ذلك أن اتفق ذات مرة أن عضواً في مجلس الشيوخ قبل زوجه أمام ابنته، فغضب عليه القوم وحكموا على صنيعه بأنه غرض من كرامة الخلق القومي وإهانة له وأمضوا قرار النكير (Vote of Censure) عليه في مجلس الشيوخ. هذا وما كان مباحاً عندهم ولا مرضياً في أخلاقهم أن

يتعاشر الرجل والمرأة بدون عقد مشروع. وما كانت المرأة تتبوأ مكانة العز والكرامة في المجتمع إلا بأن تكون أماً لأسرة (Matron). والمومسات، وإن كانت طبقتهن موجودة وكان للرجال نوع من الحرية في مخادنتهن، إلا أن عامة الرومان وجمهورهم كانوا يزدرونهن وينظرون إليهن نظرة احتقار وتعيير. وكذلك ما كانوا ينظرون بعين الاستحسان إلى الرجال المخادنين لهن.

ثم أخذت نظرية الرومان في النساء تتبدل برقيهم وتقلبهم في منازل المدنية والحضارة. وما زال هذا التبديل يطرأ على نظمهم وقوانينهم المتعلقة بالأسرة وعقد الزواج والطلاق، إلى أن انقلب الأمر ظهراً لبطن وانعكست الحال رأساً على عقب فلم يبق لعقد الزواج عندهم معنى سوى أنه عقد مدني (Civil Contract) فحسب، يتوقف بقاؤه ومضيه على رضا المتعاقدين، وأصبحوا لا يهتمون بتبعات العلاقة الزوجية إلا قليلاً. ومنحت المرأة جميع حقوق الإرث والملك وجعلها القانون حرة طليقة لا سلطة عليها للأب ولا للزواج. ولم تصبح الرومانيات مستقلات بشؤون معاشهن فحسب، بل دخل في حوزة ملكهن وسلطانهن جزء عظيم من الثراء القومي على مسير الأيام. فكن يقرضن أزواجهن بأسعار الربا الفاحشة، مما يعود به أزواج المثرىات من النساء عبيداً لهن في ميادين العمل والواقع. ثم سهلوا من أمر الطلاق تسهياً جعله شيئاً عادياً يلجأ إليه لأتفه الأسباب. فهذا (سينكا) الفيلسوف الروماني الشهير (٤٣ - ١٠٤ م) - (٦٥ م) يندب كثرة الطلاق ويشكو تعاقم خطبه بين بني جلدته، فيقول: إنه لم يعد الطلاق اليوم شيئاً يندم عليه أو يستحيا منه في بلاد الرومان. وقد بلغ من كثرته وذبوع أمره أن جعلت النساء يعددن أعمارهن بأعداد أزواجهن». وكانت المرأة الواحدة تتزوج رجلاً بعد آخر وتمضي في ذلك من غير حياء. وقد ذكر مارشل (٤٣ - ١٠٤ م) امرأة تزوجت عشرة رجال وكذلك كتب جوينتل (٦٠ - ١٤٠ م) عن امرأة تقلبت في أحضان ثمانية أزواج في خمس سنوات. وأعجب من كل ذلك وأغرب ما ذكره القديس جروم (٣٤٠ - ٤٢٠ م) عن امرأة تزوجت في المرة الأخيرة الثالث والعشرين من أزواجها وكانت هي أيضاً الزوجة الحادية والعشرين لبعليها.

ثم بدأت تتغير نظرتهم إلى العلاقات والروابط القائمة بين الرجل والمرأة من غير عقد مشروع. وقد بلغ بهم التطرف في آخر الأمر أن جعل كبار علماء الأخلاق منهم يعدون الزنى شيئاً عادياً. فهذا كاتو (Cato) الذي أسندت إليه الحسبة الخلقية سنة ٨٤ قبل الميلاد، يجهر بجواز اقتراف الفحشاء في عصر الشباب. وذاك شيشرون (Cisro) المصلح الشهير يرى عدم تقييد الشبان بأغلال الأخلاق المثقلة ويشير بإطلاق العنان لهم في هذا الشأن. ولا يقتصر الأمر عليهما، بل يأتي إبيكتيتس (Epectetus) الذي يعد من المتصلبين في باب الأخلاق من فلاسفة الرواقيين (Stoies) فيقول لتلاميذه مرشداً ومعلماً: «تجنبوا معاشرة النساء قبل الزواج إن استطعتم، ولكنه لا ينبغي أن تلوّموا أحداً أو تؤنبوه إذا ما لم يتمكن من كبح جماح شهواته».

ولما تراخت عرى الأخلاق وصيانة الآداب في المجتمع الروماني إلى هذا الحد، اندفع تيار من العري والفواحش وجوح الشهوات فأصبحت المسارح مظاهر للخلاعة والتبرج المقوت والعري المشين. وزينت البيوت بصور ورسوم كلها دعوة سافرة إلى الفجور والدعارة والفحشاء. ومن جراء هذا كله راجت مهنة المومسات والداعرات وانجذبت إليها نساء البيوتات. وتمادى الأمر في ذلك إلى أن اضطرت القوم إلى وضع قانون خاص في عصر القيصر تائي بيريس (٤ - ٣٧م) لمنع نساء البيوتات من احتراف مهنة المومسات وصناعتهم النافقة. ونالت مسرحية فلورا Flora خطوة عظيمة لدى الروم لكونها تحتوي على سباق النساء العاريات. وكذلك انتشر استحمام الرجال والنساء في مكان واحد بمرأى من الناس ومشهد. أما سرد المقالات الخليعة والقصص الماجنة العارية فكان شغلاً مرضياً مقبولاً لا يتحزج منه أحد، بل الأدب الذي كان يتلقاه الناس بالقبول والرضى هو الذي يعبر عنه اليوم بالأدب المكشوف، وهو الذي تُبين فيه أحوال الحب والعناق والتقبيل سافرة غير مقنعة بحجب من المجاز والكنايات.

فكان من انغماسهم في الشهوات البهيمية ومجاورتهم الحد في إيجاد طرق لإطفاء أوارها أن زالت دولة الرومان وتمزق جمعها كل ممزق.

أوربة المسيحية:

ثم جاء عصر النصرانية في أوربة، وأرادت أن تتدارك الفوضى الخلقية في عالم الغرب بالعلاج الناجع والبلسم الشافي. وما لا ريب فيه أنها أدت خدمات جليلة في أول أمرها. فقد سدّت السبل في وجه الفحشاء وقضت على العري في كل ناحية من نواحي الحياة، ودبّرت الحيل والطرق المؤثرة لاستئصال شأفة الدعارة، وجعلت المومسات الراقصات والمغنيات يتبنن ويرتدعن عن غيتهن ومكاسبهن الفاسدة، وجهدت جهودها لتنشئة القوم على الأخلاق الزكية والآداب السامية إلا أن الفكرة التي كان يحملها الآباء المسيحيون عن علاقة ما بين الرجل والمرأة، كانت قد تجاوزت حدّ التطرف في جانب، وكانت حرباً على الفطرة البشرية في جانب آخر.

فمن نظرهم الأولية الأساسية في هذا الشأن أن المرأة ينبوع المعاصي وأصل السيئة والفجور. وهي للرجل باب من أبواب جهنم من حيث هي مصدر تحريكه وحمله على الآثام. ومنها انبجست عيون المصائب الإنسانية جمعاء، فبحسبها ندامة وخجلاً أنها امرأة، وينبغي أن تستحي من حسننها وجمالها، لأنه سلاح إبليس الذي لا يوازيه سلاح من أسلحته المتنوعة وعليها أن تكفر ولا تنقطع عن أداء الكفارة أبداً، لأنها هي التي قد أتت بما أتت به من الرزء والشقاء للأرض وأهلها. ودونك ما قاله ترتوليان (Tertullian) أحد أقطاب المسيحية الأول وأئمتها مبيناً نظرية المسيحية في المرأة:

«إنها مدخل الشيطان إلى نفس الإنسان. وإنها دافعة بالمرء إلى الشجرة الممنوعة، ناقضة لقانون الله، ومشوّهة لصورة الله - أي الرجل -».

وكذلك يقول كراي سوستام (Chry Sostem) الذي يعدّ من كبار أولياء الديانة المسيحية في شأن المرأة:

«هي شر لا بد منه، ووسوسة جبلية، وآفة مرغوب فيها، وخطر على الأسرة والبيت، ومحبوبة فتاكة ورزء مطلي مموه».

أما نظريتهم الثانية في باب النساء، فخلاصتها أن العلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة هي نجس في نفسها، يجب أن تُتجنب، ولو كانت عن طريق نكاح وعقد رسمي مشروع، هذا التصور «الرهبني» للأخلاق الذي كانت جذوره تكاد تتأصل في أوربة من قبل بتأثير الفلسفة الإشرافية (Neo - platonism) جاءت المسيحية فزادته شدةً وبلغت به متناه. وذلك أن أصبحت حياة العزوبة مقياساً لسمو الأخلاق وعلو شأنها كما صارت الحياة العائلية علماً على انحطاط الأخلاق ومهانة الطباع. وجعلوا يعدّون العزوبة وتجنب الزواج من أمارات التقوى والورع وزكاء الأخلاق، وأصبح من المحتوم لمن يريد أن يعيش عيشة نزيهة أن لا يتزوج أصلاً، أو لا يعاشر امرأته معاشرة الزوج لزوجته، على الأقل. وكذلك قرروا ووضعوا القوانين في مؤتمراتهم الدينية المتعددة بأن لا يختلي رجال الكنيسة بأزواجهم، وأن لا يتلاقى الرجل منهم والمرأة إلا بمرأى من الناس، أو أمام رجلين من رجالهم على الأقل. وما آلوا جهداً في أن يثبتوا في قلوب الناس الشعور ببشاعة العلاقة الزوجية وتنجسها. وخذ لذلك مثلاً أن كان بينهم شائعاً، أن الزوجين اللذين اتفق لهما أن يبيتا معاً ليلة عيد من الأعياد، لا يجوز لهم أن يعيدا ويشتركا مع القوم في رسومهم ومباهجهم، كإني بهم يرون أنهما قد اقترفا إثماً سلبهما حق المشاركة في حفل ديني مقدس عندهم. وقد بلغ من تأثير هذا التصور «الرهبني» أن تكدر صفو ما بين أفراد الأسرة والعائلة من الأواصر، وحتى ما بين الأم والولد منها. إذ أمسى كل قرابة وكل سبب ناتج عن عقد الزواج يُعدّ إثماً وشيئاً نجساً.

وهاتان النظريتان ما وضعتا من مكانة المرأة وحطّتا من شأنها في حقوق الأخلاق والاجتماع فحسب، بل كان من مفعولهما القوي ونفوذهما البالغ في القوانين المدنية أن أصبحت الحياة الزوجية مبعث حرج وضيق للرجال والنساء بجانب، وبجانب آخر انحطت منزلة المرأة في المجتمع في كل ناحية من نواحي الحياة. فكل ما وُضع في العالم الغربي من القوانين بتأثير الشريعة المسيحية، لا تخلو من الخصائص الآتية:

١ - جعلت المرأة تحت سلطة الرجل الكاملة، من الوجهة الاقتصادية وعادت حقوقها في الإرث محدودة وأما حقوقها في الملكية فكانت أنزَرَ وأقل. وما كان لها حتى في كسب يدها، بل كان كل ما عندها ولها ملكاً لزوجها.

٢ - الطلاق والخلع لم يكونا مباحين في حال من الأحوال فمهما بلغ الفرق (البغض) والتنافر بين الزوجين، ومهما بلغ الشقاق بينهما في إفساد العشرة عليهما وجعل بينهما قطعة من العذاب، كان الدين والقانون يجتمان عليهما دوام العشرة وبقاء حبب الزوجية بينهما متصلاً وأقصى ما كان يمكن فعله في بعض الأحوال الشاذة البالغة من الشدة غايتها، أن يقطع ما بين الرجل والمرأة من الأسباب ويفرق بينهما تفريقاً. على أنه ما كان لذلك الرجل أو تلك المرأة بعد ذلك أن يجدد الحياة الزوجية ويختار لنفسه زوجاً موافقة أو بعلاً مواتياً. والحق أن كان هذا العلاج أكثر ضرراً وأشد خطباً من ذلك المرض، إذ هما كانا بعد ذلك بين اثنين: إما أن يختارا عيشة الرهبان والراهبات، أو يتعاطيا الفجور ويتساقيا كؤوس الفحشاء طول أعمارهما الباقية.

٣ - وكذلك كان من أقبح العار أن يتزوج الرجل أو المرأة ثانية إذا توفي عن أحدهما وزوجه، بل هو عندهم من كبائر الإثم. وكان من رأي علماء المسيحية فيه أنه إذعان للشهوات البهيمية، وإطلاق لعنان غريزة الفحشاء، وكانوا يعبرون عن القران الثاني بكلمة (الزنى المهذب) أما رجال الكنيسة فلم يكن النكاح مباحاً لهم في قانون الكنيسة. وكذلك القانون المدني العام ما كان يميز ذلك في بعض الأقطار، وأما الأقطار التي كان يسمح بها فيها القانون، فما كان يترخص فيه هناك الرأي العام الذي كان متأثراً بالنظريات والتصورات الدينية.

أوربة الجديدة:

ولما نهض فلاسفة أوربة وأولو الرأي والعلم منهم في القرن الثامن عشر ورفعوا عقيرتهم لحماية حقوق الفرد في المجتمع، ونفخوا في أبواق الحرية الفردية، كان بين

يديهم ذلك النظام التمديني الفاسد الذي كان تولد بتفاعل الاتحاد الثلاثي من نظم الأخلاق وفلسفة الحياة المسيحيتين ونظام الإقطاعية (Feudal System) وقيد الروح البشرية بقيود مثقلة غير طبيعية وسد في وجهها جميع سبل الرقي والازدهار. فالنظريات التي قدمها أساطين أوربة الجديدة وأقطاب التفكير الجديد فيها، للقضاء على ذلك النظام الفاسد واستبدال نظام جديد به، أسفرت عن ثورة فرنسا الشهيرة، ثم تحركت عجلة الحضارة والثقافة الغربيتين وبقيت تسير على هُداها، حتى آلت، بعد تقلبات الزمان، إلى مرحلتها الحاضرة.

وكل ما فعلوه في بدء هذا العهد الجديد لإنهاض المرأة من كبوتها، كان له أثر محمود في الحياة الاجتماعية. فقد خففوا شيئاً مما كان في قوانين الطلاق من شدة وتضييق. وردوا إلى النساء جملة صالحة من حقوقهن الاقتصادية المسلوبة. وتناولوا بالإصلاح والتهديب النظريات القائلة بذلّة المرأة ومهانتها. وعدّلوا أيضاً قوانين العشرة والاجتماع التي كانت قد وضعت النساء في مستوى الجوّاري والإماء في واقع الأمر. كما فتحو لهن أبواب التعليم والتربية العالين كالرجال. فبهذه الطرق والتدابير الفعالة المختلفة انبعثت مواهب النساء وبرزت كفاءتهن التي كانت مطمورة تحت أثقال فادحة من قوانين المجتمع الخاطئة وتصورات الأخلاق الجاهلية. فقمّن بتعهّد البيوت وتحسين آداب العشرة وأبلين بلاء حسناً في سبُل الخير وأعمال البرّ. فترقية الصحة العامة وتربية الجيل الناشئ ومواساة المرضى وتنمية النظام العائلي وآدابه كل أولئك كان من بواكير ثمار اليقظة التي حصلت بين النساء بفعل الحضارة الجديدة. ولكن النظريات التي تولدت من بطنها هذه الحركة، كانت تتسم من أول يومها بالنزوع إلى الإفراط والميلان عن القصد. ثم نما هذا النزوع واشتد في القرن التاسع عشر. وما كاد يبتدئ القرن العشرون حتى بلغ نظام الاجتماع الغربي نهاية الإفراط والتباعد عن القصد. وهذه النظريات التي أسس عليها بنيان الاجتماع الغربي الحديث، يمكن حصرها في ثلاثة عناوين:

١ - المساواة بين الرجال والنساء.

٢ - استقلال النساء بشؤون معاشهن (Economic Independence).

٣ - الاختلاط المطلق بين الرجال والنساء.

وقد ظهر من نتائج تأسيس اجتماعهم على هذه النظريات الثلاث ما كان يجب أن يظهر، وذلك:

١ - أنهم فهموا من معاني المساواة ألا يكون الرجل والمرأة متساويين في الحقوق البشرية والمنزلة الخلقية فحسب، بل أن تؤدي المرأة في الحياة المدنية ما يؤديه الرجل من الأعمال، وأن يُرعى لها من عنان القيود الخلقية مثل ما أرخى للرجل من ذي قبل. فهذه الفكرة الخاطئة للمساواة جعلت المرأة غافلة بل منحرفة عن أداء واجباتها الفطرية ووظائفها الطبيعية التي يتوقف على أداؤها بقاء المدنية، بل بقاء الجنس البشري بأسره واستهوتها الأعمال والحركات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وجذبتها إلى نفسها بكل ما في طبعها وشخصيتها من خصائص فمعارك الانتخابات النيابية ووظائف المكاتب والمعامل ومنافسة الرجال في المهن التجارية والصناعية الحرة، والمشاركة في الألعاب والمسابقات الرياضية وحضور مجالس اللهو والقصف والظهور على المسارح والاشتراك في حفلات الرقص والسهرات العامة هذه وأمثالها من مشاغل الحياة ومُتعتها وأسباب اللهو والمجون التي يمنع عن ذكرها الحياء من خفايا هذه المدنية البراقة، هذه كلها قد استولت على مشاعرهم وشغلت أفكارهم وعواطفهم شغلاً أذهلهم عن وظائفها الطبيعية وطردهم من برنامج حياتها القيام بتبعات الحياة الزوجية وتربية الأطفال وخدمة العائلة وتنظيم الأسرة، بل كرهه إلى نفسها كل هذه الأعمال التي هي وظائفها الفطرية الحقيقية. ومن عاقبة ذلك أن النظام العائلي الذي هو أسس المدنية ودعامتها الأولية - قد تبدد شمله في الغرب - والحياة البيئية - التي يتوقف على هدوئها وطمانيتها قوة الإنسان العلمية ونشاطه - تكاد تنعدم وتدخل في خبر كان. وكذلك رابطة العقد والزواج - التي هي الصورة الصحيحة الوحيدة لتعاون الرجل والمرأة على خدمة المدنية - أصبحت عندهم أوهم من بيت العنكبوت. وبجانب

آخر، قد بدأ العمل على منع تكاثر النسل وازدياد العمران بقتل الأولاد وضبط التوليد وإسقاط الحمل. وجاء التصور الخاطئ للمساواة الخلقية يساوي بين الرجال والنساء في التبدل وفساد الأخلاق، حتى تلك المخزيات التي كان يتحرج من مقارنتها الرجال فيما قبل، لا تستحيي من ركوبها بنات حواء في المجتمع الغربي الحديث.

٢ - إن استقلال النساء بمعاشيهن واضطلاعهن بشؤونهن الاقتصادية قد جعلهن في غنى عن الرجال. والمبدأ القديم - أن يكسب الرجل وتدبر المرأة شؤون البيت - قد تبدل وأخذ مكانه رأي جديد، هو أن يكسب الرجل والمرأة كلاهما، والبيت تُفوّض شؤونه إلى الفنادق والشركات. فلم يبق بعد هذا الانقلاب بينهما من صلة ترغبهما في العشرة البيئية وتجبرهما على الحياة الزوجية المشتركة غير صلة الشهوات وغرائز النفس الحيوانية. ومن الظاهر أن مجرد إطفاء أوار الشهوة البهيمية ليس بأمر يضطر الرجل والمرأة إلى أن يتعاشرا في بيت واحد، مقرونين في نير الرابطة الزوجية الأبدية. فالمرأة التي تكسب عيشها بيمينها، وتقوم بجميع وظائفها بنفسها، ولا تحتاج في حياتها اليومية إلى راع يرعاها أو نصير يعينها، ما لها تلازم رجلاً بعينه لإخاد نار شهوتها فقط؟ وما لها ترهق نفسها بأعباء خلقية وأثقال قانونية في غير طائل؟ ولماذا تتحمل تبعات الأسرة والمنزل؟ وإذا كانت فكرة المساواة الخلقية قد أزالته جميع العقبات والعراقيل التي كانت عسى أن تعترضها في سلوك طريق الدعارة والفجور، فلماذا تتنكب الطريق الأيسر والسهيل الممهدة المشحونة بأفانين البهجة واللذة، وتسلك الجادة العتيقة البالية المحفوفة باللكارة والتبعات والتضحيات؟ أما ما كان عسى أن يحيك في صدرها من شعور بالإثم والمعصية، فقد ذهب بذهاب الدين وتقلص ظله، وأما خشية المجتمع، فلا وجه لها ولا داعي إليها، لأنه بدل أن يلومها ويؤنبها على غوايتها وعهرها، قد عاد يتلقاها بالبشر والترحاب. وآخر ما كانت تخافه هذه وأخواتها هي المولود الثقل الذي تلده من فاجر مغمور، ولكن قد أذهب عن نفسها هذا الخوف ما ابتكر أخيراً من أساليب التخلص منه. وأولها تدابير منع الحمل. فإن أخفقت، فلا بأس بإسقاط الجنين. وإن لم يتحقق، فلا حرج في قتل المولود من وراء

الجدران، في جنح الظلام، وإن أثبت عاطفة الأمومة - ويا لها من عاطفة خبيثة لا تكاد تموت على كل هذا الرقي والمدن - قتل المولود، فلا لوم على الفتاة في كونها أما لابن زنية. لأنهم قد قضوا الوطر من الدعاية لتكريم (الأم العذراء) و(ولد الحرام)، وقد بلغ من تأثيرها في النفوس أن المجتمع الذي يتجرأ على ازدرائها والحط من شأنها، لا جرم أن يبوء هو نفسه بتهمة الرجعية وحكم التخلف والجمود.

هذا هو الذي قد أتى بنیان المجتمع الغربي من القواعد وزلزل كيانه زلزلاً. ففي كل قطر من أقطارهم ترى مئات الألوف من الفتيات والنساء عوانس، يرتدن موارد الفحشاء والشهوات من غير تحفظ ولا خجل. وتفوقهن في كثرة العدد اللاتي يتزوجن في سؤرة من عاطفة الحب العارضة، ولكنه لما لم يبق بين الرجل والمرأة من صلة - غير صلة المتعة الجنسية - تُحوج أحدهما إلى الآخر، وتجبرهما على العشرة الزوجية المستمرة، قد عادت أمثال هذه الأواصر الزوجية كأوهن ما يكون من الأمور. فالزوج والزوجة اللذان قد استغنى كل واحد منهما عن صاحبه، لا يرضيان بأن يراعي أحدهما مصلحة الآخر، أو يجامله ويداريه في شأن من شؤونهما. أما عواطف الحب والغرام المنبعثة من الشهوة البهيمية، فلا تلبث أن تخف سورتها وتخمده نارها. ثم لا يكون بينهما إلا نزاع طفيف أو اختلاف تافه، حتى تنصرم بينهما الأسباب. وقد يكون انطفاء جذوة الحب بينهما وحده سبباً كافياً لافتراقهما. ومن ذلك ترى أن الأواصر الزوجية عندهم يؤول أمرها إلى طلاق أو فرقة. وهذه الحال الراهنة هي السبب في شيوع المفاسد من منع الحمل وإسقاط الأجنة وقتل الأولاد وانخفاض تناسب المواليد وكثرة أولاد النغول، وكذلك لها يد وأي يد في انتشار الفاحشة والخلاعة وازدياد الأمراض السرية الفتاكة.

٣ - وقد استحدث الاختلاط المطلق بين الرجال والنساء غريزة التبرج والعري النساء، وزواجهن تلوثاً بالفواحش الفلجاذبية الجنسية (Sexual Attraction) التي قد أودعتها فطرة الرجل والمرأة ولها عليها سلطان لا يُنكر، تزداد قوة واشتداداً باختلاط الجنسين وتتخطى حدوده بكل سهولة. ثم من شأن هذا المجتمع المختلط أن

تنشأ فيه غريزة جديدة في الجنسين، وهي الظهور بأبهى مظاهر الزينة وأجذبها (Attractive) للجنس الآخر. ولما لم يعد التزود من أسباب الزينة والتجمل شيئاً ينكر ويُعاب، بفضل تبدل النظريات الخلقية، بل يستحسن التبرج السافر والأخذ بكل أسباب الفتنة والاستهواء، فلا يقف هذا الافتتان بإبداء الزينة والجمال عند حد، بل يتجاوز الحدود كلها واحداً بعد آخر، حتى ينتهي أمره إلى آخر غايات العُزّي المشين. وهذا ما وقد وصلت إليه الحال في المدينة الغربية. فقد ازدادت - ولا تزال تزداد - في المرأة غريزة التجمل وحب الظهور بالمظاهر الجذابة للرجال إلى حد أن لا تكاد تقتنع نفسها الوثابة المتطلعة بالملابس البراقة الفاتنة وأسباب الزينة المتجددة من الوُشي والتطريف والأصباغ والحلي، بل تطمح إلى ما وراء ذلك، فتكاد تتجرد من ملابسها وتريد ألا تستر جسمها هُدبة ثوب منها. هذه حال المرأة عندهم. وأما الرجال فما تزيدهم كل هذه المظاهر الخلابية من الجمال النسوي إلا شوقاً وطموحاً ونهمة. لأن نار الشهوة والعاطفة البهيمية المتأججة في الصدور لا تخمد بكل منظر جديد من الخلاعة والسفور، بل تزداد لهيباً وتتطلب منظرًا آخر أكثر منه سُفوراً وحُسوراً وتكشفاً، مثلهم في ذلك كمثل مَنْ تصيبه لفة من السموم، فيكاد لا يسكن ظمؤه، كلما ازداد شرباً ازداد عطشاً وظمأً، فهم دائماً في إعداد أدوات وتهيئة أسباب وظروف لإطفاء أوار شهوتهم المبرح بهم. ولا يهدأ لهم دون ذلك بال ولا هم يستقر لهم قرار. وما هذه الصور العارية وهذا الأدب المكشوف وهذه القصص الغرامية وهذه المراقص والمبازل والمسرحيات المشحونة بالعواطف والنزعات العارمة، ما هذه كلها إلا نماذج من جهودهم وحيلهم - التي يتعاطونها لإخماد نار الشهوات الجائعة ولكن في الحقيقة لاستئثارها والنفخ فيها - التي أججها هذا المجتمع الماجن وتلك الحياة الاجتماعية الضالة في صدر كل فرد من أفرادهم. ولكنهم قد سموها بالفن (Art) لإخفاء هذا الضعف الكامن في نفوسهم وفي حياتهم!

ولا يزال هذا الداء الوبيل - من غلبة الشهوات البهيمية - ينخر في كيان الأمم الغربية ويتنقص من قوة حياتها بسرعة هائلة. والتاريخ يشهد أنه ما سرى هذا الداء

في مفاصل أمةٍ إلا أوردتها موارد التلف والفناء. ذلك بأنه يقتل في الإنسان كل ما آتاه الله من القوى العقلية والجسدية لبقائه وتقدمه في الحياة. وأتى للناس - لعمر الله - ذلك الهدوء وتلك الدعة والسكينة التي لا بد لهم منها لمعالجة أعمال الإنشاء والتعمير، وما دامت تحيط بهم محركات شهوانية من كل جانب، وتكون عواطفهم عرضةً أبداً لكل فن جديد من الإغراء والتهيج، ويحيق بهم وسط شديد الاستثارة قوي التحريض، ويكون الدم في عروقهم في غليانٍ مستمر بتأثير ما حولهم من الأدب الخليع والصور العارية والأغاني الماجنة والأفلام الغرامية والرقص المثير والمناظر الجذابة من الجمال الأنثوي العريان، وفرص الاختلاط بالصفة المخالف؟! أستغفر الله: بل أتى لهم ولأجيالهم الناشئة أن يجدوا في غمرة هذه المهيجات الجوّ الهادئ المعتدل الذي لا مندوحة لهم عنه لتنشئة قواهم الفكرية والعقلية، وهم لا يكادون يبلغون الحلم. حتى يغتالهم غول الشهوات البهيمية ويستحوذ عليهم؟! وإذا هم وقعوا بين ذراعي الغول فأتى لهم النجاة منه ومن غوائله وعواديته؟!

تقصير الفكر الإنساني:

هذا البيان الموجز للتطورات التاريخية الممتدة على ثلاثة آلاف سنة راجع إلى بقعة كبيرة من هذه الأرض، قد كانت فيما خلا مشوّى حضارتين عظيمتين في تاريخ البشر، وها قد تألق نجم حضارتها في سماء الدنيا مرة أخرى. ومثل هذه التطورات التاريخية قد حصلت في كل من مصر وبابل وفارس وغيرها من الممالك. وكذلك بقي وطننا - شبه القارة الهندية - أيضاً عامهاً في أمر المرأة بين طرفي الإفراط والتفريط فترى فيه بجانب أن المرأة تتخذ مملوكة وينزل الرجل منها منزلة المالك والمعبود. وهي محتوم عليها أن تظل مملوكة لأبيها بكرةً ولبعلمها ثيباً ولأولادها أيماً، ثم تقدم ضحية على نيران زوجها إذا مات عنها^(١). وتخرم حقوق الملكية والإرث. وتُلزم بأشدها

(١) إن الهنالك يحرقون موتاهم، وكانوا فيما مضى يحرقون زوج الميت معه حياً، حتى منعتهم الحكومات المسلمة، والحكومة الانكليزية بعدها من هذا الرسم القبيح.

يكون من قوانين الزواج مما يسبغ تسليم الملكية إلى رجل من الرجال بغير رضاها واستصوابها، ثم لا يميز لها أن تتخلص من حيازته إلى آخر أنفاس حياتها. وهي تُعتقد بعد ذلك مادة الإثم وعنوان الانحطاط الخلقي والروحي. ولا يسلم لها حتى بوجود الشخصية المستقلة. وبجانب آخر إذا أقبل عليها القوم بالعناية والعطف فإنها تتخذ لعبة للشهوات الحيوانية. وهناك تترك المرأة هوى الرجل ركوباً يمكنها من قياده فتعتسف به الطريق، حتى تضلّ به في بيداء الحياة وتُضلل الأمة كلها معها. فهذه التقاليد الدينية الهندكية من تقديس فرج الذكر والأنثى (لنك ويوني) وعبادة التماثيل العارية المزدوجة، وتكريم خادמות المعابد العواهر (Religious Prostitutes) واختلاط الجنسين في ألعاب عيد (هولي) وفي الغسل المطهر في المياه المقدسة في حال توشك أن تكون عربياً... ما هذه كلها؟ وأي شيء تذكره به وتدللّ عليه؟ إن هي في الحقيقة إلا باقيات السوء لتلك الحركة (البام ماركية) التي انتشرت في الهند أيضاً انتشار الوباء عقب ازدهار الحضارة فيها - كما انتشرت فيما قبل في بابل وفارس واليونان والروم - وتركت الأمة الهندكية في حال التخلف والانحطاط لمدة قرون.

إنك إن تأملت هذا البيان التاريخي الموجز، تبين لك مبلغ عجز الإنسان عن الاهتداء إلى نقطة الاعتدال في أمر المرأة وكيفية تقصيره في فهمها والاستمساك بها. وهل نقطة الاعتدال في أمر المرأة إلا أن تتاح لها الفرص الكاملة لتنشئة مدار كبار إنماء كفاءاتها، وأن تؤهل للقيام بنصيبها من العمل على ترقية المدنية والحضارة الإنسانية بكل ما تملكه من الكفاءات الراقية بروقي التمدن. ولا تُترك - بجانب آخر - أداة للتفسيخ والانحطاط الخلقي وسبباً لخراب الإنسانية. بل يجب أن توضع لتعاون الجنسين في مضمار الحياة خطة مستقيمة تضمن لمشاركتها في العمل كل المنافع والبركات للتمدن البشري ونقطة الاعتدال هذه ما زالت ضالة الدنيا منذ قرون من السنين، ولكنها لم تظفر بها بعد، وإنما بقيت تحبب الظلماء دونها، تارة تميل إلى التفريط فتجعل النصف الكامل من النوع البشري عضواً معطلاً عن العمل، وأخرى

إلى الإفراط فتصل بين طرفي الإنسانية بأسباب الخلاعة الإباحية والفجور، فتفرقهما معاً في لجة الضلال.

ليست نقطة القصد والاعتدال بمعدومة اليوم، بل هي لمن يطلبها مهياة موجودة. ولكن الناس بما دارت بهم الرحى بين الإفراط والتفريط منذ آلاف من السنين، قد أصبحوا لدهشتهم وذ هولهم لا يكادون يعرفونها إذا هي مثلت أمام أعينهم، ولا يعملون، إذا عاينوها، أنها هي التي لم تزل فطرتهم تطلبها وتلتمسها. وأعجب من ذلك أنهم ربما يتنكرون لبغية نفوسهم هذه، ويطعنونها، ويتخذونها هُزواً. ثم يعكسون الأمر، فبدل أن يلوموا أنفسهم، يلومون ويُحجلون من يجدونه مستمسكاً بها وداعياً إليها، مثلهم في ذلك كمثل طفل إنساني يولد في معدن رخام، ولا يبرحه حتى يشب. فيكون جوه الضيق المظلم في عينه جواً صافياً مشرقاً، وهواؤه المحبوس الكدر في شعوره هواء خالصاً طلقاً. فإن أنت أخرجته فجأة من مضيق المعدن إلى براح الأرض، لا جرم أن يُنكر لأول وهلة كل ما يراه في هذا الجو السافر المشرق، ويستوحش منه. ولكن الإنسان مهما كان من فساد بيئته وتربيته، إنسان على كل حال. فالإلم يا تُرى يخفى على عينيه الفرق بين سقفي من الرخام الأسود والسماء المتلألئة بالنجوم الزواهر. وإلى متى يفوت رثيته التمييز بين الهواء الخائق في غيابة المعدن والهواء الطبيعي في فضاء الأرض؟!

موقف المسلم في العصر الجديد

إذا كان هناك من هو جدير بأن يأخذ بيد الإنسانية الحائرة بين طرفي الإفراط والتفريط ويهديها سواء السبيل، فهو المسلم وحده الذي عنده مفاتيح جميع معضلات الحياة الاجتماعية. ولكن من سوء نصيب الإنسانية - وأسفاه - أن الذي كان بيده لمصباح المنير في هذا الظلام الحالك، أصيب هو نفسه بالعشاوة فجعل يخبط في سيره يخبط عشواء، وبدل أن يهدي غيره من خلق الله ما زال - ولا يزال - يمشي وراء كل معتسف ويتبع كل ناعق.

إن جملة الأحكام التي يطلق عليها عنوان (الحجاب) هي في الحقيقة مشتملة على أهم أجزاء قانون الاجتماع الإسلامي، فإذا وُضعت هذه الأحكام وضعها لصحيح في نظام ذلك القانون بكامله، ثم تأملها أحد فيه إثارة من البصيرة الفطرية السليمة، لم يلبث أن يعترف بأنها الصورة الوحيدة الممكنة التي تضمن القصد والاعتدال في الحياة الاجتماعية، وأن هذه المجموعة من الأحكام إن عُرضت على العالم منقذة في الحياة العملية بروحها الحقيقية الصحيحة، لَهَرولت الدنيا المنكوبة إلى هذا المنبع للسلام، تلتمس فيه الدواء لأدوائها الاجتماعية، بدل أن تنفر منه أو تطعن عليه. ولكن من لك بهذا الأمر؟ فإن الذي كان حرياً به القيام به لا يزال هو نفسه صريع المرض منذ زمان. ولعله يجدر بنا، قبل أن نتقدم في البحث، أن ننظر في كيفية مرضه نظرة:

السياق التاريخي

في أواخر القرن الثامن عشر ومطلع القرن التاسع عشر فوجئت الممالك الإسلامية بطوفان من الاستعمار الغربي. وبينما المسلمون في هجود الكرى، لم

يستيقظوا بعد كل اليقظة، جعل هذا السيلُ يمتد من قطرٍ إلى قطرٍ، حتى شَرَّق العالم الإسلامي وغرب، وما إن انتصف القرن التاسع عشر حتى غدت معظم الأمم المسلمة عبيداً للغرب الأوروبي وَخَوَلاً له. والتي لم تدخل منها في عبوديته، لم تسلم من الخضوع لسلطانهِ ورهبة بأسهِ ونجدته. ولما بلغ هذا الانقلاب تمامه، بدأت في المسلمين آثار اليقظة والحركة، فلما فتحوا أعينهم على الحال التي قد صاروا إليها، فشلت ريمهم وزال عنهم بغتةً ذلك الفخار القومي الذي طالما تأصل فيهم لبقائهم في عز الغلبة ومجد السيادة من قرون متوالية، فعادوا يفكرون في أنفسهم، كالسكران يُصحيه توالي الضربات من عدو شديد، ويبحثون عن الأسباب التي هبطت بهم وغلبت الأفرنج عليهم، غير أن عقولهم لم تكن عادت بعدُ إلى رشدِها، إذ كان السكر لا ريب قد ذهب عنهم ولكن ميزان الفكر كان بعدُ مختلاً فيهم، فبجانب، كان يلحُّ بهم شعور بالذلة والهوان، ويؤزهم أزاً على تبديل ما هم فيه من الحالة، وبجانب يغلبهم من حب الراحة وإيثار الدعة والارتخاء ما يحملهم على توخي أقرب الطرق وأسهلها لتبديل تلك الحالة. وقد خارت فيهم من جهة ثالثة قوى الفكر والعقل وصدت ملكاُث الفهم والذكاء، بطول تعطلها عن العمل. زد على ذلك كله ما أخذ بمجامع نفوسهم من الدهشة والروعة التي تعترى بالطبع كل أمة منهزمة مستعبدة. وتفاعلت هذه الأسباب في محبتي الإصلاح من المسلمين وأوقعتهم في كثير من الضلالات العقلية والعملية. فأكثرهم ما كادوا يفتنون للأسباب الحقيقية في ارتقاء أوربة وانحطاطهم. وأما الذين فهموها منهم وأدركوها، فأعوّزهم من بُعد الهمة والعزيمة والروح المجاهدة ما يتشجعون به على اختيار الطرق الوعرة للرقى والتقدم، وكان من وراء ذلك كله الروعة والدهشة التي تشترك فيها كلتا الطائفتين على السواء. فلما مضوا بهذه العقلية المريضة الزائفة يريدون الإصلاح لم يروا أضمن للرقى ولا أدنى للوصول إليه من أن يحاكوا في حياتهم اليومية كل مظاهر التمدن والحضارة الغربية، فيعودوا كالمرأة الصافية يُرى فيها خيال الروضة والأزهار والرياحين، وليس فيها من حقيقة هذه المناظر شيء.

لعبودية الفكرية :

وهذه هي الفترة البُحرانية التي غدت الأمم المسلمة فيها تحاكي أمم الغرب في الزي واللباس، وتتشبه بها في مظاهر الاجتماع. وفي آداب المجالس وأطوار الحياة. حتى في الحركة والمشي والتكلم والنطق. وحاولوا تشكيل المجتمع المسلم على الصيغة الغربية. وقبلوا الإلحاد والدهرية والمادية في نشوة التجدد. بدون حيلة أو شعور بالعواقب. وعدّوا من لوازم التنوّر الفكري إيمان المرء بكل ما بلغه من قِبَل الغرب من فكرة ناضجة أو فجة والإفاضة فيه في مجالسه. ورحبوا بالخمر والقمار واليانصيب وسباق الخيل. وما إلى ذلك من ثمرات الحضارة الغربية. ثم سلموا بجميع معتقدات الغرب وأعماله في الأخلاق والآداب والاجتماع والمعاش والسياسة والقانون، حتى في العقائد الإيمانية والعبادات، سلموا بكل ذلك من غير فهم وشعور أو نقد وتجريح، كأنه تنزيل من حكيم حميد، ليس لهم قِبَله إلا أن يقولوا: أمّنا. وأصبح المسلمون بأنفسهم يستحيون من كل ما نظر إليه أعداء الإسلام القدماء بين التحقير أو التعيير، من وقائع التاريخ الإسلامي، وأحكام الشرع الإلهي وآثار الكتاب والسنة، وطفقوا يحاولون أن يمحوا تلك السبّة عن أنفسهم... اعترض أهل الغرب على ما عندهم من الجهاد. فقال هؤلاء: ما لنا وللجهاد يا سادة: إنا نعوذ بالله من هذه الهمجية. واعترضوا على الرّق. فقال هؤلاء: إنما هو حرام عندنا أصلاً. وأطالوا لسان القدح في تعدد الزوجات. فجاء هؤلاء ينسخون آيات القرآن ويحرفون الكَلِم عن مواضعه. ثم قال أولئك: لا بد من مساواة الرجل والمرأة في جميع نواحي الحياة. فوافقهم هؤلاء بقولهم: هذا هو الذي يعلّمه ديننا أيضاً. وطعن القوم في قوانين الزواج والطلاق في الإسلام. فقامت طائفة من المسلمين تعالجها بالإصلاح والتعديل. ولما عابوا الإسلام بأنه عدو للفنون الجميلة، استدرك هؤلاء قائلين: لا، بل ما زال الإسلام، مذ كان، يُشرف على الرقص والموسيقى والتصوير ونحت التماثيل!

نشوء مسألة الحجاب:

كان هذا الدور أخبث الأدوار وأخزاها في تاريخ المسلمين. ففي هذا العصر نشأت مسألة الحجاب. ولو كان البحث في هذه المسألة مقصوراً على تعيين الحد الذي وضعه الإسلام لحرية المرأة، لهان الأمر، ولم يستعص حله. لأن أكثر ما هناك من الاختلاف بين المسلمين في هذا الباب هو منحصر في وجه المرأة ويديها: هل يجوز إبرازها أم لا؟ وليس هذا الاختلاف بخطير جداً، ولكن الواقع ههنا غير ما ذكرنا. الواقع في الحقيقة أنه نشأت هذه المسألة في المسلمين لكون الغرب قد نظر إلى الحجاب والنقاب والحرم بعين المقت والازدراء وصوره أقبح تصوير وأشنعه فيما كتب ونشر، وعدّ (حبس) المرأة من أبرز عيوب الإسلام. وأتى كان للمسلمين أن يغضوا على هذه النقيصة التي أخذها الغرب عليهم فيما أخذ. ففعلوا في هذه المسألة - الحجاب - مثل ما فعلوا أيضاً في مسائل الجهاد والرق وتعدد الزوجات وما شاكلها من المسائل، فعمدوا إلى الكتاب والسنة يتصفحون أوراقهما، وإلى كتب الفقه والأحكام ينقبون عن اجتهادات الأئمة فيها، لعلهم يجدون في أثنائها ومطاويها ما يُعينهم على غسل هذا العار الذميمة عن أنفسهم. فإذا بهم يقعون على أقوال لبعض الأئمة تميز للمرأة أن تبدي وجهها ويديها وتخرُج كذلك من بيتها لحوائجها، ويُعلم منها أيضاً أن المرأة يجوز أن تشهد الحروب لسقي المجاهدين ومداواة المرضى. ثم وجدوا في تلك الأقوال إذناً بخروج المرأة إلى المسجد للصلاة وجلسها للتعليم والتعليم. فكفاهم هذا القدر من المعلومات لأن يدعوا أن الإسلام قد أعطى المرأة حرية مطلقة، وأن الحجاب من تقاليد الجهلاء، اتخذها المتأخرون من المسلمين الجامدين المحافظين، ويخلو من أحكامه القرآن والحديث. وإنما القرآن والسنة يعلمان الحياء والخفر على سبيل التعليم الخلفي، وليس فيهما قانون أو ضابط يقيد حركة المرأة وتنقلها بقيد ما.

المحركات الحقيقية :

ومن الضعف الطبيعي في الإنسان أنه إذا ما اختار مذهباً من المذاهب في شؤون حياته يكون بدء اختياره لذلك المذهب بنزعة عاطفية غير عقلية. ثم يأتي بعد ذلك، فيستعين بالمنطق والعقل على إثبات كون نزعته تلك صحيحة معقولة. كذلك وقع في أمر الحجاب أيضاً. فما عرت للمسلمين مسألة الحجاب لشعورهم بضرورة عقلية أو شرعية، وإنما كان مأتاها فيهم ذلك النزوع والميلان الذي نشأ من تأثرهم ببريق حضارة أمة غالبية، ومن ارتياحهم لدعاية تلك الأمة في عداء التمدن الإسلامي.

وذلك أن رجال الإصلاح من المسلمين لما رأوا المرأة الأوربية وما هي عليه من زينة وتجميل، وحرية في الحركة والجولة ونشاط زائد في الاجتماع الغربي... لما رأوا كل هذا بعيون مسحورة وعقول مندهشة، تمثوا بدافع الطبيعة أن يجدوا مثل ذلك في نسائهم أيضاً، حتى يجاري تمدنهم تمدن الغرب. ثم أثرت فيهم النظريات الجديدة من حرية المرأة وتعليم الإناث ومساواة الصنفين... التي كانت تنصّب عليهم كالوابل المدرار بلغة قوية منطقية وفي طبع أنيق جذاب. حتى أماتت هذه الكتب والمنشورات الغربية بقوة دعايتها ملكة النقد والجرح فيهم. فاستقر في سويداء قلوبهم أنه لا بد لكل من يرغب أن يُعد من (المستنيرين الجُدُد) ويدفع عن نفسه تهمة الرجعية (والديتانوسية) أن يؤمن بتلك النظريات إيمانه بالغيب ويؤيدها ويحامي عنها فيما يكتب ويخطب، ثم يروجها في الحياة العملية حسب ما أوتي من همّة وجرأة كان هؤلاء تكاد تسوح بهم الأرض من فرط الخجل حينما يرون الغربيين يتهمون بنسائهم المتنقيات المستورات في اللباس العادي، وينذونهن بـ(الجنائز المكفنة المتحركة) وإلى متى، يا ترى، يطبق القوم الصبر على هذه الوخزات؟... لذلك استعدوا آخر الأمر - بالرضا أو بالكره - لأن يقوموا فيدفعوا عن أنفسهم هذا العار المخزي.

وهذه النزعات والعواطف التي بعثت المسلمين على القيام بحركة (تحرير) المرأة،

التي قاموا بها في أواخر القرن التاسع عشر. فمنهم من كانت هذه النزعات كامنة في شعورهم الخفي، فلا يدرون بأنفسهم ماذا يجزهم ويدفعهم إلى تلك الحركة، فكانوا مخدوعين عن أنفسهم. ومنهم آخرون كانوا يشعرون بنزعاتهم تلك شعوراً تاماً ولكنهم يستحيون ومُجمعون عن إبداء نزعاتهم الحقيقية، فهؤلاء لم يكونوا مخدوعين بل دُهاة خادعين: وعلى كل قام هذان الفريقان كلاهما بعمل واحد هو أنه سحب ذيل الخفاء على المحركات الحقيقية لحركته تلك وحاول أن يظهرها بمظهر حركة عقلية بدلاً من إظهارها حركة عاطفية، وساق في تأييدها جميع الأدلة التي تلقاها من الغرب مباشرة كصحة النساء وارتقائهن في مجالي الفكر والعمل، وحقوقهن الفطرية واستقلالهن الاقتصادي، وتخلصهن من ظلم الرجال وأثرتهن، وانحصار رقي المدنية في رقيهن، لكونهن شطراً كاملاً من الأمة... إلى آخر هذه الحجج، حتى ينخدع عامة المسلمين ولا يفتضح عليهم صميم المقصد من تلك الحركة، وهو حمل المرأة المسلمة على اقتفاء آثار المرأة الأوروبية واتباع الطرق الاجتماعية الرائجة بين أمم الغرب.

الخداع الأكبر

ولكن أدهى وأخبث ما عادوا يخدعون به الناس في هذا الصدد هو احتيالهم لإثبات حركتهم الضالة موافقة للإسلام باستنباط من القرآن والسنة، مع أن هناك بوناً بعيداً بين الإسلام والحضارة الغربية في المقاصد العامة ومبادئ تنظيم الاجتماع. ذلك أن المقصد الرئيسي الذي يريد أن يحققه الإسلام هو - كما سنبينه فيما يأتي - كبح جماح غريزة الإنسان الجنسية (Sex Energy) وضبطها وتقييدها بضابط خلقي يضمن استعمالها في بناء تمدنٍ صالحٍ مطهر، بدل إهمالها وتضييعها في الفوضى العملية والهيياج الجنسي. ومقصد التمدن الغربي - بخلاف ذلك - هو حث سير التمدن بإشراك المرأة والرجل في تدبير شؤون الحياة وتحمل تبعاتها على حد سواء، واستعمال الغرائز الشهوانية في مشاغل وفنون تحوّل متاعب الحياة وآلامها إلى لذات ومسرات. ومن نتيجة هذا الاختلاف في المقاصد بين الإسلام والتمدن الغربي أن يكون بينهما

اختلاف مبدي في طرق تنظيم الاجتماع. فالإسلام يضع نظاماً للاجتماع حسب مقاصده قد فصل فيه بين دائرتي عمل الرجل والمرأة إلى حد كبير، وحظر اختلاط الذكور والإناث بدون قيد خلقي، ثم حسمت فيه جميع الأسباب التي تخل بهذا الضبط والتقييد. وبخلاف ذلك فإن ما تقتضيه طبيعة المقصد الذي يرمي إليه التمدن الغربي، هو أن يُدفع الجنسان - الرجل والمرأة - إلى ميدان مشترك في الحياة وترفع من بينهما جميع الحجب التي قد تحول دون اختلاطهما الحر ومعاملتها المطلقة، وأن تتاح لهما الفرص الكاملة غير المحدودة لاستمتاع أحدهما بجمال الآخر ومحاسنه الجنسية.

ولك ان تقدّر منه أنه ما أمكر القوم الذين يريدون بجانب أن يتبعوا التمدن الغربي، ثم يحتاجون لفعلهم ذلك بقوانين النظام الاجتماعي الإسلامي، وما أكبر خداعهم هذا الذي يمدعون به أنفسهم أو غيرهم. إن أقصى ما أوتيت المرأة من الحرية في الاجتماع الإسلامي هو أن تبدي وجهها ويديها إذا دعت الضرورة، وأن تخرج من بيتها لأوان الحاجة، ولكن هؤلاء يجعلون هذا الحد الأقصى من حريتها نقطة البدء وبداية المسير، فيقومون من آخر حدود الإسلام ويتقدمون في سبيل الحرية ويمضون، إلى أن يخلعوا عن أنفسهم كل الحياء والاحتشام. فلا يقف الأمر بإنائهم عند إبداء الوجه واليدين، بل يجاوزه إلى عرض الشعر المسرح والذراع المكشوفة والنحر العريان أو شبه العريان، ولف ما وراء ذلك من محاسن الجسد ومفاته في لباس شفاف ينم عن كل ما يرضي شهوة الرجال. وهذه الهيئة لا تبدو فيها الأزواج والبنات والأخوات أمام محارمهن فقط، بل يخرجن بكل تبرج من بيوتهن ويمشين في الأسواق ويتعلمن في الكليات مع الرجال ويأتين الفنادق والمسارح، ويباح لهن من التكلم والمداعبة مع الأجانب ما لا يباح لهن في الإسلام حتى مع إخوانهن! وتُحمل رخصة الإسلام للمرأة في الخروج من البيت عند الضرورة وبشرط مراعاة حدود الستر والتزام الحياء، على ان تغدو وتروح في الطرقات وتغشى المنتزهات وتتردد إلى الملاعب والسينما مرتدية أجمل الملابس الجذابة وأقنتها للناظرين بالحركات المغرية والنظرات الجريئة. ويتخذ إذن الإسلام للمرأة في ممارسة أمور غير الشؤون المنزلية -

ذلك الإذن المقيّد المشروط بأحوال وضرورات خاصة - يتخذ حجةً ودليلاً على أن تودّع المرأة المسلمة كالفرنجية جميع تبعات الحياة المنزلية وتدخل في النشاط السياسي والاقتصادي والعمرائي، فتساير الرجل وتسعى معه بل تسابقه في كل ميدان من ميادين العمل!

وإذا كان الأمر واقعاً عند هذا الحد في البلاد الهندية، فإنه قد طغى كل الحدود في بعض البلاد المسلمة حيث قد وثب به أولئك الأحرار في سياستهم، العبيد في عقليتهم أشواطاً طوالاً، فقد أصبحت النساء المسلمات عندهن يلبسن عين اللباس الذي تلبسه المرأة الأوروبية، حذو القذة بالقذة. وأدهى من ذلك وأمر أن تنشر المجلات من صورهن ما ترى فيه إحداهن في لباس السباحة على شاطئ البحر، ذلك اللباس الذي لا يستر من جسدها إلا الربع ويكشف الثلاثة الأرباع الباقية كل الكشف. وحتى ذلك الربع لا يستره إلا بحيث تبدو من خلاله جميع مفاتن الجسم من أحناء وفتوات.

ولا ندري أي القرآن أو الحديث يُستخرج منه جواز هذا النمط المتبدّل من الحياة. وإنكم يا إخوان التجدد إن شاء أحدكم أن يتبع غير سبيل الإسلام فهلا يجترئ ويصرّح بأنه يريد أن يبغى على الإسلام ويتفلت من قانونه، وهلاً يربأ بنفسه عن هذا النفاق الذميم والحيانة الوقحة التي تزين له أن يتبع علناً ذلك النظام الاجتماعي وذلك النمط من الحياة - الذي يحرم الإسلام كل شيء من مبادئه ومقاصده وأجزائه العملية - ثم يخطو الخطوة الأولى في هذا السبيل باسم أتباع القرآن كي ينخدع به الناس فيحسبوا أن خطواته التالية موافقة للقرآن.

غايتنا في هذا الكتاب :

هذا هو حال المسلم في هذا العصر الحديث. فبين يدينا الآن وجهان اثنان للبحث، سنضعهما نُصب عينينا، إن شاء الله في هذا الكتاب.

اولهما: اننا نريد أن نشرح نظام الإسلام الاجتماعي ونبينه لجميع بني آدم -

مسلمين كانوا أو غير مسلمين - ونوضح لهم المصالح التي من أجلها شرع الحجاب في هذا النظام .

والثاني: أننا نريد أن نضع بين أيدي مسلمي هذا العصر أحكام القرآن والحديث، ونضع أمامهم بإزائها نظريات التمدن والاجتماع الغربيين وثمراتهما ونتائجهما، حتى يختاروا لأنفسهم أمراً بعينه من الأمرين، شأن أهل الرزانة والجذ، ويتركوا موقفهم الحاضر الذي هو أجدر بذوي النفاق، فإما أن يتبعوا أحكام الإسلام، إن كانوا يريدون أن يبقوا مسلمين، أو أن يقطعوا صلتهم عن الإسلام، إن كانوا مستعدين لقبول تلك العواقب الوخيمة التي سيسير النظام الاجتماعي الغربي بهم إليها لا محالة .

النظريات

إن الأسباب التي من أجلها يطعن الطاعنون في الحجاب ليست من النوع السلبي وكفى، بل هي قائمة في الحقيقة على أساس إيجابي تؤزره الحجة والبرهان. وليس مبعثها أن القوم يرون قرار النساء في البيوت وخروجهن منها متواريات بالحجاب نوعاً من التقيد والتضييق لا يجوز، فيريدون إلغائه. بل الأمر أن نُضَبَّ أعينهم صيغة أخرى لحياة المرأة، وهم يستقلون بنظرية في علاقة ما بين الرجل والمرأة، فيودون ألا تفعل المرأة ما هي فاعلة الآن، بل تخرج من طورها الحالي وتفعل (شيئاً آخر) ولما كان الحجاب وملازمة البيت حائلاً بينها وبين تلك الصيغة المنشودة من الحياة، وعائقاً لها من أن تفعل هذا الشيء الآخر، فإنهم يُنحون على الحجاب يعارضونه ويعترضون عليه.

فلننظر ما هو ذلك (الشيء الآخر)، وماذا وراءه من نظريات ومبادئ؟ وما هو مبلغه من الصحة؟ وإلى أي حد يستسيغه العقل؟ وما هي النتائج التي قد ظهرت له بالفعل؟ وبديهي أننا إن سلّمنا بنظريات هؤلاء القوم ومبادئهم كما هي بدون نقد أو تجريح، فلا جرم أن يعود الحجاب شيئاً باطلاً ويقوم البرهان على ضلال النظام الاجتماعي الذي من أجزائه الحجاب، ولكن ما المبرر لأن نسلّم بنظرياتهم تلك بدون أن ننتقدها ونخبرها على محك العقل والتجربة؟ وهل يكفي كون أمر من الأمور جديداً مستحدثاً، وكونه في الدنيا رائجاً مقبولاً لأن يقبله المرء ويؤمن به بدون تحقيق أو تمحيص؟! أو تمحيص!

تصور الحرية في القرن الثامن عشر:

إن أساطين الفلسفة والأدب وأقطاب العلوم الطبيعية، الذين رفعوا لواء الإصلاح في القرن الثامن عشر، كانوا - كما سبق لنا الإشارة - يجاهون نظاماً للتمدن

فيه أنواع من القيود والسدود وفيه صلابة من غير مرونة، وعُسر من غير يُسر، طافحاً بالتقاليد النابية التي لا يقبلها الطبع، والضوابط الجامدة والطرق المناقضة للفطرة والعقل. وزاد طينه بلاءً انحطاطُ القوم المتواصل على طول القرون، فجعله عقباً كأداء في كل طريق للرفي. فبجانب كانت النهضة العلمية والعقلية الجديدة تبعث في نفوس الطبقة المتوسطة أشد الميل إلى التقدم والنبوغ بالعمل والاجتهاد الذاتي. وبجانب آخر كانت على رؤوسهم طبقة الأمراء والزعماء الدينيين تبالغ في شدّهم بالأغلال التقليدية. فمن الكنيسة إلى الجندي والقضاء، ومن قصور الإمارة إلى المزارع ودور التجارة... كل شعبة من شعب الحياة وكل مؤسسة للتنظيمات الاجتماعية كانت تجري على نظام يتيح لبعض الطبقات المخصوصة - بحجة امتيازاتها القديمة وحقوقها المتوارثة - أن تعسف وتجوّر على من لا ينتمي إليها من العاملين الناهضين، فتذهب بشمار أعمالهم وتستأثر بنتائج مواهبهم وكفاءاتهم، فكل محاولة يقوم بها القائمون لإصلاح تلك الحال كانت تخيب وتفشل بإزاء أثره الطبقات المسيطرة وجهايتها. لهذه الأسباب كلها غدت الطبقات الناشئة للإصلاح تثور في نفوسهم مع الأيام نائرة الانقلاب الجائحة، حتى غلبت عليهم وعمتهم آخر الأمر نزعات البغي والثورة على هذا النظام الاجتماعي بجميع شعبه وأجزائه. وراج بين الناس نظرية متطرفة في الحرية الشخصية ترمي إلى إعطاء الفرد الحرية التامة والإباحية المطلقة بإزاء المجتمع. فأصبحوا ينادون بأنه يجب أن يكون للفرد الحق المطلق في عمل ما يشاء والحرية الكاملة في ترك ما يشاء وليس للمجتمع أن يتزعزع منه الحرية الشخصية. وأما الحكومة فواجبها أن تحافظ على هذه الحرية التي يتمتع بها الفرد في تصرفاته. وأما المؤسسات الاجتماعية فينبغي ألا تكون غايتها سوى إعانة الفرد على تحقيق مقاصده.

هذا التصور المغالي للحرية، الذي كان في الحقيقة نتيجة غضب وسخط على نظام اجتماعي قائم على الظلم والحيف، كان يحمل في مطاويه أسباب الفساد الأكبر. والذين تقدموا بهذا التصور بادئ ذي بدء، ما كانوا بأنفسهم عارفين بنتائجه المنطقية. ولعل أرواحهم كانت تهتز من الذعر، لو تمثلت أمام أعينهم تلك النتائج التي كانت

ستؤول إليها من هذه الإباحية المطلقة والفردية العاتية الباغية ضربة لازب. إنما أراد أولئك أن يتخذوا هذا التصور المتطرف أداة لمنع تلك الشدائد الظالمة ولفك تلك القيود الثقيلة غير العادلة التي كانت توجد في مجتمعهم، ولكن تأصل هذا التصور آخر الأمر في الذهن الغربي وأصبح ينمو ويزكو ويؤتي أكله.

تغيرات الأحوال في القرن التاسع عشر:

فهذا التصور المتطرف للحرية هو الذي حدثت بفعله الثورة الفرنسية الكبرى^(١). فجاءت تبطل كثيراً من النظريات الخلقية القديمة وتهدم القواعد المدنية والدينية العتيقة. ولما تحقق عند أصحاب الثورة أن سقوطها وانهدامها كان سبيل الرقي ومبعث الحرية، استنتجوا منه وقرروا أن كل نظرية وكل طريق عملي نزل إليهم من السلف، عقبة معترضة في طريق الرقي والازدهار، ولا يمكن التقدم إلى الأمام بدون إزاحتها عنه. لذلك ما إن فرغ رجال الثورة من إبطال المبادئ الخاطئة للتعاليم الخلقية المسيحية، حتى آنحوا بمعمول انتقادهم على التصورات الأساسية لنظام

(١) من هذا التصور للحرية الفردية تولد النظام الرأسمالي الحالي، ونظام التمدن الديمقراطي والإباحية الخلقية (Licentiousness). وجرت هذه النظم على أوروبا وأميركا من الظلم والعدوان في مدة قرن ونصف تقريباً ما حمل الإنسانية على البغي والتمرد عليها ذلك بأن النظم أباحت للفن إثارة مصلحته على مصالح الجماعة ومنافعها وفرقت شمل الحياة الجماعية. فكانت الاشتراكية (Socialism) والفاشية نتيجتين لذلك البغي والطفغان. إلا أن هذا الإصلاح والتعمير الجديد جاء منذ بدايته منظوياً على نوع آخر من الفساد، هو أنه قد أريد به إصلاح شيء متطرف بآخر مثله في التطرف. فبينما كان خطأ تصور الحرية الشخصية في القرن الثامن عشر أنه كان يضحى بالجماعة لأجل مصلحة الفرد، إذ خطأ تصور (الجماعية) في القرن العشرين هو من جهة أنه يريد أن يضحى بالفرد لأجل مصالح الجماعة. وأما النظرية المعتدلة المتوسطة لصلاح الإنسانية، فلا توجد في دنيا العمل اليوم. كما لم يكن لها في القرن الثامن عشر وجود.

الأخلاق الإنسانية، يجرحونها ويشككون فيها ويتساءلون: ما هذا العفاف؟ وما هذا الظلم والتضييق على الشباب الجامح بقيود التقوى؟ وأي نازلة تنزل بالأرض إن أحب المرء حبيبةً بدون زواج؟ ثم إذا تزوج المرء فهل يفارقه قلبه، حتى يُجرّم عليه الحب فيما بعد؟ فمثل هذه الأسئلة أخذت تنشأ وتوجه من كل جانب في المجتمع الانقلابي الجديد. وأثار ضجعتها - بوجه خاص - الطبقة المنتمية إلى المذهب الرومانتيكي (romantic School). كانت جورج صاند (Georg Sand) زعيمة هذه الطبقة في مطلع القرن التاسع عشر. فبدأت بنفسها بالخروج على جميع المبادئ الخلقية التي ما زال عليها مدار الكرامة الإنسانية، وعفاف المرأة على الأخص، منذ الأزل. إذ اتخذت الأخدان على كونها متزوجة من رجل، حتى آل الأمر بينها وبين زوجها إلى الفارقة. وغدت بعد ذلك تستبدل زوجاً بزواج، ولم تعاشر أحداً منهم أكثر من عامين ويجد القارئ في ترجمة حياتها أسماء ستة أشخاص على الأقل كانت تخادهم علناً. ويصفها أحد هؤلاء الأصدقاء الستة بما يأتي:

«من عادة جورج صاند أنها تصيد فراشة هائمة بجمالها، فتحبسها في قفص من الرياحين والأزهار، وتتمتع بمنظرها... وهو دور محبتها وإقبالها، ثم تأخذ بعد ذلك توجع الطائر المسكين بوخز الإبرة وتلتذ بما ترى من تملله واضطرابه... وهذا عهد نفورها وإدبارها، ولا بد من معاناة شدائد هذا العهد لكل من شاء له القدر أن يقع في إسارها. ثم تعود فتجرّز أجنحة الفراشة المعذبة وتغدو تشرحها وتحللها، حتى تلقي بها أخيراً إلى جملة الفراش التي تتخذ منها أبطالاً لرواياتها.

وكان من بين عشاقها أيضاً الشاعر الفرنسي الفرد موسى (Alfred musse) الذي بلغ من نفسه الأسى والألم من جفاء عشيقته أن أوصى حين وفاته: ألا تحضرن جنازته جورج صاند. فهذه هي الأخلاق والسلوك العملي الذي كانت عليه تلك الزعيمة العظيمة التي تؤثر في نفوس النثر الفرنسي أبلغ الأثر بكتابتها الغضة الرائعة. وقرأ ما تكتب عن (ليليا) إلى (استينو) في روايتها المشهورة ليليا (lelia):

«كلما أستزيد من النظر في هذه الدنيا وأتقدم في تجاربها، أستشعر بمدى الخطأ البعيد في أفكار شبيبتنا، فما أخطأ الفكرة القائلة - يا صديقي - بأن الحب يجب أن يكون مقصوراً على حبيب واحد. ثم يكون ذلك الحب المحدود مستولياً على القلب نافذاً منه إلى الصميم، ويجب أن يكون أبدياً سرمدياً... لا ريب أنه ينبغي للمرء أن يفسح ذرعه لجميع الأفكار والنظريات المختلفة. ومن ثم أنا أعتز بأن يحق لبعض النفوس أن تلتزم الوفاء في حياتها الزوجية. ولكن الحق أن أكثر النفوس لها حاجات أخرى وفيها مواهب وكفاءات لما وراء ذلك. ويلزم لذلك أن يتسامح الجانبان فيما بينهما ويرضى أحدهما للآخر بالحرية في الفكر والعمل، ويدحر من نفسه الأثرة التي تبعث في النفوس الحسد والغيرة والمنافسة... كل أصناف الحب صحيح، شديداً جامعاً كان أو هادئاً معتدلاً، وشهوانياً كان أو روحياً، وأبدياً كان أو عارضاً متحولاً، وسواء أكان يدفع الناس إلى الانتحار أو يدخل عليهم المتع واللذات!» وفي رواية لها أخرى جاك (Jacques) تذكر جورج صاند صفة الزوج الذي كان أمثل نموذج عندها للزوجية. وذلك أن امرأة بطل الرواية (جاك) تتعلق أجنياً وترتمي في حضنه، فلا يبغضها عليه الزوج السَّمح الواسع الظرف ولا ينفر منها. ويبين السبب في عدم نفوره منها بقوله: «إن الزهرة التي تتفاح لأحد غيري وتمتعه برتايها، ما لي أدلكها بيدي أو أطأها تحت قدمي». وتمضي الكاتبة في روايتها وتقول في مقام آخر منها على لسان (جاك):

«لم أبدل رأيي، ولم أصالح المجتمع، وإن النكاح في رأيي لأفطح الطرُق الاجتماعية وأكثرها همجية. وإن كُتِبَ للجليل الإنساني أن يتقدم حقاً في طريق العقل والعدل، فليأتين عليه حين من الدهر يلغي النكاح ويستبدل به طريقة أخرى لا تقل عنه قداسة وطهراً ثم تكون أدنى منه إلى التهذب والإنسانية. حينئذ سيتألف الجليل الإنساني من رجال ونساء متسامحين لن يتحجر أحد منهم على حرية الآخر. أما الآن فقد بلغ من أثره الرجال وفُسولة النساء ألا يطالب أحد منهم بقانون أكرم وطريقة أمثل من هذا القانون. وما دام القوم على هذه الحال من فقد الصلاح وضعف

لضمير، فليزسفوا في هذه القيود الفادحة، ولا أبالي.

هذه الأفكار، تقدموا بها حوالي سنة ١٨٣٣م. وهي أقصى ما استطاعت جورج صاند أن تمنع إليه. أما المضي بهذا التصور إلى نهايته المنطقية، فلم تجترئ عليه حتى هذه الزعيمة، إذ كانت مع كل حريتها الفكرية واستنارتها العقلية، لا يخلو ذهنها من ظلمة الأخلاق المتوارثة القديمة ثم خلقتها في أرض فرنسا بعد ثلاثين سنة ونييف، طائفة أخرى من رجال الأدب وعلماء الأخلاق وكُتّاب المسرحيات، كان على رأسهم الكسندر دوما (Alexander Dumas) وألفرد ناكه (Alfred Naquet) استفرغوا جهودهم لإشاعة الفكرة القائلة بأن الحرية والتمتع بلذات الحياة في ذاته حق فطري للإنسان، ومن عدوان المجتمع على الفرد أن يقيد حقه هذا بسلاسل الأخلاق والتمدن وبينما كانت المطالبة بحرية الفرد في أعماله تقدم فيما قيل باسم عاطفة الحب المقدسة، استضعف المتأخرون هذا الأساس العاطفي المحض، فاجتهدوا لدعم الحرية الشخصية والجموح والفوضى الفردية، على أسس محكمة من العقل والحكمة والفلسفة. حتى يأتي الفتية والفتيات كل ما يشاؤون بقلوب هادئة وضمائر مطمئنة، ولا يجترئ المجتمع على التشكي من غلواء شبابهم، بل يستحسنها منهم ويعدّها جائزاً في شرع الأخلاق.

وفي أواخر القرن التاسع عشر قام بول آدم (Paul Adam) وهنري باتالي (Henry Bataille) وبير لوي (Pierre Louis) وكثير من الأدباء غيرهم بمهمة نفخ الجراءة الماجنة في الشباب، حتى تتخلص النفوس من الإحجام والنكول الباقي فيها بتأثير التصورات الخلقية القديمة. فهذا بول آدم يسترسل في ملامه للشباب في كتابه (La moral - de - L'amour) لسخفهم وحماتهم إذ يحاول أحدهم أن يقنع حبيبته أو حبيبه - صدقاً وكذباً - أنه متهاك عليها متفانٍ في حبها ولن يتحول عنها أبد الدهر. ويمضي بعد ذلك يقول:

والسبب في كل ذلك أن شهوة اللذات - هذه الشهوة الصحيحة التي قد رُكبت

في فطرة كل إنسان، وليست من الإثم أو السيئة في شيء - تُعاب وتزدري لغلبة الأفكار القديمة على النفوس، فيحتال المرء بلا سبب لإخفائها وراء كلمات ملفقة مزوّقة. ومن أكبر ما يؤخذ على الأمم اللاتينية أن الاثنين المتحابين منها يتأثم أحدهما من مصارحة الآخر بأنه لا يلاقيه ولا يجتمع به إلا للتلذذ وقضاء شهوة جسدية ليس غير^(١). فينصح الشباب بعد ذلك:

«عليكم بالتهذب والتعقل والرشد: فلا تتخذوا أدوات متعتكم وأسباب لذتكم^(٢) إلهاً لكم لا تنصرفون عنه إلى غيره. فإنه لأحق من يختار لنفسه صنماً واحداً في صومعة الحب، ويقيم على عبادته دون غيره. وإنما ينبغي للمرء أن يتخب صاحباً جديداً لكل ساعة من ساعات لذته ومجونه.

وتقدّم بيير لوي هؤلاء جميعاً، فأعلن بملء فيه أن القيود الأخلاقية ماثلة في الحقيقة دون نمو الذهن الإنساني ونشوء مداركه. وما دام الإنسان لا يحطم أثقاليها، ولا يتمتع بلذات نفسه وجسده بتمام الحرية فلا يمكنه ارتقاء عقلي أو علمي أو مادي أو روحي. فحاول هذا الأديب بكل ما وسّعه من قوة وحزم أن يبرهن في كتابه أفروديت (Aphrodite) أن بابل والإسكندرية وأثينا وروما والبنديقية وكل ما عداها من مراكز المدنية والحضارة كانت على أوج مجدها وأتم ازدهارها حينما كانت الميوعة والإباحية واتباع الأهواء (Licentiousness) فيها على أشدها. ولكنه لما مُنيت الشهوات الإنسانية فيها بقيود الأخلاق والتزامات القانون، تقيدت روح المرء وجمدت في تلك القيود، كما تقيدت فيها أهواؤه وشهواته.

بيير لوي هذا كان في زمانه أديباً ذائع الصيت وكاتباً بارع الأسلوب وزعيماً لمذهب أدبي مستقل في فرنسا. وكان من ورائه فوج من كتّاب الروايات والمسرحيات والمتكلمين في مسائل الأخلاق، يؤيدون فكره وينشرون دعوته. فاستنفذ قوة بيانه

(١) المراد بهؤلاء هم الرجال والنساء الذين يستعملهم رجل أو امرأة لقضاء شهوته الحيوانية.

إنشائه في تحسين العُري ومدح الحرية والانحلال في الذكور والإناث. وقد كتب في كتابه (افروديت) يمدح وينوه بذلك العصر اليوناني:

«إذ كانت تستطيع الإنسانية العُريانة - أي تلك الصورة التي هي أكمل ما يمكن أن يتصور، والتي قد علمنا عنه من أهل الديانات أنها قد خلقها الله على صورته نفسه - أن تعرض نفسها على عشرين ألف ناظرٍ في شخص عاهرة مقدسة، تتكسر في مشيتها وتثنى في غنجها ودلالها. وحينما لم يكن الحب الشهواني المتناهي الدرجة - أي ذلك الحب السماوي المقدس الذي قد تولدنا منه جميعاً - لم يكن إثمًا ولا عاراً ولا نجساً».

وبلغ به الغلو في فكرته هذه أنه صرح بدون كناية أو تعريض بياني بأنه: يجب علينا أن نستأصل بالتعليم الأخلاقي القوي، تلك الفكرة السمجة القائلة بأن صيرورة الفتاة أماً قد تكون في حال من الأحوال غضاضة أو أمراً محظوراً ساقطاً من مستوى الكرامة والشرف».

مظاهر الارتقاء في القرن العشرين:

هذا هو الحد الذي بلغه الرقي الفكري في القرن التاسع عشر. ثم ظهر في سماء الفكر مع بداية القرن العشرين صقورٌ جدد، حاولوا أن يخلقوا في سماء أعلى مما سما إليه من تقدمهم: فصدرت سنة ١٩٠٨م مسرحية لببير وولف (Pierre Wolff) وغاستون ليرو (Caston Leroux) توجد في إحدى مناظرها فتاتان تناقشان أباهما بمحضر من أخيهما الشاب في حريتهما لأن ثلقتيا قلبيهما حيثما تشاءان، وتبينان له كيف تكون الحياة بدون الحب أمر من العلقم لفتاة في مقتبل الشباب. وهناك فتاة أخرى يعذلها أبوها الشيخ على مخادنتها لفتى، فتجيبه الابنة (الآنسة): «الله كيف أقنعك يا أبت: فأنت تكاد لا تفهم أنه لا حق لأحد أياً كان، في أن يأمر فتاة - ابنته كانت أو أخته - أن تفني زهرة عمرها بدون أن تحب!»

وجاءت الحرب العالمية الأولى، فزادت سؤرة حركة التحرر هذه بل انتهت بها

إلى غايتها القصوى، وذلك أن كان أكثر الأمم متأثراً بحركة منع التناسل، هي فرنسا، فكانت نسبة المواليد فيها إلى الانخفاض منذ أربعين سنة على التوالي، ولم تكن إلا عشرون مقاطعة من مقاطعات فرنسا السبع والثمانين، تربو فيها نسبة المواليد على نسبة الوفيات. وأما المقاطعات السبع والستون الباقية، فكانت نسبة الوفيات فيها أكثر من نسبة المواليد. وكان معدل الوفيات في بعض مقاطعاتها يتراوح بين ١٣٠ و ١٧٠ بإزاء كل مائة مولود. فلما نشبت الحرب العالمية الأولى ودفعت الأمة الفرنسية إلى موقف حرج بين الموت والحياة، أدرك أرباب فكرها بغتة أن هذه الأمة البائسة تفتقر إلى شباب مقاتلين ورجال محاربين، وأنه إن ضُحِّيَ - على الفرض - بذلك العدد القليل من شباب الأمة وفتياتها في سبيل الدفاع عن الوطن في تلك الآونة، فإنه لن تتمكن النجاة من كرة العدو الثانية، فكان من انبعثت هذا الشعور في نفوس الفرنسيين أن تملك مشاعرهم فكرة الاستزادة من النسل، حتى خبلتهم. وجعل الكتاب والصحفيون والخطباء، وحتى أهل الجد من رجال الدين وزعماء السياسة، كلهم يهيون بالناس، من كل جانب، وبصوت واحد: أن يكثروا من التوليد والتناسل ولا يبالوا القيود التقليدية من النكاح والزواج. ونادوا أن العذراء التي تتبرع برحمها للتوليد خدمة للوطن، تستحق العز والكرامة، لا العتب والملام. وكان هذا العصر المضطرب بطبيعة حاله حافزاً قوياً لدعاة الحرية والإباحية، فانتهزوا الفرصة السانحة، وبثوا جمع ما كان قد بقي في جعبة فكرهم الشيطاني من النظريات.

فهذا رئيس تحرير مجلة لايون ريبليكان (La Lyon Republicain) الذي كان من رجال الصحافة البارزين في عصره، يبحث أنه ما المبرر لأن يُعذَّ الزنى بالإكراه جريمة، فيبدي رأيه بما يلي:

«إذا أعوز الفقراء القوت وحملتهم المسغبة على ارتكاب السرقة والقتل والسلب، قيل هَيِّئُوا لَهُم الخبز، يكفوا عن السلب والنهب بأنفسهم. ولكن يا ليت شعري لماذا تأخذ النفوس هذه العاطفة - من النصيح والمؤاخاة - لضرورة من ضرورات الجسم الطبيعية، ولا تتسع لضرورة طبيعية أخرى مثلها - لا تقل عنها خطورة - وهي الحب.

فكما أن السرقة يلجأ إليها المرء من شدة الجوع، كذلك ينبعث فيه الأمر الذي يؤول إلى الزنى بالإكراه وربما ينتهي إلى القتل، من شدة إلحاح تلك الضرورة التي ليست أقل ركوزاً في فطرة الإنسان من الظمأ والجوع . . . إن من الحق أن الشاب الذي هو في عافية صحة ووفرة قوة، لا يستطيع كبح جماح شهوته العارمة كما لا يستطيع الصبر على جوعه مدة أيام رجاء أن يجد الطعام في الأسبوع القادم . وإن افتقار أحدنا إلى ما يُسكن شهوته الجنسية في بلادنا هذه التي تتوفر فيها كل حاجات الإنسان، لا يقل خزيّاً وعاراً من فاقة أحدنا من الجوع . وإذا كنا نوزع الخبز مجاناً على الجياع، فيجب علينا أن نمهد الأسباب لإشباع الهالكين من جوع آخر.

بقي أن نذكر أن مقالته هذه لم تكن من باب الهزل والفكاهة، بل كتبها الكاتب بكل جدّ، وقرأها الناس بعداً أيضاً.

وفي تلك الأيام اختارت كلية الطب (Faculty of medicine) في جامعة باريس، مقالاً للدكتور فاضل، ليمنحه شهادة الدكتوراه عليه، فنشره في جريدتها الرسمية، وكان من مضامينه مثل هذه العبارات:

إننا نؤمل أن يأتي علينا زمان ندع فيه الأنفة الكاذبة، فتصرح من غير استحياء ولا خجل، بأني مرضت - مثلاً - بمرض الزهري في سن العشرين، كما أننا نقول الآن بدون تردد قد بعثوني إلى الجبل لكوني مريضاً بالسل . . . ذلك بأن هذه إن هي إلا ثمن يؤديه المرء لتمتعه بلذات الحياة. فمن لم يذق مرارتها وقضى شبابه سليماً منها، فإنه لا ريب وجود ناقص لم يبلغ كماله بعد، وقد قصر في وظيفة كانت من أبسط وظائف الطبيعة، لجبنه أو لهمود غريزته أو سوء فهمه الناشئ عن ديانتته.

أدب الحركة المalthusية الجديدة:

ويجمل بناء، قبل أن نطرد في البحث، أن نلقي نظرة على الأفكار التي قدمها القائمون بحركة منع التناسل. ولعله ما كان في حسابان الاقتصادي الإنكليزي الإحصائي مالطوس (Malthus) حينما عرض في أواخر القرن الثامن عشر اقتراحه

بضبط التوليد منعاً لازدياد العمران، إن اقتراحه هذا سيعود بعد قرن من السنين أكبر عامل في إشاعة الفاحشة والفجور. فإنه لم يقصد به حينئذ إلا أن يشير على قومه بضبط النفس وعقد الزواج في السن المتقدمة تقادياً من زيادة النسل وتزاحم العمران. ولكنه لما نشأت في آخر القرن التاسع عشر الحركة المalthusian الجديدة (Neo malthusian movement) كان مبدؤها الرئيسي أن تقضى شهوة النفس بحرية تامة، ثم تمنع نتيجه الطبيعية - أي الحمل والولادة - بوسائل العلوم التجريبية. فجاء هذا المبدأ الجديد يزيح العقبة الأخيرة التي كانت عسى أن تعترض طريق الناس إلى المخادنة والمعاشرة الجنسية المطلقة. إذ عادت المرأة الآن تستطيع أن تسلم نفسها لأجنبي بلا حذر من أن تحمل منه ويقع عليها ما يتبعه من تبعات. وليس هنا موضع ذكر النتائج التي آلت إليها حركة منع التناسل وإنما نريد أن نسرد بعض النماذج من الأفكار التي أكثروا من بثها ونشرها في الآداب التي سايرت حركة ضبط التوليد.

إن الأسلوب الذي تعرض به هذه الآداب مقدمة المalthusian الجديدة يتلخص في أن: كل إنسان يواجه - من فطرته - حاجات ثلاثاً، هي أشد وأعنف من سائر الحاجات. أولها حاجة الغذاء، والثانية: حاجة الجمام والثالثة: الشهوة الجنسية وقد ثبت القدر جميع هذه الحاجات في نفس المرء تشبيهاً، وجعل له في قضائها لذة مخصوصة حتى يرغب فيها ويحرص عليها فمن مقتضى العقل والمنطق أن يشب المرء إلى تحقيق تلك الحاجات. وهو يفعل ذلك في الواقع بالنسبة للحاجتين إلا أنه من العجب أن صنيعه بشأن الثالثة يختلف عن صنيعه في الأولين إذ تلزمه الأخلاق الاجتماعية بأن لا يحقق شهوته الجنسية إلا في حدود النكاح. ثم توجب على الرجل والمرأة المرتبطين برباط النكاح أن يلتزما الوفاء والتعفف، وتشتط عليهما فوق ذلك كله ألا يمنعا التوليد. كل هذه الأمور عبث وباطل، ومناقضة للعقل والفطرة ومخطئة في صميمها ومبادئها وعائدة على الإنسانية بأسوأ العواقب.

فانظر الآن هيكل الإنكار الذي يشاد من هذه المقدمات الأساسية يكتب ببيل زعيم الحزب الديمقراطي الألماني بلا تحرج:

«وهل الرجل والمرأة إلا نوع من الحيوان؟ وهل يكون بين أزواج الحيوانات شيء من قبيل النكاح... بله النكاح الأبدي؟!»

ويكتب كذلك الدكتور دريسدل (Drysdale):

«إن الحب كسائر رغباتنا وشهواتنا شيء قابل للتغيير فحصره في طريقة مخصوصة إدغال في قوانين الفطرة وإن شبابنا يميلون بطباعهم إلى هذا التغيير بوجه خاص ونزعتهم هذه مطابقة لذلك النظام المنطقي الفطري الذي يتقاضى الإنسان أن تكون تجاربه في الحياة متنوعة متلونة... إن العلاقة المطلقة من قيد النكاح مظهر للخلق العلي لأنها أدنى إلى نواميس الفطرة، ولأنها تنشأ عن العواطف والأحاسيس والحب المحض مباشرة. وأن الشوق والنزوع التي تتولد منه هذه العلاقة، شيء عظيم القدر غالي القيمة في الأخلاق. وأتى تيسر هذه الميزة لتلك المعاملة التجارية التي تجعل من النكاح في الحقيقة مهنة (Prostitution) يُترب بها».

فانظر كيف تبدل النظرية - بل كيف تنقلب رأساً على عقب. فبينما كان يحاول القوم فيما قبل، أن يمحوا عن النفوس فكرة استئناح الزنى، حتى يستوي النكاح والسفاح في نظر الأخلاق، إذ هم يجاوزون ذلك إلى أن يحطوا من قدر النكاح فيجعلوه عاراً ويرفعوا السفاح إلى درجة الفضيلة الخلقية. ويكتب هذا الدكتور نفسه في موضع آخر:

«الحاجة ماسة إلى اتخاذ التدابير التي تجعل الحب بغير قيد الزواج شيئاً يجلب ويُكرّم... ومما يسر أن سهولة الطلاق في هذا الزمان لا تزال تمحق طريقة النكاح رويداً رويداً ولم يعد النكاح الآن إلا معاهدة بين شخصين على المعاشرة، لهما الخيار في إلغائهما متى شاءا: وهذه هي الطريقة الصحيحة الوحيدة للارتباط الجنسي».

ويصرح بول رويين (Paul Robin) الزعيم المألطوسي المشهور في فرنسا:

«من المعتنم أننا قد بلغنا من النجاح في مساعينا لمدة ربع القرن الماضي أنه قد

اصبح ولد الزنية في منزلة أولاد الحلال فلا يبقى بعد هذا إلا ان يكون أولادنا جميعاً من هذا النوع الأول فقط . حتى نستريح من هذه الموازنة بين النوعين من الأولاد» .

وهذا الفيلسفي الانكليزي (مل) يقر في كتابه «حول الحرية» (On Liberty) على أن يُحظر الزواج على كل من لا يستطيع أن يبرهن أنه يملك من وسائل العيش ما يكفي لحوائج الحياة . ولكنه لما نشأت في انكلترا مسألة محاربة البغاء (Prostitution) عاد هذا الفيلسفي نفسه يعارضها بكل شدة وقوة، بحجة أنها تحامل على الحرية الشخصية وإهانة للعمال، لأنها بمثابة معاملة لهم كمعاملة الأحداث الصغار .

فتأمل كيف يُكبرون ويحترمون الحرية الشخصية إذا استعملها المرء في ارتكاب الفاحشة . ولكنه إن أراد هبنقة - في نظرهم - ان يستعملها لعقد النكاح ، فلا يعود حقيقياً بأن تراعى حرته او تحترم . ولا يرضى القوم أن يتدخل فيها القانون فحسب ، بل يعدُّ أحرارُ الفكر من فلاسفتهم هذا التدخل من القانون عين المقتضى والمطلوب . وهنا يبلغ انقلاب النظرية الخلقية مداه الأبعد وغايته القصوى التي لا مطمح بعدها لطامح ، حيث يتقلب كل عار فضيلة ، وتصبح كل فضيلة عاراً ورتذيلة .

التائج

من شأن الآداب أنها تتقدم في النهج الجديد، والرأي العام يتبعها ويقفو آثارها، حتى تخضع لها آخر الأمر أخلاق الأمة وقواعد المجتمع وقوانين الحكومة كلها. وإن مجتمعا تتفاعل فيه جميع الأدوار لتربية الأذهان ولترويض الأفكار، كالفلسفة والتاريخ وتعاليم الأخلاق وفنون الحكمة، والرواية والدراما والمسرحيات والفن الجميل، وتستمر مدة قرن ونصف على التوالي تثبت في صميم الذهن الإنساني أسلوباً فكرياً بعينه، فلا يمكن أبداً ألا يتأثر ولا يفعل بذلك الأسلوب الفكري. ثم إن كان نظام الحكومة وسائر الإدارات الاجتماعية في ذلك المجتمع قائمة على المبادئ الديمقراطية، فلا يمكن فيه كذلك ألا تتبدل القوانين بتبدل الرأي العام.

الثورة الصناعية وآثارها:

من غرائب الاتفاق أنه قد واثت هذا الانقلاب الفكري، وهو في صدر شبابه، أسباب تمدنية أخرى. ففي هذا العصر قامت الثورة الصناعية الشهيرة. وأعقبها تغيرات هامة في الحياة الاقتصادية، كان من آثارها المترتبة على الحياة التمدنية ما هو عَوْن على تحويل وجهة سير الاجتماع إلى حيث تريد الآداب الانقلابية ان تحولها. وذلك أن تصور الحرية الشخصية، الذي نشأ عليه النظام الرأسمالي، جاءت الاختراعات الميكانيكية وإمكانات وفرة الإنتاج الصناعي (Massproduction) تُحكّمه وتقويه. فأقامت الطبقات الرأسمالية مؤسسات صناعية وتجارية كبرى. وتحولت المراكز الجديدة للصناعة والتجارة إلى مدن عامرة أصبح ينجز إليها من القرى والأرياف أضعاف الملايين من النفوس. . . وغلّت تكاليف الحياة غلاء فاحشاً. وارتفعت أسعار الحاجات للحياة، من الطعام والملبس والمسكن، إلى ما فوق طاقة العامة. زد على ذلك أن أضيف إلى حاجات الحياة ما لا يحصى من وسائل المعيشة

المتجددة. لأسباب راجع بعضها إلى ارتقاء التمدن وبعضها إلى مساعي أهل الثروة ولكن النظام الرأسمالي لم يوزع الثروة بين الناس بما يكفل للجميع وسائل الحصول على تلك المتع واللذات وأدوات الزينة والزخرفة التي أدخلها في لوازم الحياة بل هو لم يهيئ للعامة من وسائل المعاش ما يسدون به عوزهم بسهولة من حاجات الحياة الحقيقية - وهي السكنى والطعام واللباس - في تلك المدن التي قد زج بهم إليها. كان من نتائج ذلك أن المرأة كل على زوجها، وأصبح الولد عبثاً على أبيه. وتعدر على كل فرد أن يقيم أود نفسه، فضلاً عن أن يعول غيره من المتعلقين به. وقضت الأحوال الاقتصادية أن يكون كل واحد من أفراد المجتمع عاملاً مكتسباً. فاضطرت جميع طبقات النساء - من الأبارك والأيامى والثيبات - أن يخرجن من بيوتهن لكسب الرزق وريداً. ولما كثر بذلك اختلاط الصنفين واحتكاك الذكور والإناث، وأخذت تظهر عواقبه الطبيعية في المجتمع، تقدم هذا التصور للحرية الشخصية وهذه الفلسفة الجديدة للأخلاق، فهذأت من قلق الآباء والبنات والإخوة والأخوات والبعولة والزوجات، وجعلوا نفوسهم المضطربة تطمئن إلى أن الذي هو واقع أمام أعينهم، لا بأس به، فلا يوجد منه خيفة إذ ليس هبوطاً وتردياً، بل هو عين نهضة وارتقاء (Emancipation) اللذة والمتعة التي يجب أن يقتنيها المرء في حياته. وأن هذه الهاوية التي يدفع بهم إليها الرأسمالي، ليست بهابوية النار، بل هي جنة تجري من تحتها الأنهار.

آثره الرأسمالين

ما وقف الأمر عند هذا الحد. بل جاء النظام الرأسمالي الذي رفعت قواعده على هذا التصور للحرية "شخصية"، فمنح الفرد حقاً مطلقاً من كل قيد أو شرط، في اكتساب الثروة بكل ما أمكنه من الطرق. وتبعته فلسفة الأخلاق، فأباححت له كل وسيلة يمكن أن تتخذ لجمع الأموال، وإن كان إثراء الفرد الواحد بتلك الوسائل والطرق مهلكة أفراد كثيرين. وبذلك تألف نظام التمدن من أوله إلى آخره على صورة

وؤثر الفرد على الجماعة من كل وجهة، وليس فيها ضمان للمحافظة على مصالح الجماعة بإزاء أثره الفرد. فافتتحت السُّبل على إخوان الطمع والأثرة ليغيروا ويعتدوا على المجتمع كيف يشاؤون. فعمد هؤلاء إلى الغرائز الإنسانية يتجسسون فيها مواطن للضعف والخلل، وراحوا يتفنونون في استغلالها لأغراضهم، فقام واحداهم، وروج في الناس سيئة الخمر، جلياً للثروة إلى جيبه، ولم ينهض منهم من ينقذ المجتمع من فوائت هذا الطاعون. وقام آخر، وابتلى خلق الله بأفة الربا ونصب شبكته في القاصية والدانية، وما هنالك من يدفع عن دماء حياة الناس ضرّاً هذا العلق، بل حافظت لقوانين على مصلحة هذه الدويبة الفتاكة كي لا يسلم منها احد بقطرة من دمه، وجاء ثالث، وأشاع في المجتمع طرقةً مبتكرة للقمار، حتى لم تسلم شعبة من شعب التجارة من عنصره، وما ثمة من يتقدم لحفظ الحياة الاقتصادية من هذه الحمى المحرقة. وما كان من الممكن في هذا العصر من الأنانية والبغي والعدوان الفردي، ان يعزّب عن إخوان الأثرة والطمع ذلك الضعف الإنساني الأكبر، الشهوة الجاحمة التي يمكنها استثارها جلب كثير من المنافع. فلم يفهم ذلك فعلاً. بل استخدموا غريزة الشهوة لعارمة في الإنسان ما وسعهم وما أمكنهم إذ أصبح مدار العمل والعناية كله في المراقص والمسارح ومراكز إخراج الأفلام على أن تستخدم لها الغيد الحسان، ويعرضن على المنصة في صورة أكمل من التبرُّج، وفي هيئة أقرب إلى العُري، ويجلب الذهب من جيوب الرجال بأكثر ما يمكن من إضرار نار الشهوة فيهم. وجاء قوم، فمهدوا لأسباب لإكراه النساء، وتقدموا بحرفة البغاء إلى أن أصبحت تجارة دولية منظمة. وجاء آخرون، فتفنونوا في صنع أدوات الزينة والزخرفة، ثم عمموها في المجتمع، يزيدوا من غريزة التبرج التي جبلت عليها المرأة، إلى أن يجعلوها فيهن هوساً، يجمعوا بذلك الذهب والفضة ملء أكفهم. وجاءت فئة أخرى، فاخترعوا للملابس نساء أزياء كاشفة مغرية، واستخدموا كل فائنة الجمال، لتلبسها وتغشى بها النوادي الحفلات حتى يقبل عليها الشباب ويفتنوا بها، فتُغرم الفتيات بتلك الأزياء الجديدة من اللباس، وتربح تجارة مخترعيها. وتذرّع آخرون بإشاعة الصور العارية والقصص

الغرامية والمقاتلات الخليعة، إلى استردار الأموال، وأخذوا كذلك يملؤون جيوبهم بإصابة العامة بالجزام الخلقى، حتى انتهت الحال، على مضي الأيام، إلا أن لم تبق ناحية من نواحي التجارة خالصة من عنصر الإغراء. وها أنت ذا صرت لا ترى في زمانك هذا إعلاناً من الإعلانات التجارية في الجرائد والمجلات، إلا وسمته الملازمة للبارزة صورة امرأة عارية أو في حكم العارية. كأنه لم يعد من الممكن أن يكون إعلان ما وافياً بالغرض بدون وجود المرأة. ولا تجد كذلك فندقاً من الفنادق ولا مقهى، ولا صالة عرض، إلا وقد استخدمت فيها المرأة لتعمل عملها المغناطيسي في الرجال. وكان المجتمع المسكين المخذول لا يملك - حيا ل ذلك كله - إلا وسيلة واحدة للمحافظة على مصالحه، وهي ان يستعين بتصويراته الخلقية على دفع تلك الغارات عن نفسه، ويتحفظ من استيلاء غريزة الشهوة عليه. ولكن النظام الرأسمالي لم يكن من الضعف والهوان بحيث يمكن رد حملته بسهولة. وإنما كان من ورائه فلسفة كاملة الأداة، وعسكر شيطاني عرمرم، من العلوم والآداب، كانا لا يزالان يعملان عملهما في نسخ النظريات الخلقية ومحوها عن النفوس، ومن براعة القاتل - والله - ان يحمل قتيله على الاستسلام للقتل بطيب خاطره ورضاه.

النظام السياسي الديمقراطي :

وما انتهت النكبة بهذا كله. بل جاء هذا التصور نفسه للحرية فأنج في الغرب نظام الحكم الديمقراطي الذي أصبح، على الأيام، أقوى سبب لاستكمال هذا الانقلاب الخلقى.

إن المبدأ الرئيسي للديمقراطية الجديدة أن الناس بيد أنفسهم حكمهم وتشريعهم، وإلى أنفسهم كل التصرف في القوانين، يضعونها كما يشاؤون ويبدلونها حسب ما يرضون إذا كرهوا فيها أشياء. فمن النتائج الطبيعية لهذا المبدأ أنهم لا يسلّمون بسلطة قاهرة من فوقهم تنتزه عن نقائص الطبع البشري وضعفه، فيتجنب الإنسان ضلال الفكر والعمل باستسلامه لهدايتها. وأنه ليس عندهم قانون أساسي

يثبت على غير الأزمان ويتعالى عن أن يتدخل في شأنه الإنسان، ويؤمن بكون مبادئه أبدية لا تقبل النسخ ولا التبديل. ثم إنهم لا يجدون مقياساً يُمتحن به الصحيح من الزائف، لا يميل مع الأهواء والرغبات الإنسانية بل تكون صفته الدوام والاستحكام. وهكذا جاءت النظرية الجديدة للديمقراطية فأنزلت الإنسان منزلة المختار المطلق الخلي من كل مسؤولية، وجعلته شارع نفسه بنفسه وجعلت مدار كل نوع من التشريع على الرأي العام فحسب.

ومن البديهي أنه إذا كانت قوانين الحياة الجماعية كلها تابعة للرأي العام، وكانت الحكومة كالعبد لإله هذه الديمقراطية الجديدة، فلا يمكن سلطات القانون والسياسة أن تصون المجتمع عن الانحلال الخلقي... وماذا أقول، بل هي تعود بنفسها عوناً على إفساد المجتمع ودفعه إلى المهالك. ذلك بأن كل تغير في الرأي العام يتبعه لاحالة تغيير في القانون، وتتبدل مبادئه وضوابطه مع تبدل نظريات العامة حتى تلائمها وتطبق عليها. ولا يكون للحق والخير والصلاح مقياس غير كثرة الأصوات بحق هذا الجانب أو ذلك. وأن اقتراحاً مهما بلغ من خبثه وضرره، إن كان قد نال من رضى العامة ما يكسبه ٥١ صوتاً في المائة، فلا شيء يمنعه من ان يسمو إلى مرتبة الشرع. ومن أقبح الأمثلة لذلك وأجدرها بالاعتبار ما حصل في ألمانيا قبل العصر النازي. وذلك أن فاضلاً من أبنائها يدعى الدكتور ماغنوس هرشفلد (Magnus Hirschfeld) وكان في الماضي رئيساً لرابطة الإصلاح الجنسي العالمية (World League of Sexual Reform) قام فيها بأشد ما يكون من الدعاية بحق سوءة قوم لوط مدة ست سنين، حتى رضى إله هذه الديمقراطية أن يحلل هذا الحرام، فقرر المجلس التشريعي الألماني بأكثرية الأصوات، أن لم يعد الآن هذا الفعل جريمة بشرط أن يرتكب برضا الجانبيين. وإن كان المفعول به دون سن البلوغ فيمكن الرضا بيد وليه في هذا الشأن.

على أن القانون بطيء بطبيعة حاله في الخضوع لهذا الإله الديمقراطي. ولا ريب أنه يتبع أوامره وينزل على إرادته ولكن بشيء من التواني والتكاسل. وهذا

التقصير الذي يبقى في عبوديته الكاملة للمعبود الديمقراطي، تتداركه الأيدي العاملة في جهاز الحكومة. فإن الذين يديرون أمور الحكومات الديمقراطية يتقدمون في هذه الجهة ويتأثرون بتلك الآداب والفلسفات والميول العامة التي تنشر فيما حولهم، قبل أن يتأثر بها القانون، فتباح بفضل عنايتهم وعظفهم كل رذيلة عمّ رواجها في المجتمع وتقبل (رسمياً). وتعود كثير من الأشياء المحرمة في افقانون، في درجة الحلال لكون الشرطة والمحكمة تتسامح فيها وتجتنب تنفيذ القانون، في أمرها. خذ لذلك مثلاً أمر الإجهاض الذي لا يزال حراماً في القوانين الغربية، ولكنه ليس هناك قطر من الأقطار إلا وتقرّف فيه هذه الجريمة الشنيعة علناً وعلى نطاق واسع. فهذه انكلترا يسقط فيها تسعون ألف حمل في كل سنة على أقل تقدير، وتكون في كل مائة من المتزوجات فيها خمس وعشرون - على الأقل - إما يباشرن الإسقاط بأيديهن أو يستعنّ عليه بالمختصين. و ترتفع هذه النسبة فوق هذا في غير المتزوجات ثم قد أنشئت في بعض المدن هناك نواد منظمة للإسقاط، تؤدي النساء ثمن اشتراكهن فيها كل اسبوع، لكي يتسنى لهن استخدام متخصص في الإسقاط يوم الحاجة. ويكثر في لندن عدد دور التمريض (Nursing Homes) التي تكون معظم المريضات فيها من المسقطات^(١) ولكن مع هذا كله لا يزال الإسقاط في كتاب القانون الإنكليزي في عداد الجرائم بعد.

الحقائق والشواهد:

والآن أريد أن أبين بشيء من الشرح والتفصيل فساد هذه العناصر الثلاثة - أي النظريات الخلقية الجديدة، ونظام التمدن الرأسمالي، والنظام السياسي الديمقراطي - وكيفية تفاعلها وتأثيرها في الأخلاق الجماعية والعلاقات الجنسية بين الرجل والمرأة، ونوعية النتائج التي قد أعقبتها في واقع الأمر. ولأنه كان أكثر كلامي في الصفحات

(١) هذه التفاصيل قد ذكرها الأستاذ (جود) في كتابه (Cuide to Modern Wikdness) الذي

الماضية في أرض فرنسا - التي نشأت منها هذه الحركة - فسأقدم فرنسا أيضاً في الاستشهاد بأحوالها فيما يأتي^(١):

خلد الشعور الخلقى :

إن ما ذكر آنفاً من النظريات . كان من أول آثار شيوعها في الناس وأبرزها، أن أصبح يخدر فيهم الإحساس الخلقى في الشؤون الجنسية . وغاض فيهم الحياء والاحتشام، والغيرة والنخوة، وزال عن نفوسهم الفرق بين النكاح والسفاح، حتى أصبح الزنى عندنا عملاً بريئاً، لا يعاب ولا ينكر، وليس لإخفائه من لزوم .

وإلى منتصف القرن التاسع عشر بل إلى خاتمته، لم يصب النظرية الخلقية عند عامة الفرنسيين من التغيير إلا ان أصبح زنى الرجال هيناً طبيعياً . يغضى الآباء عن دعارة ابنائهم بشرط ان لا تصيبهم بالأمراض السرية ولا تدخلهم في الإجراءات القانونية، بل ربما يستبشرون بها إذا أنسوا لهم وراءها ربحاً مادياً، ولا يرون غشاضة في تعلق رجل بامرأة بدون الزواج وفي رواياتهم أمثلة من كون الآباء قد ألحوا بأنفسهم على أولادهم في مخادنة امرأة ذات مكانة اجتماعية أو ذات مال وثروة، ضماناً للمستقبل الزاهر . ولكن نظريتهم بشأن المرأة كانت مختلفة عن ذلك جداً إلى تلك الآونة . فكان عفاف المرأة شيئاً له قدره وقيمته في كل حال . وأولئك الآباء الذين كانوا لا يرون بأساً بخلاعة أبنائهم وينسبون كل ذلك إلى صورة الشباب، ما كانوا يرضون أن يروا بأعراض بناتهم دنساً أو وصمة . وكانت الفاجرات من النساء لا يتبرأن من العيب كالعاجزين من الرجال . وان قالة السوء التي تنصب على المومسة في المجتمع، كانت لا تنال الرجل الذي يعاشرها . وكذلك ما كانت القيمة الخلقية في الحياة الزوجية متساوية بين الرجل والمرأة فبينما كان فجور الزوج هنةً يغض عنها

(١) قد استفدت معظم هذه المعلومات من كتاب العالم الاجتماعي الفرنسي الشهير بول

بيورو (Baul Bureau) المسمى : (Towards Morel Bankruptcy) الذي نشر في لندن

سنة ١٩٢٥م .

الطرف، كان فجور الزوجة شيئاً عظيماً يقوم له الناس ويقعدون.

ولكن تغيرت هذه الحال مع مطلع القرن العشرين. إذ كان من آثار المساواة بين المرأة والرجل، التي نفخت في صورها حركة تحرير المرأة، أن جعل الناس يتهاونون بفجور المرأة كتهاونهم بفجور الرجل. ولم يعد تعلق المرأة أيضاً بالرجل بدون الزواج شيئاً يدنس عفتها وكرامتها. فيقول بول بيورو:

ولم يقف الأمر عند المدن الكبيرة فحسب، بل قد اصبح الشبان في القرى والأرياف أيضاً، يعترفون بأنه ليس لأحدهم حق في توخي العفة والبيكاراة في مخطوبته، إذا كان هو نفسه لا يتصف بالعفاف. وقد عاد من المعتاد في (برغندي) و(بون) وغيرهما من الأقاليم أن تكون الفتاة قد عاشرت عدة من الأخدان قبل زفافها، ثم لا تجد في نفسها حرجاً من حكاية قصة حياتها الماضية لخاطبها عند الزواج وكل هذا الفجور منها لا يثير سخطاً او كراهية حتى في أقاربها الأذنين، بل هم يخوضون في أحاديث غرامها بانبساط، كأني بهم يتحدثون عن لعبة رياضية أو شغل تجاري. وإذا كان موعد النكاح ودخل الزوج الذي يكون عارفاً، لا بحياة عروسه السابقة فحسب، بل بأخدانها الذين قد بقوا يتمتعون بجسدها إلى تلك الآونة أيضاً، فإنه يحاول جهده ألا يبدو منه ما يوهم الناس أن بنفسه كدرأ، في شيء مما يعلم من مشاغل عروسه الماضية».

ويمضي كاتباً:

«كثيراً ما نعهد في الطبقات المتوسطة من المتعلمين حتى قد اعتدناه، أن فتاة متعلمة، من أسرة كريمة، تعمل في مكتب أو شركة تجارية على منصب لا بأس به وتعيش في مجتمع مهذب، إذا بها تستأنس بشباب، وتروح تعاشره وتصاحبه. ولا يكون لزاماً عليهما بعد ذلك كله أن يتزوجا بل هما يؤثران أن يتعاشرا بدون قيد الزواج، لمجرد أن تكون لأحدهما الحرية، إذا شبع من الآخر وقضى لبانة نفسه منه، أن يفارقه ويتخذ له خليلاً آخر. وكل من حولهم من الناس يعلمون هذا الوضع من

علاقة ما بينهما. ثم هما يغشيان الأوساط العالية والمهذبة جنباً لجنب، لا هما يخفيان علاقتهما تلك، ولا يجد أحد من غيرهما سوءاً في حياتهما على ذلك النحو. وقد كان للذين جَرَّوا على هذه الطريقة بادئ ذي بدء هم العاملون في المعامل والمصانع. فلقيت من الناس أشد ما يكون من السُّخْط والإنكار لأول وهلة. ولكنها قد شاعت الآن في لطبقات العالية، وتبوأَت في الحياة الاجتماعية تلك المنزلة التي كانت للنكاح في الزمان الغابرة، الصفحة ٩٤-٩٦.

فأصبح هذا النوع الجديد من المومسة ألفتها الناس ويسلمون بوجودها الشرعي. فهذا موسيو برتليمي أستاذ القانون في جامعة باريس يكتب: إن المومسة تكاد تنال في المجتمع نفس المنزلة التي كانت فيه الزوجة فيما قبل. فقد عاد يجري ذكرها في البرلمان، وأصبحت الحكومة تحافظ على مصالحها. ولمومسة الجندي الآن من النفقة مثل ما لزوجته. وإن مات، نالت مومسته من راتب التقاعد ما تناله الزوجة التي كان قد عقد عليها.

ولك أن تقدر تهاون الفرنسيين بالزنى وكيفية كونه غير معيب في أخلاقهم، أن معلمة في بعض المدارس جاءت بحمل في سنة ١٩١٨م على كونها عذراء. وكان بين رجال المعارف أشياع للفكر القديم. فرفعوا عقيرتهم بالسخط والإنكار. فوفد على وزارة المعارف نفر من أعيان الأمة ووجوهها، واحتجوا عندها على ما فعلت المعلمة. ولكن الوزارة دافعت عنها بالحجج الآتية التي وجد فيها من القوة والرجاحة ما سوغ أن يخلى سبيل المعلمة:

١_ ما للناس وللتدخل في الحياة الشخصية لغيرهم؟

٢_ وما هي الجريمة التي قد ارتكبتها المعلمة؟

٣_ أليست صيرورة المرأة أما بدون الزواج أدنى إلى الطريق الديمقراطي؟

ومن جملة ما يعلم الجنود الفرنسيون من الأمور الهامة، التدابير التي ينبغي ان

تتخذ لائقاء الأمراض السرية ولمنع الحمل . كأنه من المعلوم المسلم به أن كل جندي لا بد أن يزني . وفي يوم ٣ مايو من سنة ١٩١٩م ، نشر قائد لبعض الفرق العسكرية إعلاناً للجنود التابعة له ، فيه : «قد بلغنا أن عامة الرجال والخيلة يشتكون من تراحم رجال البنادق على دور البغاء الجندي فيقولون إنهم قد كانوا يستبدون بها ولا يدعون غيرهم يتمتعون بها . وإن مكتب القيادة لا يزال يسعى لزيادة عدد النساء ، حتى يكفين لجميع الجنود . ولكن قبل ان يتم ذلك ، توصي رجال البنادق ألا يطيلوا مكثهم داخل تلك الدور ، ويتعجلوا بقضاء شهواتهم ما استطاعوا . . . »

ليأمل القارئ هذا الإعلان الذي ينشره رسمياً قسم الدفاع لدولة من أرقى دول العالم ثقافة وتهذباً . أفلا يُستنتج منه أن لم يبق في قلوبهم حبة خردل من الاعتقاد بشناعة الزنى وكونه عيباً خلقياً . وأنه قد خلا من هذا التصور عندهم كل من المجتمع والقانون والحكومة^(١) .

وأنشئت في فرنسا قبل الحرب العالمية الأولى بقليل ، وكأله كان مبدؤها أن كل امرأة مهما كانت بيتها وظروفها وحالتها الاقتصادية وسلوكها العملي والخلقي ، قد تقنع بضرورة (تجربة جديدة) وتحمل على ممارستها . فليس على كل من كان يود الاتصال بأنسة من الأوانس إلا ان يعلم الوكالة بعنوان تلك الأنسة ويؤدي ٣٥ فرنكاً على سبيل الأجرة البدائية ، وعلى الوكالة بعد ذلك ان تراود الأنسة على الأمر . ودلت

(١) وقد يقدر القارئ أن جنداً هذه حالته الخلقية ، إذا دخل فاتحاً قطراً من أقطار العالم فأى فجيعة عسى أن تصاب بها الأمة المغلوبة في عفتها وطهارتها أو نزاهتها على يديه . هذا طرف المقياس الخلقي في الجنود ، يقابله طرف آخر من المقياس الذي يعرضه القرآن بقوله ﴿الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف﴾ . فجانب جندي يمشي في الأرض كالجمال الهائج المغتلم وبعانب آخر جندي يخرج في أرض الله مستميتاً في سبيل المحافظة على الأخلاق الإنسانية ودعوى أهل الأرض إلى الطهارة والصلاح . أفد بلغ من عمى الإنسان أن لا يدرك الفرق بين هذا وذاك؟

سجلات هذه الوكالة على أنه لم تكن طبقة من طبقات المجتمع الفرنسي، إلا وعامل كثير من أناسها هذه الوكالة وتمتعوا بخدماتها ثم لم يكن هذا الشغل خافياً على الحكومة.

(بول بيورو: الصفحة ١٦)

وقد بلغ هذا الانحطاط الخلقي إلى الدرك الأسفل أن:

«لم يعط الآن من الغريب الشاذ وجود العلاقات الجنسية بين الأقارب في النسب، كالأب والبنت، «والأخ والأخت، في بعض الأقاليم الفرنسية وفي النواحي المزدهرة في المدن».

ثثرة الفواحش:

ولقد كان عدد النساء اللاتي كن يحترفن البغاء قبل الحرب العالمية الأولى: نصف مليون، حسبما أعلن مسيو بيولو (M. Bulo) محامي فرنسا العام في تقريره. ولكن لا يقيسن القارئ أمر تلك العواهر المثقفة المهذبة على ما يجد من حالهن في بلاد الشرق. . . ذلك بأن فرنسا قطر مهذب متمدن. فلا بد ان تكون جميع أموره على درجة عالية من الأناقة والتهديب والتنظيم. فهناك يُستخدم لهذه الحرفة من الجرائد والبطاقات المصورة، والتليفون ورُقع الدعوة الشخصية، لاستمالة قلوب الرواد ولا يلوم ضمير الرأي العام على شيء من ذلك، بل ربما عادت اللاتي يبززن على غيرهن في هذه التجارة، ذوات سلطة ونفوذ غير قليل في السياسة الوطنية والمسائل لاقتصادية وطبقات الأعيان والأمراء، وبكلمات أخرى ينلن من الرقي مثل ما نالته لموسات في التمدن اليوناني فيما قبل.

وصرح موسيو فردينان دريفوس (M.Ferdinand Dreyfus) أحد أعضاء لمجلس الفرنسي منذ بضع سنوات، «أن حرفة البغاء لم تعد الآن عملاً شخصياً، بل قد أصبحت تجارة (Business) برأسها، وحرفة منظمة (Organized Industry) بفضل ما تجلب وكالاتها من الأرباح الغزيرة. فلها في هذه الأيام وكلاء

يهيئون (المواد الخام)، وآخرون يتجولون في البلاد، ولها الآن أسواق منظمة، تُستورد فيها وتُصدر منها الفتيات والصبايا كالأموال التجارية. وأكثر ما يُطلب في هذه الأسواق من الأموال هو بنات دون العاشرة. ويكتب بول بيورو: «إن هذا العمل (أي احتراف البغاء) قد أصبح في زماننا نظاماً محكم التركيب، يجري بما شئت من التنظيم على أيدي الموظفين والعاملين المأجورين. ويخدمه ويعمل فيه أرباب القلم وناشرو الكتب والخطباء والمحاضرون والأطباء والقابلات والسياح التجاريون، ويُستعمل له كل جديد من فنون النشر والعرض والإعلان».

ثم لم يقف أمر هذه الفاحشة على دور البغاء ومكامن الدعارة المعروفة، بل هو قد جاوزها إلى الفنادق والمقاهي والمراقص فيجري فيها البغاء علناً وعلى مشهد من العالم وربما تبلغ البهيمية في القائمين بها أقصى حدود الظلم والقساوة، فيقال إن محافظة بلدية في شرقي فرنسا اضطرت إلى التدخل في الأمر سنة ١٩١٢م، لإبعاد فتاة كانت قد فرغت في يومها من سبعة وأربعين وارداً، كان عدد منهم بعدُ بالبواب يترتبون!

وجاءت الحرب العالمية الاولى، فابتدعت بدعة (البغاء المتطوع) علاوة على (البغاء التجاري) المعروف، وبلغ هذا النوع المبتكر للفحشاء من عظم الشأن أن أكرمت النساء المحبات للوطن اللاتي كن خدمنَ الأبطال المدافعين عن أرض فرنسا وولدن جراء تلك الخدمة أولاداً لا يعرف آبائهم، فلقبن بلقب «أمهات زمن الحرب» (War - God mothers)... تصوّر قد بلغ والله من الطرافة أن تكاد لغات الشرق تعجز عن ترجمته فجعلت هؤلاء النساء يتعاطين البغاء بصورة منظمة. وأصبح (تشجيعهن وإعانتهم) فضيلة خلقية عند أولي الدعارة والفجور. وعנית الجرائد اليومية الكبرى عناية بالغة باستمالة (رجال العمل) إليهن. وقامت بهذه الخدمة أكثر من غيرها الجريدتان المصورتان السيارتان فنتاسيو (Fantasio) ولا في باريزيان (La ves Parisienne) حتى جاء عدد واحد من هذه الجرائد الأخيرة يشتمل على ١٩٩ إعلاناً عن أمرهن.

طوفان الوقاحة وجوح الشهوات :

إن الهيجان الجنسي الذي يؤدي إلى كل هذه الكثرة والرواج لأنواع الفواحش، إنما ينبعث من تأثير الآداب والصور والسينما والمسرحية والرقص، وما إليها من مظاهر التهتك والتبذل.

فلا تزال هناك عصابة من أصحاب الثروة الأنانين يُضرمون نار الشهوة في العوام بكل ما يمكنهم من التدابير، يروجون بذلك بضاعتهم ويُمنون تجارتهم. ثم هناك الجرائد اليومية والأسبوعية، والمجلات الشهرية ونصف الشهرية، المصوّرة، التي تظهر كلها بقبصص ومقالات متناهية في الفحش، وصور عارية فاضحة، لأن ذلك أضمن لشيوعها وكثرة انتشارها ويستخدم أصحابها لهذا الأمر على ما حباهم الله من مواهب الفطنة والذكاء والحدق الفني، ومعرفة أسرار النفس البشرية لكي لا يُفلت من كيدهم القارئ المسكين. وليس هذا فقط بل تأتي من وراء ذلك كتب ورسائل تصدر كل يوم من المطابع مملوءة بما شئت من معاني الخلاعة والوقاحة حول المسائل الجنسية وتبلغ من كثرة الشيوع أن تُطبع للواحدة منها خمسون ألف نسخة في طبعة واحدة، وربما طبع الكتاب الواحد ستين طبعة أو تزيد. وهناك بعد ذلك، دور الطباعة والنشر وقد اقتصت بنشر هذه الآداب الجنسية، ولرُبّ كاتب نال الشهرة والعز من طريق الكتابة في هذه المواضيع. وإنه لم يعد الآن تأليف كتاب فاحش مخزاة أو مهانة للمؤلف، بل المؤلفون مثل هاتيك الكتب، إن نالت لدى الناس حظوة وقبولاً، يجازون إما بعضوية المجمع العلمي الفرنسي، أو بشرف «كروي دونور» (Creix d'honneur).

وتنظر الحكومة إلى كل هذه المظاهر للتبذل والإغراء والتهيج نظر المشاهد المتفرج ولا تنكر من أمرها شيئاً. . . اللهم إلا أن يذاع شيء متماد في الفحش، فتعترضه الشرطة على الرغم منها، وترفع أمره إلى المحكمة. ولكن لا بأس! فإن هناك محاكم سمحة واسعة العفو لأمثال هؤلاء المجرمين، فتخلي سبيلهم بعد شيء من الزجر. ذلك بأن الذين يجلسون للحكم في تلك المحاكم، يكون معظمهم بأنفسهم

من المتمتعين بهذا الصنف من الأدب. ومنهم من يكون قلمه نفسه متلوثاً بتأليف أدب جنسي خليع. وإن اتفق أن يكون فيهم قاض من أنصار الفكر القديم يخشى منه (جور وعدول) في تلك القضية، اتفق أكابر الكتاب والأدباء على التدخل في الأمر، فأعلوا صياحهم في الجرائد بضرورة وجود الجو الحر في المجتمع لترقية الفنون والآداب، ونادوا أن تقييد الإنسان بقيود الأخلاق على طريقة أهل القرون المظلمة، معناه الأخذ بخناق الفنون الجميلة ومنعها من الرقي والازدهار.

ولننظر بأي الطرق يتم للفنون الجميلة هذا الرقي والازدهار إنه يتم في أكثره بإشاعة تلك الصور العارية و(الفوتوغرافات) المظهرة لعملية الفحشاء، التي تعد منها آلاف مؤلفة من المجموعات (Albums) فتوزع، لا في الأسواق والفنادق والمقاهي فحسب، بل على المدارس والكليات أيضاً. وقد كتب أميل بوريسي (Emile Puerisy) في تقريره الذي قدمه إلى الجلسة العامة الثانية لرابطة منع الفواحش:

«هذه الفوتوغرافات الداعرة المتهتكة تصيب أحاسيس الناس بأشد ما يمكن من الهيجان والاختلال، وتحت مشتريها البؤساء على المعاصي والإجرام التي تقشعر من تصورها الجلود. وإن أثرها السيئ المهلك في الفتية والفتيات لما يعجز عنه البيان فكثير من المدارس والكليات قد خربت حالتها الخلقية والصحية لتأثير هذه الصور المهيجة. ولا يمكن أن يكون للفتيات - على الأخص - شيء أضر وأفتك من هذه».

ثم لهذه الفنون الجميلة، تعمل المسارح والمقاهي والسينما وأبهاء الموسيقى وغيرها من أنواع الملاهي، فإن المسرحيات التي يشاهد تمثيلها أعلى الطبقات الفرنسية بإقبال واشتياق، والتي ينال مؤلفوها وممثلوها النجاحون أوفر حظ من إعجاب الأمة ورضائها، تكون كلها مملوءة بدواعي الشهوة البهيمية، ولا تكون ميزتها البارزة إلا أن تعرض على النظارة أخط ما يمكن من خلق إنساني بمعرض أسوأ حسنة ومثل أعلى يُمثل. فيقول بول بيورو: «إن من أراد من الباحثين أن يطالع حياتنا المدنية من خلال هذه النماذج للحياة، التي لا يزال يعرضها كتاب مسرحياتنا، منذ ثلاثين أو أربعين

عاماً، فلا جرم أنه يستنتج أن جميع الأزواج المتزوجة في مجتمعنا قوم خونة متجردون من الوفاء اللازم للعشرة الزوجية. فيكون كل زوج منا إما بليداً غافلاً، أو يكون لزوجه بلاء ونكبة. وأما الزوجة فأحسن خصالها ان تكون في كل حين متبرمة من زوجها تكاد تميل بهواها الى غيره».

وإذا كانت هذه حال المسارح التي تتفرج بها الطبقات العالية فقددر في نفسك ما عسى أن تكون عليه ملاهي العامة ومسرحياتهم فكل ما قد يُعجب أوغاد الناس وسفلتهم، من أساليب الكلام وحركات الدلال ومناظر العُري، تعرضه هذه المسارح على منابرها بدون حياء وتذمم، وبغير قناع من تعريض أو كتابة. وتؤكد للعامة من طريق الإعلان أن كل ما تتطلبه شهواتهم النفسية مهياً عندها، وأن عرضها على المنصة يكون واقعياً (Realistic) لا تشينه الصنعة والتكلف. وقد جاء أميل بوريسي في تقريره بأمثلة متعددة من أحوال تلك المسارح، دُوّنت بعد جولات في مختلف الملاهي والملاعب. فيقول وقد كنى عن أسمائها بحروف الهجاء:

* «كانت أغاني الممثلة وفردياتها (Monologues) وحركاتها في مسرح (ب) غاية في الخنا والفحش. وكان المنظر الخلفي من ورائها يكاد يصور آخر مدارج الاختلاط الجنسي. أما نظارة المسرح فكانوا أكثر من ألف، يُرى من بينهم الأشراف أيضاً. وكان المجمع كله كالمسحور بسحر المرض، يرفع صوته بالترحيب والتحسين كل حين وآخر».

* «وفي مسرح (ن) كانت الأغاني القصار وما تخللها من كليمات وما صحبها من حركات ولفتات، بالغة من الوقاحة والتبذل أقصاه. وكان هناك صبيان وفتية أصاغر، يشهدون هذا العرض مع الأكثر، ويصفقون بأيديهم عند كل منظر شديد الوقاحة».

* «وفي (ل) صاح الحضور خمس مرات بالممثلة يطلبون منها تكرير تمثيلها الذي كانت تختمه بأغنية ممتعة في الخنا والهُجر».

• وفي (س) ألع النظارة على ممثلة، فحملوها مرة بعد أخرى، على إعادة عرض متماد في الفحش، حتى صاحت بهم قائلة: قاتلكم الله يا فجار! ألا ترون أن بجانبكم في هذه القاعة صفاراً، ثم انصرفت من المنصة بدون أن تستكمل دورها في ذلك الفصل من المسرحية. فكان ذلك العرض بالغاً من الدناءة والفحش أن لم تصبر على تكراره حتى تلك المأجنة المعتادة».

• وفي مسرح (ز) اقترحوا على الممثلات، بعد ختام المسرحية، وكن بأنفسهن يعين تذاكر اليا نصيب بعشرة سانتيمات، فأى من طارت له إحداهن، بات معها تلك الليلة».

ويكتب بول بيورو: إنه ربما تعرض على المنصة نساء عاريات لا تكون على أجسامهم خرقه ثوب. وقد كتب أدولف برياسون (Adolphe Briason) في جريدة طان (Tamps) الفرنسية المشهورة، يحتج ويعترض على مثل هذه المنكرات: «لقد بلغ السيل الزبى. ولم يبق بعد هذا كله سوى أن يُعرض على أنظار الناس منظر الفاحشة بعينها والحق أن (الفن الجميل) لن يستكمل بدون ذلك».

ولا يقل نصيب حركة منع الحمل وما يسمونه العلوم والآداب الجنسية في إشاعة الفواحش وإفساد أخلاق الناس. إذ يذيع القوم لأجلها من تفاصيل الحمل ومتعلقاته، وطرق استعمال الآلات لمنعه، بالخطب والفا نوس السحري (Magic Lantern) في الحفلات العامة، وبالصور والبيانات الإيضاحية في الرسائل والكتب، ما لا يبقى بعده شيء من أفعال الأعضاء الجنسية، يحتاج إلى شرح وبسط. وكذلك يفعلون في كتب العلوم الجنسية. إذ لا يدعون ناحية من نواحي الأفعال الجنسية - من شرح الأعضاء إلى آخر ما شئت - إلا يجلو نها ويبرزونها لكل كبير وصغير، ويتخذون لكل ذلك قناعاً من أسماء «العلم» و«التحقيق» و«العلوم التجريبية» حتى يجلب عن سهام النقد والتفريع. بل يتقدمون، فيدعون إشاعة كل ذلك «خدمة اجتماعية». ويقولون: إنا لا نريد بذلك إلا ان نجنب الناس مزالق الشؤون

الجنسية. ولكن الحق أن نشر هذه الآداب والتعاليم الجنسية، وتعميمها على هذا النطاق الواسع، قد أذهب الحياء عن نفوس النساء والرجال والشبان والشواب. ويبحث فيهم أشد ما يكون من الوقاحة وقلة الحياء وقد آلت الحال بهذا النشء اليوم إلى أن صبية المدرسة التي لم تبلغ الحلم بعد، تعرف من الشؤون الجنسية ما لم تكن يعرفه الشباب فيما مضى. وكذلك الصبيان دون سن البلوغ، تثور فيهم النزعات الجنسية قبل أوانها، فيشتاقون إلى مزاولة التجارب الجنسية، ويعطون قيادهم لشهوات النفس العامرة. وإذا كان للزواج المشروع حد من العمر معين، فإن هذه التجارب لا تنقيد بحد من العمر. يأخذ فيها الشباب من السنة الثانية عشرة أو الثالثة عشرة من عمرهم.

أعراض الهلاك القومي الشامل :

إذا كان انحطاط الأخلاق، واتباع الأهواء، وتعبد الشهوات، قد بلغ من أمة ما هذا المبلغ الهائل، وكانت هذه حالة الرجال والنساء والشيوخ والشبان في انغماسهم في اللذات، وكان الهيجان الجنسي قد خبلهم من المس حتى أخرجهم من طورهم، فمن الطبيعي أن تتوافى في تلك الأمة كل أسباب الهلاك والبوار وهذه الأمم المتدرجة إلى الزوال، القائمة على شفا حفرة من النار، إذا شاهدها الناس في ظاهر السلطة والشوكة فيستنتجون أن انهماكها في الملاهي واللذات ليس بمانعها من الرقي بل هو عون لها عليه، وأن الأمم تكون في أعلى مجدها وأزهى رقيها أمعن ما تكون في الأهواء والشهوات. ولكنهم ساء ما يحكمون وما يستنتجون إذ إن قوى التعمير وقوى التخريب إذا كانت في أمة في الوقت الواحد، وكان جانب التعمير هو الغالب في أعمالها ونشاطها، فمن السخف والحمافة أن تُعدَّ قوى التخريب أيضاً من أسباب تعميمها.

افهم ذلك بمثل تاجر بارع في مهنته، يكتسب ملايين بفضل ذكائه واجتهاده وتجربته، ويسترسل مع ذلك في شرب الخمر والمقامرة والقصف فهل من خطأ أكبر

من عدك كلا هذين الوجهين المتعارضين لحياته من أسباب رفاهته ورقيه؟ إنما الحق أن الجملة الأولى من صفاته هي السبب في تعمير كيانه، والجملة الأخرى من صفاته هي عاملة على تخريبه. فإذا كان كيانه ثابتاً يفضل قوة الصفات الأولى، فليس معناه أن الصفات الأخرى ليست بفاعلة فعلها التخريبي في الكيان. بل إذا دقت النظر وسبّرت غور الأمر، بدا لك ان تلك القوى المدمرة المخربة لا تزال تنتقص مما أودعه من قوى العقل والجسد، وتآكل من ثروته التي قد اكتسبها بكد يمينه وتستدرجه إلى البوار، وتتحين - في الوقت نفسه - فرصة الإيقاع به دفعة واحدة. فشیطان المقامرة الغالب عليه قد يفني ثروته المدخرة في ساعة واحدة من أسأم ساعات حياته، وهو متربص به الدائرة في كل حين. وشیطان الخمر يتمكن منه قد يركب به زللاً في حالة نشوة، فيتركه صفر اليدين، وهو أيضاً له بالمرصاد. وكذلك شیطان الدعارة والفجور لا يزال ينتظر الفرصة ليدفعه إلى القتل أو مهلكة أخرى تفجؤه. وأنت لا تستطيع أن تقدر ماذا كان مبلغ رقي هذا التاجر وتحسن حاله، لو لم يكن واقعاً في براثن تلك الشياطين!

قس على هذا كله حال أمة من الأمم. فإنها تصعد في مدارج الرقي بادئ ذي بدء بفضل ما فيها من قوى التعمير والإنشاء، ولكنها لا تتقدم في سبيل الرقي خطوات، إلا تعود، لفقد القيادة الرشيدة، تهيئ بنفسها أسباب خرابها. صحيح أنها لا تزال إلى مدة من الزمان تمضي قدماً بدافع ما يملكها من قوى التعمير والإنشاء. ولكن عوامل الفساد والتخريب لا تنفك في الوقت نفسه تأكل من قوة حياتها من الداخل، حتى تجوف بنيانها وتضعف كيانها إلى حد أن تهدمه صدمة فاجئة من صدمات الدهر وفيما يلي نذكر عوامل الخراب والدمار البارزة التي قد أورثها الأمة الفرنسية نظامها الاجتماعي الفاسد.

اضمحلال القوى الجسدية:

إن أول ما قد جر على الفرنسيين تمكُن الشهوات منهم اضمحلال قواهم

الجسدية وتدرجها الى الضعف يوماً فيوماً. فإن الهياج الدائم قد أوهن أعصابهم، وتعبد الشهوات يكاد يأتي على قوة صبرهم وجلدهم، وطغيان الأمراض السرية قد أجحف بصحتهم فمن اوائل القرن العشرين لا يزال حكام الجيش الفرنسي يفضون من مستوى القوة والصحة البدنية المطلوب في المتطوعة للجنود الفرنسي، على فترة كل بضع سنين، لأن عدد الشبان الوافين بالمستوى السابق من القوة والصحة لا يزال يقل ويندر في الأمة، على مسير الأيام. وهذا مقياس أمين يدلنا كدلالة مقياس الحرارة - في الصحة والتدقيق - على كيفية اضمحلال القوى الجسدية في الأمة الفرنسية. ومن أهم عوامل هذا الاضمحلال: الأمراض السرية الفتاكة. يدل على ذلك أن كان عدد الجنود الذين اضطرت الحكومة إلى أن تعفيهم من العمل وتبعثهم إلى المستشفيات، في السنتين الأوليين من سني الحرب العالمية الأولى، لكونهم مصابين بمرض الزهري: خمسة وسبعين ألفاً. وابتلي بهذا المرض وحده ٢٤٢ جندياً في آن واحد في ثكنة متوسطة. وتصور - بالله - حال هذه الأمة البائسة في الوقت الذي كانت فيه - بجانب - في المضيق الحرج بين الحياة والموت، فكانت أحوج ما يكون الى مجاهدة كل واحد من أبنائها المحاربين، لسلامتها وبقائها، وكان كل فرنك من ثروتها مما يضمن به ويوفر، وكانت الحال تدعو إلى بذل اكثر ما يمكن من القوة والوقت وسائر الأدوات والوسائل في سبيل الدفاع. وكان - بجانب آخر - أبنائها الشباب هؤلاء الذين تعطل آلاف منهم عن أعمال الدفاع من جراء انغماسهم في اللذات، وما كفى أمتهم ذلك خسراناً، بل هم ضيعوا جانباً من ثروة الأمة ووسائلها في علاجهم، في تلك الأوضاع الحرجة.

ويقول طبيب فرنسي نطاسي يدعى الدكتور ليريد: «إنه يموت في فرنسا ثلاثون الف نسمة بالزهري وما يتبعها من الأمراض الكثيرة، في كل سنة. وهذا المرض هو أفتك الأمراض بالأمة الفرنسية بعد حمى الدق». وهذه جزيرة مرض واحد من الامراض السرية التي فيها عدا هذا، أمراض كثيرة أخرى.

فساد النظام العائلي :

والنكبة الثانية العظيمة التي قد جرّها على التمدن الفرنسي، طغيان الشهوة المطلقة ورواج الإباحية وقبولها: هي خراب النظام العائلي، وتقوّض بنيانه. إن النظام - كما هو معلوم - يتألف مما يُعقد بين الرجل والمرأة من الرابطة الأبدية التي يعبر عنها بالنكاح فهذه الرابطة فيما بينهما تسود حياة الأفراد السكنية والدوام والاستحكام، وهي التي تُحوّل (فرديتهم) إلى الجماعية. وتذلل ما فيهم من نوازع الفوضى والشتات وتخضعه للتمدن. وفي دائرة هذا النظام ينبعث ذلك الجو المطهر من المودة والأمن والإيثار، الذي يتهاى الأجيال الناشئة فيه ان يدرجوا على الأخلاق الزكية والتربية الصحيحة والتنشئة الصالحة ولكن مجتمعاً كان الرجال والنساء فيه فارغي الأذهان من تصور النكاح ومقاصده، ولم يكن للعلاقة الجنسية بين الصنفين عندهم من غاية سوى قضاء بعض الشهوات الحيوانية، ثم كان في ذلك المجتمع إرسال من الذواقين والذواقات يهيمنون كالفراش بكل زهرة من أزهار الروض يستنشقون عبيرها ويمتصون رحيقها، فلا يمكن أن يقوم فيه هذا النظام العائلي. وإن قام، فلا يمكن أن يستقر: ذلك بأن رجاله ونساءه لا يعودون يصلحون للاضطلاع بأعباء الزواج وتبعاته وحقوقه وواجباته والتزاماته الخلقية، ويكون من تأثير هذه الحالة العقلية والخلقية فيهم أن ينشأ كل جيل لاحق على خلق أسوأ مما كان عليه الجيل السابق. ويبلغ من آثرة الأفراد وأنانيتهم ما يشتت شمل المجتمع، ومن نزق النفوس وتلوّنها ما يجعل سياستهم الوطنية وسلوكهم الدولي كريشة في مهب الرياح، لا تدوم على موقف. ويتكدر عيش الأفراد بخلو بيوتهم من الهدوء والسكون، ويلج عليهم قلق نفسي دائم يجرمهم فراغ الخاطر وهدوء الذهن، وكل هذا عذاب من جحيم الدنيا، يلقي الإنسان فيه نفسه لغرامه، بل لهيامه المتطرف بالمتع واللذات.

سبعة أو ثمانية في الألف هو معدل الرجال والنساء الذين يتزوجون في فرنسا اليوم. ولك أن تقدر من هذا المعدل المنخفض كثرة النفوس التي لا تتزوج من أهاليها. ثم هذا النزر القليل من الذين يعقدون الزواج قلّ فيهم من ينوون التحصن

والتزام المعيشة البرة الصالحة، بل هم يقصدون به كل غرض سوى هذا الغرض . حتى أنه كثيراً ما يكون من مقاصد زواجهم، أن يخللوا به الولد النغل الذي قد ولدته المرأة قبل النكاح، ويتخذوه لهم ولداً شرعياً. فقد كتب بول بيورو: «من العادة الجارية في طبقة العاملين في فرنسا أن المرأة منهم تأخذ من خدنها ميثاقاً، قبل أن يعقد بينهما النكاح، أن الرجل سيتخذ ولدها الذي ولدته قبل النكاح ولداً شرعياً له . وجاءت امرأة في محكمة الحقوق بمدينة سين (Seine) فصرحت: «إني كنت آذنت بعلي عند النكاح بأني لا أقصد بالزواج إلا استحلال الأولاد الذين ولدتهم نتيجة اتصالي به قبل النكاح . وأما أن أعاشره وأعيش معه كزوجة، فما كان في نيتي عند ذلك، ولا هو في نيتي الآن . ولذلك اعتزلت زوجي في أصيل اليوم الذي تم فيه زواجنا، ولم ألتق به إلى هذا اليوم، لأنني كنت لا أنوي قط أن أعاشره معاشرة زوجية» (الصفحة ٥٥).

قال عميد كلية شهيرة في باريس لبول بيورو: «إن عامة الشباب يريدون بعقد النكاح استخدام بغي في بيتهم أيضاً. ذلك أنهم يظلون مدة عشر سنين أو أكثر يهيمون في أودية الفجور أحراراً طلقاء، ثم يأتي عليهم حين من دهرهم يملون تلك الحياة الشريفة المتقلقلة، فيتزوجون بامرأة بعينها، حتى يجمعوا بين هدوء البيت وسكيتته، لذة المخادنة الحرة خارج البيت». (الصفحة ٥٦).

وإن زنى المحصنات والمحصنين لا يعد من العيب أو اللوم في فرنسا. فإذا كان أحد من المحصنين متخذاً خلية دون زوجته، فلا يرى لإخفاء الأمر من لزوم. ويعد المجتمع فعله ذلك شيئاً عادياً طبيعياً في الرجال. (الصفحة ٧٦ - ٧٧).

ولهذا كله قد ضعفت رابطة النكاح وبلغت من الوهن أن ينبت جبلها لأدنى مناسبة. وربما لم تزد مدة هذه الرابطة على أكثر من ساعات معدودة. فيقال عن رجل فاضل من الفرنسيين. كان قد تولى الوزارة بضع مرات. انه طلقته امرأته بعد خمس ساعات من انعقاد الزواج بينهما وربما كان من أسباب الطلاق هنات تافهة تُضحك

الثاكل، كاشمئزاز آءء الزوجين من غطيط الآءر في النوم، أو كون آءء منها لا يءب كلب الآءر. وقد بلغ من تفاحش الطلاق أن محكمة الآقوق بمءينة سين فسخت ٢٩٤ نكاحاً في يوم وآءء ووقع في سنة ١٨٤١م الآتي قرر فيها قانون الطلاق الآءءء أربعة آلاف طلاق وبلغ هذا العءء سبعة آلاف سنة ١٩٠٠م، وستة عشر ألفاً ١٩١٣م وواءءاً وعشرين ألفاً سنة ١٩٣١م.

وآء النسل:

إن تربية الأولاء عمل آلقني سام، يتطلب من المرء مغالبة النفس، وترك الأهواء والرغباء، وآءمال المآعب والمشاق، وبذل الأنفس والأموال. فلا يمكن أن يتآتى لهذا الآءمة السامية قوم أنانيون عبء النفع، تغلب عليهم البهيمية وءب الآءاء.

فمن سآين سنة أو سبعين، لا تزال الآءاية بآق آركة منع الآمل على أشءها. وقد زوءت هذه الآركة كل رجل وكل امرأة من الأمة الفرنسية بمعرفة الآءابير الآتي يستطيع معها ان يتمتع بلآء الآلاقة الآنسية، ثم يآقي عآبآها الطبيعية أي الآمل والآولءء. وإن من بلدة أو قرية إلا آباع فيها عقاقير وآلات منع الآمل في بياض النهار آآى صارت في مآناول كل يد ومن نآيجة ذلك ان لم يعد استعمالها مقصوراً على آهل الآءارة وءءهم، بل صار يستخدمها آآير من الأزواج المآزوجين. وأصبح من أماني كل زوجين منهم ألا يقآآم بينهما الولء هذا الآغل الوبيل الآءي يكءر صفوة الآءاء. وإن السرعة الآتي لا يزال ينآفض بها معدل الآولءء في فرنسا قد آءس منها العلماء والآخصائيون انه يمنع آولءء سآمائة الف نسمة - على الأقل - في كل سنة من آراء هذه العاءة المآئشرة في البلاد.

وآما الآمول الآتي تستعصي على تلك الآليل والآءابير، وتستقر فيتآلص منها بالإسقاط، ويُنمَع بهذا الآءبير اربعمائة الف نسمة آآرى من البروز. ولا آباشر هذا الإسقاط العوائس والأبكار وءءهن بل آآاريهن في هذه السينة المآزوجاء أيضاً على

قدم المساواة. ويُعد هذا الفعل بريئاً من كل عيب في نواميس الأخلاق، بل يعد حقاً من حقوق المرأة واجباً. والقانون، كأنه قد أغمض عينيه عنه، ومع أن الفعل جريمة في سجل القانون إلا انه لا يؤاخذ ولا يرفع إلى المحكمة إلا واحد في كل ثلاثمائة من مرتكبيه. ثم إن الذين يُرفع امرهم إلى المحاكم، يُبرأ منهم هناك قدر ٧٥ في المائة. وقد يسروا من تدابير الإسقاط ونشروا علمها في العامة نشرأ جعل معظم النساء يباشرنه بأنفسهن. وأما اللاتي لا يقدرن عليه، فيجدن المعونة الطبية منهن على كَثْب. مما عاد به قتل الولد في الرحم أهون على القوم من قلع الضرس الموجه في الفم.

وقد مسخت هذه العقلية عاطفة الأمومة في المرأة مسخاً جعل الأم التي ما زالت الدنيا تعتبر حنانها أسمى مدارج الحب الإنساني تتضجر من الأولاد، بل تكرههم، بل تعاديهم، فالذين يسلمون من الأولاد من غوائل تدابير المنع والإسقاط ويخرجون إلى حيز الوجود، يعاملون بأشد ما يكون من الغلظة والقسوة. ويذكر بول بيورو هذه الحقيقة المؤلمة بما يأتي:

«كثيراً ما نطلع في الجرائد على مصائب الأطفال الذين يسومهم أبأؤهم سوء العذاب. وهذه الجرائد لا تذكر من تلكم الأحداث إلا ما يكون له خطر. ولكن الناس يعلمون: أي قسوة يعامل بها هولاء الضيوف الثقلاء، الذين قد برم أبأؤهم لما هم قد نغصوا عليهم لذة الحياة... وهذه الأرواح المسكينة لا تجد إلى الوجود سبيلاً إلا حينما تنكص بعض النساء عن الإقدام على الإسقاط. ولكنهم إذا جاؤوا في هذه الدنيا، يذوقون وبال مجيئهم فيها حق مذاقه».

وربما تبلغ هذه الكراهية للأولاد من بنات حواء أن يأتيين بالمضحكات المبكيات. فقيل إنه مات لامرأة ابن ستة اشهر، فوضعت نعشه بين يديها ورقصت بالفرح وغنت. ثم طافت بجاراتها تقول: «إنا لن نلد ولدأ آخر بعده ويا راحة نفسي ونفس بعلي من موت هذا العَلِيق. أفلا ترين أي مخلوق حقير هو هذا الذي لا ينقطع عن البكاء، ويظل يبث القدر في الفناء. يكاد المرء لا يتخلص منه ابدأ». (الصفحة ٧٥).

وأدهى من ذلك وأمر أن قتل الأولاد هذا سائر إلى الزيادة والانتشار بسرعة عظيمة. والحكومة الفرنسية ومحاكمها متهاونة مستخفة بهذه الجريمة العظيمة كصنيعها في إسقاط الحمل. فقد رفع إلى محكمة (لوران) فتانان قتلتا أولادهما. ولكنهما أعفيتا من العقوبة. وكانت إحداهما قد أهلكت ولدها بالإغراق على حين كان اقاربها لا يزالون يربون لها ولدأ سابقاً، وكانوا مستعدين لتربية هذا الآخر. ولكن الظالمه أبت إلا ان تقتل المسكين. وارتأت المحكمة ان جرمها هين يغتفر. وأما الاخرى فخنقت طفلها، ولما رأت فيه بعد، حشاشة نفس تضطرب، رمت به غرض الحائط فشجت رأسه. وهذه المرأة أيضاً لم يرها القضاة الفرنسيون تستحق العقوبة او القصاص. وفي سنة ١٩١٨م نفسها جيء الى محكمة (سين) براقصة، حاولت نزع لسان ولدها من حلقه ثم حطمت رأسه. وأخيراً قطعت منه الوتين. ولم تكن هذه المرأة أيضاً مجرمة عند القضاة او المحامين.

فهل ترى من حيلة أو تدبير ينقذ من البوار أمة تمنع إلى هذا الحد الفاحش في عدائتها لنسلها. إن التناسل أمر لا بد منه لاطراد بقاء أمة من الأمم. فكل أمة تعادي نشأها فإنها تعادي نفسها وترمي بنفسها إلى الانتحار. وهي تكفي بذاتها ان تمحو وجودها بأيديها وإن لم يكن من حولها عدو. والأمة الفرنسية - كما أسلفت - لا تزال تهبط فيها نسبة المواليد منذ ستين عاماً متوالية. ففي بعض السنين تزيد نسبة الوفيات على نسبة المواليد، وفي الأخرى تتساويان، وفي الثالثة لا تزيد نسبة الوفيات إلا بقليل جداً. وبجانب آخر، لا يزال عدد المهاجرين في فرنسا ينمو ويكثر. فكانوا قرابة ثلاثة ملايين من بين اثنين وأربعين مليوناً من سكان فرنسا الأصليين سنة ١٩٣١م. وإن استمرت الحال على ما هي عليه الآن، فلا يستبعد ان تعود الأمة الفرنسية، عند ختام القرن العشرين، أقلية في وطنها هي.

أما بعد، فهذه كلها هي نتائج تلك النظريات التي اقيمت على أساسها حركة تحرير المرأة والمحافظة على حقوق النساء في فجر القرن التاسع عشر!:

مزید من الأمثلة

لم نقتصر في الصفحات الماضية على ذكر نظريات أهل فرنسا ونتائجها الحاصلة فيهم، إلا مراعاة للاطراد التاريخي. ولا يحسن أحد أن الأمة الفرنسية تتفرد بذلك كله وتشد عن غيرها في هذا الباب. بل الأمر أن جميع الأمم التي قد آمنت بما ذكر آنفاً من نظريات الأخلاق ومبادئ الاجتماع المتطرفة، تماثلها وتجاريها في تلك الحال. وهناك مثلاً بالولايات المتحدة الاميركية التي قد بلغ فيها النظام الاجتماعي أوج شبابه:

تأثير البيئة المهيبة في الأطفال:

يكتب القاضي بن لندسي (Ben Lindsey) الذي قد أتبح له الاطلاع الواسع على أخلاق النشء الاميركي، لكونه رئيساً لمحكمة جنابات الصبيان (Juvenil Court) بدنور (Denwer) يكتب في كتابه «تمرد النشء الجديد» (Revolt of modern youthr): «أن الصبية في اميركا قد اصبحوا يراهقون قبل الأوان، ومن السن الباكرة جداً يشتد فيهم الشعور الجنسي». وبحث هذا القاضي عن أحوال ٣١٢ صبية على سبيل النموذج. فعلم ان ٢٥٥ صبية منهن كن أدركن البلوغ فيما بين الحادية عشرة والثالثة عشرة من سني أعمارهن. يوجد فيهن من أمارات الشهوة الجنسية والمطالب الجسدية ما لا يكون عادة إلا في بنات الثامنة عشرة فمن فوقهن سناً! (الصفحة: ٣٢٨).

وكذلك يذكر الدكتور اديث هوكر (Edith Hooker) في كتابه: «القوانين الجنسية» (Laws for sex): أنه ليس من الغريب الشاذ حتى في الطبقات المثقفة أن بنات سبع او ثمان سنين منهم يحادثن لداتهن من الصبية وربما تلوثن معهم بالفاحشة فيقول:

«بنّت في السابعة من عمرها، من بيت عريق في الشرف والمجد، ارتكبت الفحشاء مع أخيها وعدد من اصدقائه. ونفّر آخر من خمسة أولاد يشتمل على صبيتين وثلاثة صبيان متجاورين متقاربي البيوت وجدوا متعلقين بعضهم بالعلاقات الجنسية، وقد حفزوا على ذلك غيرهم من الاولاد أيضاً. وكان أكبر اولئك سنّاً ابن عشر سنين. وبنّت أخرى في التاسعة، كانت في ظاهر الأمر تحت رقابة شديدة، وُجِدَت سعيدة بكونها حبيبة عشاق ذوي عدد!».

وقد جاء في تقرير طبيب من مدينة بالتي مور (Balti more) أنه قد رُفِعَ إلى المحاكم في تلك المدينة أكثر من ألف مرافعة في مدة سنة واحدة، كلها في ارتكاب الفاحشة مع صبايا دون الثانية عشرة من العمر. (الصفحة: ١٧٧).

وهذا كله ثمرة بكر للبيئة المهيجة التي تنتهي فيها عوامل الإثارة والإذكاء للعواطف من كل جانب. فيقول كاتب أميركي: «إن الأوضاع التي يعيش فيها معظم أناسنا في هذه الايام تبعد عن الفطرة بعداً يجعل الفتية والفتيات يشعرون بديبب الحب في نفوسهم من السن الخامسة عشرة، وساء ذلك مصيراً. لأن هذا الولوع بالامور الجنسية الناشئ فيهم قبل الأوان قد يعود عليهم - بل هو دائماً يعود - بأسوأ ما يكون من النتائج. وأهونها أن البنات في سن الصبا يفررن مع أخدانهن أو يتزوجن في السن الباكرة. ويتتحرن إن هن لقين في غرامهن الحبية والفشل.

مرحلة التعليم:

وكذلك فإن الأولاد الذين يحدّ فيهم الشعور الجنسي قبل أوانه يجدون المدارس أول مجال لممارسة التجارب الجنسية، وتكون هذه المدارس نوعين: أحدهما المخصصة بالجنس الواحد من الأولاد، والآخر: المختلطة.

فالنوع الأول من المدارس تنتشر فيها سيثتان تمتع الجنس بالجنس (Homo Sexuality) والاستمنا (العادة السرية) وذلك لأن العواطف التي قد أذكيّت جمرتها

في عهد الصبا، ثم جاءت البيئة زاخرة بأسباب إشعالها وإضرارها، لا بد ان نجد سبيلاً إلى ما يسكن لهيها ويطغى ناراها فيكتب الدكتور هوكو: إنه لا تزال تحدث في مثل هذه المدارس والكليات ودور التربية للممرضات والمدارس الدينية حوادث من تسافح الولدين من الجنس الواحد فيما بينهما. وقد تلاشى - أو كاد - ميلهم الطبيعي الى الجنس المخالف^(١). ويسرد في هذا الصدد حوادث متعددة من تلوث الصبية مع الصبية، والصبايا مع الصبايا بالفحشاء، ومن كونهم لاقوا من وباله ما يسوء ويؤلم. ويعلم أيضاً من كتب اخرى مدى انتشار هذه السيئة - مخالطة الجنس بالجنس - في الناس: فيكتب الطبيب لوري (Dr. Lowry) في كتابه (Herself) انه كتب عميد مدرسة من المدارس ذات مرة إلى اربعين أسرة يفضي إليها بأن صبياتها وجدوا على حال مروعة من الدناءة الخلقية، فلم يعد يمكنه الآن إبقاؤهم في المدرسة^(٢).

وأما المدارس من النوع الآخر. التي يختلط فيها الطلبة والطالبات في الدرس، فتوجد فيها أسباب التهيج مقترنة بأسباب التسكين. وإن الهيجان العاطفي الذي كانت بدايته في عهد الطفولة يشتد في هذه المدارس ويوفي على نهايته. فأدب متناه في الخلاعة والفحش يطالعه الفتية والفتيات. وقصص غرامية ومجلات داعرة مشتملة على ما يسمونه (الفن) وكتب فاحشة فاضحة حول المواضيع الجنسية، ومقالات مملوءة بمعلومات التدابير لمنع الحمل هذه كلها هي أكثر ما يستهوي الطلاب والطالبات في عنفوان الشباب. ويقول المصنف الاميركي الشهير: هاندرش فان لون (Hendrich Von Loon): «هذا الأدب الذي تم رواجه في الجامعات الاميركية هو ابشع مجموعة للخنا والفحش والدناءة، لم يعرض قط مثلها على العامة قبل هذا، بكل هذه الحرية. ثم إن المعلومات التي تحصل من دراسة هذا الأدب، يتناولها الشباب والشواب فيما بينهم بالبحث والنقاش بما شئت من الحرية والجراءة. ثم يعالجونها

(١) الصفحة ٣٣١.

(٢) الصفحة ١٧٩.

بالعمل والتجربة، فيخرج الفتية والفتيات إلى حفلات البهجة والأنس (Patting parties) حيث يسترسلون في شرب الخمر والتدخين، ويمتعون انفسهم بالرقص والغناء^(١). وما يجمعه القاضي لندسي الاميركي أن خمساً واربعين في المائة من فتيات المدارس يدنسن أعراضهن، قبل خروجهن منها. وترتفع هذه النسبة كثيراً في مراحل التعليم التالية فيكتب:

«إن طالباً في مدرسة ثانوية تكون عواطفه دون عواطف الطالبة شدة والتهاباً فالصبية هي التي تقدم أبداً وتأمّر. وما يفعل الصبي إلا أن يتبع ويأتمر».

ثلاثة محركات شديدة: إن المدارس والكليات، على مساوئها تلك، يسودها ولا شك جو من النظم والرقابة يحول دون الحرية العملية قليلاً او كثيراً. ولكن هؤلاء الشبان حينما يخرجون من معاهد التعليم بتلك العواطف الملتهبة والعادات الفاسدة، ويدخلون في غمار الحياة، تنشط صورة شبابهم من كل عقال، فيجدون فيما حولهم سعيراً من نار الشهوات يزيد عواطفهم لهيباً، ويجدون في الوقت نفسه ما يطفى أوارها بدون صعوبة ولا عسر.

وقد ذكرت في مجلة اميركية هذه الأسباب التي لا تزال تؤدي إلى رواج الفحشاء وقبولها هناك، بالكلمات الآتية:

«عوامل شيطانية ثلاثة يحيط ثلوثها بدنيا اليوم، وهي جميعها في تسعير سعير لأهل الأرض. أولها: الأدب الفاحش الخليع الذي لا يفتأ يزداد في وقاحته ورواجه بعد الحرب العالمية بسرعة عجيبة: والثاني: الأفلام السينمائية التي لا تذكي في الناس عواطف الحب الشهواني فحسب، بل تلقنهم دروساً عملية في بابه. والثالث: انحطاط المستوى الخلقى في عامة النساء، الذي يظهر في ملابسهن، بل في عريهن، وفي إكثارهن من التدخين واختلاطهن بالرجال بلا قيد ولا التزام. هذه المفاصد

(١) الصفحة ١٧٣ من كتاب «كيف أستطيع أن أتزوج».

لثلاث فينا إلى الزيادة والانتشار بتوالي الأيام، ولا بد أن يكون مآلها زوال الحضارة والاجتماع النصرانيين وفناءهما آخر الأمر فإن نحن لم نجد من طغيانها، فلا جرم أن يأتي تاريخنا مشابهاً لتاريخ الرومان ومن تبعهم من سائر الأمم الذين قد أوردتهم هذا لاتباع للأهواء والشهوات موارد الهلكة والفناء، مع ما كانوا فيه من خمر ونساء. ومشاغل رقص ولهو وغناء!.

هذه الأسباب الثلاثة التي قد طبقت أجواء التمدن والاجتماع لا تنفك ابداً عن تحريك العواطف في كل شاب وشابة يجري في عروقه ولو قليل من الدم الحار. وما كثرة الفواحش هذه إلا نتيجة لازمة لهذا التحريك المستمر.

كثرة الفواحش:

إن النساء اللاتي قد اتخذن من الفحشاء حرفة برأسها في أميركا، يقدر بمجموعهن - على أقل تقدير - بين أربعمئة وخمسمائة ألف. ولكن لا يقين القارئ أمر العاهرة الأميركية على ما يعهد من أمر العواهر في الشرق. فإنها لا تكون عاهرة بالنسب، بل هي امرأة من سواد النساء كانت إلى الأمس الدابر تحترف مهنة حرة، فابتليت بعشير السوء، ففسدت، ولجأت إلى حي البغايا، وستقضي فيه بضعة اعوام، ثم تغادر هذا الشغل وتتولى الوظيفة في مكتب أو معمل. وقد دل الفحص والتحقيق على أن نصف البغايا الأميركيات يأتين من خوادم البيوت، والنصف الباقي منهن يكن من العاملات في المكاتب والخوانيت والمستشفيات، ممن يتركن وظائفهن إلى هذه الحرفة. كل هؤلاء يبدأن بهذه المهنة في السن الخامسة عشرة أو العشرين في عامة الأحوال حتى إذا بلغت إحداهن الخامسة والعشرين أو الثلاثين، هجرت البغاء إلى عمل آخر. فتعود تلك المرأة التي كانت إلى الأمس عاهرة فاجرة، موظفة ذات منزلة وشرف^(١) ويستطيع القارئ من ذلك ان يدرك الحقيقة من وراء وجود خمسمائة الف

(١) البغاء في الولايات المتحدة الأميركية: الصفحة ١٣٨ - ١٣٩.

عاهرة في القطر الأميركي .

وإن البغاء في الغرب، كما مر في الباب السابق، هو بمثابة الشغل التجاري الدولي المنظم . من أكبر أسواقه في اميركا عواصم نيويورك وريو دي جنيرو وبونس آيرس . ولكل من المركزين الأكبرين من مراكزه التجارية في مدينة نيويورك مجلس تنفيذي يُنتخب رئيسه وأمينه بطريقة الانتخاب المألوفة . ولكل تلك المراكز مستشارون من رجال القانون، يراقبون مصالحها إذا هي وقعت في قضية قانونية . ثم تستخدم تلك المراكز نخاسين لمرادة الفتيات عن انفسهن، يتجولون في البلاد بحثاً عن صيدهم . ومن امتداد نفوذهم في المجتمع انه عُني رئيس رابطة الجالية بشيكاغو، ذات مرة، بإحصاء عدد الفتيات المغويات في مدة خمسة عشر شهراً، فعُلم أنه وردت على مكتب الرابطة رسائل مائتين وسبعة آلاف فتاة، أُخبرن فيها المكتب بكونهن في الطريق إلى شيكاغو . ولكنه لم تبلغ الغاية منهن، إلا ألف وسبعمائة . وما عُلم بشيء عن مصير الباقيات .

ثم هناك، علاوة على دور البغاء، دورٌ للقاء (Assignment Houses) ومحال للزيارة (Call Houses) مفرّشة بالآثاث والرياش ومهيأة في كل حين لالتقاء السادة والسيدات إذا ما أراد أحدهم الاجتماع بالآخر . ودل الفحص أن كان في بلدة من البلاد الأميركية ثمان وسبعون داراً من هذا الطراز . وكان في الأخرى ٤٣ داراً، وفي الثالثة ٣٣ داراً^(١) وتلك الدور لا تغشاها الآنسات فحسب، بل تختلف إليها كثير من المتزوجات أيضاً^(٢) . ويقول كاتب إصلاحه شهير: إن ثلث الطبقة المتزوجة في نيويورك لا يلتزمون الوفاء في تبعاتهم الزوجية، مما يتعلق بأخلاقهم وأجسادهم . ولا تختلف حال نيويورك في هذا الباب عن المدن الأخرى^(٣) .

وللمصلحين الاخلاقيين في القطر الأميركي مجلس يعرف «باللجنة الاربعة

(١) الصفحة ٣٨ من كتاب «البغاء في الولايات المتحدة» .

(٢) الصفحة ٩٦ .

(٣) الصفحة ١١٦ من كتاب (Herself) .

عشرية» (Committee of Fourteen) يُعنى بالفحص عن مكامن الفجور والتحقيق في حالة البلاد الخلقية واتخاذ التدابير العملية لإصلاح الأخلاق، على نطاق واسع وقد جاء في تقريرها: إن كل ما يوجد في البلاد الاميركية من المراقص والنوادي الليلية ومجالي الزينة (Beuty Saloons) وأماكن التدريم (Manicure shops) وحجرات التدليك (Message Rooms) ومراكز تمويج الشعر (Hair Dressings) قد اصبح جلّها مواطن للفجور ودوراً للبغاء، بل هي اقبح منها وأشنع، لما يرتكب فيها من الرذائل التي لا تصلح للذكر.

الأمراض السرية الفتاكة:

وهذه الكثرة من الفواحش قد جرّت - ولا غرو - كثرة الأمراض وانتشار عدواها في الناس، فقد قدروا أن تسعين في المائة من اهالي القطر الأميركي مبتلون بهذه الأمراض. ويعلم من دائرة المعارف البريطانية انه يعالج في المستشفيات الرسمية هناك مائتا الف مريض بالزهري، ومائة وستون الف مصاب بالسيلان البني (Conorrhoea) في كل سنة، بالمعدل. وقد اقتصت هذه الأمراض الجنسية وحدها ستمائة وخمسون مستشفى على أنه يفوق هذه المستشفيات الرسمية نتائج الأطباء غير الرسميين الذين راجعهم ٦١٪ من مرضى الزهري و٨٩٪ من مرضى السيلان^(١).

هذا ويموت في اميركا ما بين ثلاثين وأربعين الف طفل بمرض الزهري الموروث وحده في كل سنة وإن الوفيات التي تقع بسبب جميع الامراض - عدا السل - يربو عليها جملة عدد الوفيات الواقعة من مرض الزهري وحده. وأقل ما يقدره المسؤولون في مرض السيلان انه قد أصيب به ٦٠٪ من النفوس في سن الشباب، فيهم العُزب والمتأهلون. وقد أجمع الماهرون في امراض النساء على أن ٧٥٪ من اللاتي تجري العملية الجراحية على اعضائهن الجنسية يوجدن متأثرات بمرض السيلان^(٢).

(١) الصفحة ٤٥ من الجزء الثالث والعشرين.

(٢) الصفحة ٣٠٤ من كتاب القوانين الجنسية (Laws of Sex).

الطلاق والتفريق :

ومن البديهي أنه لا يمكن في مثل هذه الحال ان يسلم النظام العائلي والرابطة الزوجية من الفوضى والاضطراب. ذلك بأن النساء اللاتي يكسبن قوتهن بأيديهن، ولا يحتجن إلى الرجال في شأن من شؤونهن، عدا قضاء الشهوة ويجدن الرجال لهذا الغرض قريباً منهن، بدون ان يتقيدن بالزواج، لا جرم ان يعددن الزواج شيئاً فضولياً لا حاجة إليه ولا طائل تحته. زد على ذلك ان الفلسفة الجديدة والأفكار المادية قد نفت من ضمائرهن الشعور بأن مخادنة الرجال بدون الزواج عار او إثم. وأن البيئة الفاسدة قد جعلت المجتمع ايضاً بليد الحس فاقد الشعور، حتى لم يعد ينظر إلى أمثال اولئك الفاجرات بعين المقت أو الملام. فيكتب القاضي لندسي الاميركي يعبر عن افكار سواد البنات والفتيات:

«ما لي أتزوج؟ وهؤلاء أترابي قد تزوجن في السنتين الماضيتين، ماذا جنين منه؟ إلا ان كان نصيب نصفهن منه الطلاق! وإني أعتقد أن لكل فتاة في هذا العصر حقاً طبيعياً في حرية العمل والتصرف فيما يتعلق بالحب. إذ نعرف في هذه الأيام كثيراً من التدابير لمنع الحمل، فنستطيع ان نقى بها خطر المولود الثقل وما عسى ان يتبع ولادته من أزمات. ونحن على ثقة بأن استبدال هذه الطريقة الجديدة بالطرق القديمة التقليدية هو من مقتضيات العقل في هذا الزمان».

هؤلاء الوقحات اللاتي يفكرن هذا التفكير، ما كان ليحفظهن على الزواج إلا عاطفة الحب وحده. ولكن هذه العاطفة ايضاً كثيراً ما لا تصدر من صميم النفس وسويداء القلب، بل يكون من اسبابها جاذبة عارضة في جمال المحبوب. فإذا قضي الوطر من شهوات النفس، لم يبق بين الزوجين عين للحب ولا أثر. ويكفي عندئذ أهون ما يكون بينهما من خلاف في العادات والطباع، أن ينزغ بينهما نزغاً ويبدل حبهما بغضاً وفركاً، حتى ينتهي الأمر إلى تقديم المرافعة الى المحاكم فيكتب القاضي لندسي: «في بلدة دنور، في سنة ١٩٢٢، أعقب كل زواج تفريق بين الزوجين.

وبإزاء كل زوجين عُرضت على المحكمة قضية الطلاق. وهذه الحال لا تقتصر على بلدة دنور بل الحق ان جميع البلدان الأميركية على وجه التقريب تماثلها في ذلك قليلاً او كثيراً».

ويمضي في كتابه: «إن حوادث الطلاق والتفريق بين الزوجين لا تزال تكثر وتزداد. وإن اطردت الحال على هذا - كما هو المرجو - فلا بد أن تكون قضايا الطلاق المرفوعة الى المحاكم في معظم نواحي القطر على قدر ما يُمنح فيها من الامتيازات للزواج»^(١).

ومنذ قليل من الزمان نُشر في جريدة (Free Press) بدترويت (Detroit) مقال يبحث في هذه الاوضاع، قد جاء فيه:

«إن ما قد نشأ بيننا اليوم من قلة الزواج وكثرة الطلاق وتفاحش العلاقات غير المشروعة - الدائمة أو العارضة - بين الرجال والنساء، يدل كله على أننا راجعون القهقري إلى البهيمية، فالرغبة الطبيعية في النسل إلى التلاشي، والجيل المولود ملقى حبله على غاربه، والشعور بكون تعمير الأسرة والبيت لازماً لبقاء المدينة والحكم المستقل يكاد ينتفي من النفوس. وبخلاف ذلك اصبح الناس ينشأ فيهم الإغفال من مال المدينة والحكومة وعدم التصح لهما».

والعلاج الناجع الذي قد اقترحوه بأخزة لهذه الكثرة الفاحشة من الطلاق والتفريق، هو ترويج النكاح الاختباري (Gompanionate marriage) ولكن الدواء جاء أضر وأفتك من الدواء. والمراد بهذا النكاح الاختباري أن يعاشر الرجل المرأة حيناً من الزمان، بدون أن يعقدا بينهما «زواجاً من النوع القديم» فإن تألف قلباهما في أثناء هذه العشرة، تزوجا. وإن تكن الأخرى، افترقا وراح كل منهما لسيله يبحث عن زواج آخر، على انه يجب عليهما خلال مدة التجربة هذه أن يجتنبا

(١) الصفحة ٣١١ - ٣١٤ من كتابه: (Reyait of Modern Youth).

النسل، لأنهما إن جاء في اثناها بولد، تحتم عليهما أن يعقدا النكاح ويدخلا في حظيرة الزواج. وهذا هو الذي يسمى في روسيا بالحب الطليق: (Free Love).

الانتحار القومي:

كل هذا الاتباع لأهواء النفس، والنفور من تبعات الزوجية، والتبرؤ بالحياة العادية والارتقاء في الروابط الزوجية، يكاد يذهب في المرأة عاطفة الأمومة الفطرية التي هي أشرف العواطف الروحية وأسماها في النساء، والتي لا يقف عليها بقاء الحضارة والتمدن فحسب بل بقاء الإنسانية جمعاء. وما نجمت سينات منع الحمل وإسقاط الجنين وقتل الأولاد إلا بنضوب هذه العاطفة في نفس المرأة فالمعلومات عن تدابير منع الحمل موفورة لكل فتى ولكل فتاة في الولايات المتحدة الاميركية على الرغم من قيود القانون. والآلات والعقاقير المانعة للحمل معروضة للبيع في الحوانيت كاسلعة المباحة، تستصحبها دائماً بنات المدارس والكليات، بله عامة النساء. لكي لا تفوت إحداهن لذات عشية من عشيات الشباب، إن نسي خدينها بأن أخذ أدواته معه. فيكتب القاضي لندسي:

«٤٩٥» بنتاً في السن الباكرة من بنات المعاهد الثانوية، اعترفت لي بأنهن كن جربن العلاقة الجنسية مع الصبيان. إلا انه لم تحمل منهن إلا خمس وعشرون. أما الباقيات، فلم بعضهن من الحمل بمحض الاتفاق. ولكن كانت لأكثرهن خبرة كافية بتدابير منع الحمل. وهذه الخبرة قد عمت فيهن إلى حد لا يكاد الناس يصيرون في تقديره».

هذه الأدوات المانعة للحمل، تستعملها الأبقار توفيراً لحريتهن، وتستمتع بها المتزوجات دفعا للنسر عن انفسهن، ذلك بأن الولد لا يكلفهن متاعب التربية والتعليم فحسب، بل يحول كذلك دون سريتهن في تطبيق الأزواج. وما جعل عامة النساء يكرهن الأمومة هو الرأي: أنه لا بد لهن إن أردن استيفاء نصيبهن من لذة العيش، أن يجتنبن هذه القيود والسلاسل، وأن الحمل والولادة تذهب بجمالهن

وبهجتهم^(١). وأياً كانت الأسباب، فالواقع ان ٩٥٪ من العلاقات الجنسية الحاصلة اليوم بين الرجال والنساء، يحولون بينها وبين نتائجها الفطرية بتدابير منع الحمل. وأما الخمس الباقية في المائة، التي تنتج الحمل، فتعالج بتدابير أخرى من الإسقاط وقتل الأولاد. يقول القاضي لندسي: إنه يُسقط في أميركا مليون حمل على أقل تقدير في كل سنة ويقتل آلاف من الأطفال من فور ولادتهم.

الحالة في انكلترا:

لا اريد أن أسهب في هذه التفاصيل المؤسفة المخزية. ولكن أرى مع ذلك ألا أختتم هذا الجانب من البحث بدون ان أورد فيه مقتبسات من كتاب تاريخ الفحشاء (A History of prostitution) لجورج راثيلي اسكات - هذا الإنكليزي الذي يكتب، وهو يشير إلى حالة بلاده، في الغالب :-

«عدا النساء اللاتي لا يملكن من وسائل الكسب غير ان يبعن أجسامهن، هناك كثرة كاثرة - لا تزال تزداد من النساء اللاتي يملكن وسائل أخرى لاكتساب حاجتهن، ومع ذلك يتعاطين البغاء حرصاً على زيادة الأيراد. وهؤلاء لا يختلفن عن عامة البغايا والعواهر في شيء، ولكن لا يُطلق عليهن هذا الاسم بل لنا ان ندعوهن: العاهرات غير المحترفات (Amateur pro. Itutes). وقد بلغ عدد هؤلاء العاهرات غير المحترفات في هذه الايام مبلغاً لم يُعهد قط فيما قبل. فهؤلاء يوجدن في كل طبقة من طبقات المجتمع، من الدنيا إلى العليا. ويبلغ من نخوتهن أنك إن دعوت إحداهن عاهرة ولو بكنائية، ثارت ثائرتها غضباً إلا أن غضبهن ما كان ليغير من وجه الحقيقة شيئاً، والحقيقة الواقعة، على كل حال، هي أنه لا فرق بينهن وبين بغيتي ماجنة من بغايا (بكاويلي) من الوجهة الخلقية. وقد أصبح تعاطي الفجور وعدم التصون، بل اتخاذ الأطوار السوقية، معدوداً عند

(١) الصفحة ٨٢ من كتاب «الرجولة والزواج» (Manhood amd Marriage) لمكفادن (Macfadden).

فتاة العصر من أساليب العيش المستجدة (Fashion) ويدخل في هذه الأساليب أيضاً: التدخين واستعمال الخمور الحامضة وصبغ الشفاه بالاصبع الاحمر، وإظهار الخبرة بالمعلومات الجنسية وتدابير منع الحمل والتحدث في الأدب الفاحش. ولا تزال تكثر النساء اللاتي يزاولن العلاقات الجنسية قبل الزواج من غير ما تخرج. وفي حكم النادر والشاذ وجود الأبيكار اللاتي يكنن في الحقيقة والواقع أبكاراً عندما يعقدن النكاح - عقد الوفاء الأبدي - أمام منبر الكنيسة».

«أولها هذا الولوع الفاحش بالتبرج، الذي قد بعث في نفس كل فتاة أشد الحرص على الأزياء الفاتنة الغالية من أحدث الطرز، وأدوات الزينة والزخرفة من شتى الأنواع، وهذا من أكبر اسباب هذه الفحشاء غير المحترفة. فكل له عينان بصيرتان، ينظر ان من تمر به ليل نهار من ماثات الفتيات وآلفها، كثيراً ما يكون عليهن من الملابس الفاخرة الثمينة ما لا يمكن أن تتسع له مكاسبهن الطيبة. ولذلك يصدق القول، في هذه الآونة أيضاً، كما كان يصدق قبل نصف قرن، إن تلك الأزياء الفاخرة لا يشتريها لهن إلا الرجال. أما الفرق بين هذه الآونة وتلك الأيام، فهو ان كان الذين يشترون لهن تلك الملابس إذ ذاك هم بعولتهن أو أبائهن أو إخوتهن. والذين يشترونها لهن الآن هم رجال آخرون غير أولئك».

«وإن لحرية النساء ايضاً يداً لا تنكر في ايجاد هذه الأحوال. وقد بلغ من ضعف رعاية الآباء ورقابتهم لبناتهم أن قد تها لهن من الحرية والانطلاق ما لم يكن ميسوراً حتى للأبناء قبل ثلاثين أو أربعين عاماً».

«والسبب الآخر الخطير الذي قد عمّت لأجله الفوضى الجنسية في المجتمع أن النساء لا يزلن يتهافتن على الأشغال التجارية ووظائف المكاتب والحرف المختلفة، حيث تسنح لهن فرص الاختلاط بالرجال صباح مساء وقد حط ذلك من المستوى الخلقي في الرجال والنساء، وقلل جداً من قوة المدافعة في النساء لاعتداءات الرجال غلى عفتهم، ثم أطلق العلاقة الشهوانية بين الجنسين من كل القيود الخلقية... فالآن

أصبحت الفتيات لا يحظرن بالهن الزواج أو الحياة العفيفة الكريمة حتى صار اللهو والمجون الذي كان يطلبه في الزمان الغابر أوغاد الناس، تطلبه كل فتاة اليوم. وأمست البكارة والفتوة شيئاً من آثار الماضي، يؤود حفظهما فتاة العصر الجديد فليست متعة الحياة عندها إلا أن يعب المرء كأس اللذات إلى صبابتها في الشباب. فهي تسعى وراء تلك اللذات وتبحث عنها في المراقص والأندية الليلية والفنادق والمقاهي. وبما أمعنت، في بحثها هذا، إلى أن تصحب رجلاً أجنبياً إلى نزهة نازحة في السيارة. وبذلك تُلقِي بنفسها راضية مختارة، إلى بيئة وأوضاع تُشعل النزعات الجنسية إشعالاً ثم هي لا تخاف النتائج الطبيعية لذلك، بل ترحب بها وتستقبلها بطيبة نفس.

السؤال الفیصل

إن الذين يُنكرون الحجاب في وطننا وفي سائر أقطار الشرق، وجهة أنظارهم في الحقيقة هذا النمط من الحياة. وهذه الحياة هي التي قد تأثرت بمظاهرها الخلابة أحاسيسهم ومشاعرهم. وهذه النظريات، وهذه المبادئ الخلقية، وهذه المنافع المادية، واللذات، هي التي قد فتنت جوانبها المشرقة عقولهم وأفئدتهم. فليس السبب في كراهيتهم الحجاب إلا كون فلسفته الأساسية متناقضة لفلسفة الأخلاق الغربية التي آمنوا بها، وكونها حائلة بينهم وبين ما يطمحون إليه بأبصارهم من الفوائد واللذات. أما هل هؤلاء مستعدون لقبول الجوانب المظلمة من تلك الحياة أم لا؟ وبكلمة أخرى هل هم يرضون الوصول إلى النتائج العملية لتلك المبادئ والنظريات؟ فأمرٌ ليست حالهم فيه سواء. ففريق يعرف تلك النتائج كل المعرفة ويرضاها لنفسه، ويعدّها أيضاً جوانب مشرقة، لا مظلمة، للحياة الغربية. وآخر يعتقد هذا الجانب من حياة الغربيين مظلماً. فلا يريد أن يقبله، ولكنه يتهالك على الفوائد التي تتصل بذلك النمط من الحياة. وثالث لا يفهم تلك النظريات ولا يعرف نتائجها، ولا هو يريد أن يُعمل فكره ورويته في تبين ما بين النظريات ونتائجها من علاقة، بل قصاره ان يتبع ما هو معمول به في العالم. وقد اختلطت هذه الطبقات الثلاث بعضها ببعض اختلاطاً ربما لا يتيسر معه للمرء تعيين طبقة مخاطبه إذا حاوره. وكثيراً ما يؤدي هذا الاختلاط والنماذج إلى ارتباك في البحث والتواء في الموضوع. فالحاجة داعية إلى ان يفرّق بين هذه الطبقات الثلاث وتميز إحداها عن الأخرى. ثم يتناول الكلام في كل واحدة منها على حسب أفكارها ومنازعتها.

المستغربون^(١) من أهل الشرق:

فأصحاب الطبقة الاولى قد آمنوا، على علم وبصيرة، بتلك الفلسفة والنظريات، وتلك المبادئ العمرانية التي قد بنيت عليها حضارة الغرب ومدنيته. فهم يفكرون في شؤون الحياة بفكر الغرب. وينظرون إليها بتلك الأنظار التي نظر إليها مؤسسو النهضة الاوربية الجديدة. ويودون أن يبنوا الحياة المدنية في دولهم أيضاً على الطراز الغربي، فالغاية القصوى عندهم من تعليم المرأة، هي أن تستأهل لكسب الرزق، وتكون مع ذلك بهجة المجالس، بارعة في فنون التسلية والإمتاع. ومنزلتها الصحيحة عندهم في العائلة، هي ان تكون - كالرجال - عضواً من اعضائها الكاسيين، تُوفي ميزانية الأسرة المشتركة ما في ذمتها من الدُخل ومقامها الحقيقي عندهم المجتمع، هو أن تضيف إلى الحياة الاجتماعية عنصراً لطيفاً من زينتها وجمالها، فتدفي القلوب بكلامها العذب، وتشغف الأذان بغنائها الساحر وتنشط الأرواح برقصها المغربي وتعرض كل مفاتن جسمها على الرجال بتزجرجها واضطرابها، لكي تتمتع به نفوسهم وتلتذ أبصارهم، ويسري في دمائهم الباردة شيء من الحرارة. وكذلك إن وظيفة المرأة في الحياة الوطنية لا تعدو في رأيهم، أن تتولى الخدمة الاجتماعية، فتعمل في المجالس والبلديات. وتحضر الحفلات والمؤتمرات. وتبذل عقلها ووقتها في فض المشاكل السياسية والمدنية والاجتماعية، وتساهم في كل نوع من الألعاب والرياضات، حتى تضرب الرقم القياسي في السباحة والعدو والقفز والطيران البعيد... وبكلمة اخرى تُعنى بكل ما يتصل بخارج البيت ولا تبالي ما يتصل بداخله. فهذه هي الحياة المثلى في نظرهم، وهذا هو الطريق المؤدي إلى الرقي الدنيوي عندهم وكل ما يعترضه ويجول دونه من النظريات الخلقية البالية، فهو عبث

(١) المستغربون: المائلون إلى الغرب المفتتون بحضارته. هكذا استعمل هذه الكلمة الكاتب الكبير العلامة محمد البشير الابراهيمي في بعض مقالاته في مجلة «البصائر» فاخترناها على غيرها من الكلمات في هذا المعنى كالمغربين والمغترجين.

ويابل محض . ولأجل هذه الحياة المتجددة قد استبدلوا القيم الخلقية (Moral Values) الجديدة بالقيم العتيقة المتوارثة على ما فعلته أوروية . فالمنافع المادية واللذات الجسدية أحظى وأرجح عندهم من كل شيء . بل هي وحدها ذات قيمة وقدر حقيقي . وأما ما إزاءها من الحياء والعفة وطهارة الأخلاق، ووفاء الحياة الزوجية، وحفظ النسب، وما هو من قبيلها من الأمور، فكل ذلك شيء رد لا قيمة له . بل هو أباطيل الفكر المظلم والنزعة الرجعية التي لا يمكن التقدم إلى الأمام بدون القضاء عليها .

هؤلاء - كما رأيت - مؤمنون حقاً بالدين الغربي، فلا يزالون يجتهدون لنشر تلك النظريات التي قد آمنوا بها، في هذه البلاد الشرقية، بكل تلك الطرق والتدابير التي قد اتخذها الغرب لذلك فيما مضى!

الأدب الجديد:

فتناول - قبل كل شيء - أدبهم الذي هو بلا ريب اكبر عامل في تربية العقول، تر القوم لا يزالون يحاولون في هذا الذي يسمونه (الأدب) - وهو أبعد شيء عن الفضائل والآداب - ان يزينوا للنشء الجديد هذه الفلسفة الخلقية الجديدة، وينزعوا من نفوسهم وأذهانهم كل أثر للأقدار الخلقية القديمة . وها نحن نعرض فيما يلي نماذج من هذا الأدب الاردني الجديد:

قد ظهر في مجلة شهرية هندية، ذات مكان مرموق في الادب، مقال عنوانه (الآنسة شيري في الدرس)، وكتبه فاضل من الثقافة العليا والذكر النابه في الأوساط الأدبية، ويشغل منصباً أعلى من مناصب الحكومة مُحصل هذا المقال أن بتناً من بنات الأسر الشريفة تجلس امام أستاذها للدرس، وفي أثنائه تقدم إلى أستاذها رسالة حب قد جاءت من صديق شاب، للقراءة والمشورة . والصديق قد كانت صادفته في حفلة شاي، حيث عرّفت أحدهما بالآخر آنسة أوروية، ومن يومئذ جرى بينهما اللقاء والاجتماع والمراسلة، حتى وقع في نفس الفتاة اليوم أن تتعلم من أستاذها كتابة

الأجوبة لرسائل صديقتها الغرامية حسب مقتضى الآداب. فالأستاذ يحاول أن يشغل تلميذته عن تلك السفايف بالقراءة والدرس، ولكن الفتاة تقول:

«التعليم لا ريب أطلبه وأتوخاه. ولكنه التعليم الذي يساعد على الظفر بأمانى النفس التي أحلم بها في يقظتي، لا الذي يجعل مني في هذه السن الباكرا عجزاً خادمة الشعور».

فيسأل الأستاذ: «هل لكِ أصدقاء غير هذا الصديق الذي ذكرت؟» فتجيب الفاضلة: نعم لي اصدقاء متعددون ولكن ميزة هذا الشاب على غيره جميعاً انه يحسن الزجر».

- أرايتِ إن أطلع أبوكِ على هذه المراسلة بينك وبينه!

- وهل تُرى أبي لم يكتب مثل هذه الرسائل في شبابه قط. لا يا سيدي إنه رجل ذو حظ لا بأس به من الثقافة الجديدة وما أدراك، لعله لا يزال يكتبها حتى هذه الآونة، فإنه لم يدخل في الشيخوخة بعدُ بفضل الله.

- أما قبل خمسين سنة من هذا العصر، فما كان يُخطر ببال احد ان يكتب إلى أنسة شريفة كتاباً في الغرام.

- وهل كان الناس لا يجبون إلا الرذلات السافلات في تلك الأيام، إذا ما كان أطيب عيش الرذال في تلك الايام، وما أخبت عيش الأشراف!

وآخر كلمات شيرى التي هي مقطع القصيد وقد بلغ فيها الكاتب نهايته من التفلسف الأدبي هي: «نحن - معشر الشباب - نواجه اليوم تبعة مضاعفة، هي ان نُحىي - بجانب - تلك المُتَع واللذات التي قد ضيعها أسلافنا، ونقضي - بجانب آخر - على خصال الكذب والغضب التي قد أحيوها وخلفوها».

وفي مجلة أدبية أخرى ذائعة الصيت، نشرت قصة موجزة بعنوان (الندامة)، قبل سنة ونصف، خلاصتها في كلمات موجزة أن عذراء من بيت كريم تعاشق

رجلاً، وتدعوه إلى بيتها في غيبة أبيها وفي خفية من أمها، فيتلوثان بالفحشاء، فتحمل، ثم تجلس بعد ذلك يوماً تناجي نفسها وتحجج لتبرير فعلتها الدنسة بالكلمات الآتية:

«لم بي هذا الاضطراب؟ وممّ يخفق قلبي؟ هل يلومني ضميري؟ وهل أنا نادمة على ما وقع مني؟ لعله كذلك! ولكن ما حيلتي بعد، وحديث تلك الليلة القمرية قد كُتِبَ في صحيفة حياتي بماء الذهب، وذكرى تلك الساعات السابحة في نشوة الشباب هي أعز ما قد ادخرته في حياتي؟ ألسْتُ مستعدة لبذل كل ما أملك لاسترداد تلك الساعات العذاب؟».

«وممّ إذا خفقان قلبي! أمن خشية إثم ركبته؟ وهل ارتكبتُ إثماً؟ هيهات هيهات! فمن الذي أذنبت إليه؟ ومن آذيته بذنبي؟ وإنما أقدمت على بذلٍ وتضحية. فبذلت أنفسي ما عندي لذلك الحبيب ويا ليتني كنت أستطيع أن أبذل له أكثر منه! ولست أخاف الإثم. ولكنني أخاف... نعم أخاف هذا المجتمع السمج البغيض الذي يرمقني ويحديق إلي بنظرات فيها الشك والريبة والاتهام.».

«ولماذا أخاف هذا المجتمع يا صاح؟ لأنني قد أئمتُ؟ ولكن ما هو إثمِي أما كانت غيري من بنات المجتمع صانعة مثل ما صنعته؟... في تلك الليلة البيضاء الناعمة وفي تلك الخلوة، آه ما كان أجمل! وكيف وضع فاه على فمي، وضممني إلى صدره العريض أواه على تلك المتعة الذاهبة! كيف لصقت بصدره الدافئ المتعطر بكل دعةٍ وطمانينة. ثم أثرت كل هذه الدنيا وما أملك فيها من تلك اللحظات من اللذة والنشوة والسرور. فماذا كان بعده؟ وماذا يصنعه غيري عندئذ؟ أكانت امرأة من هذه الدنيا تملك أن تأتي عليه في مثل تلك الساعة؟».

«أفإثم هو؟ كلا لم أرتكبُ إثماً. وما بي من خجل عليه. وهأنذا مستعدة لإعادة ما فعلتُ. وما العفة؟ وماذا يريدون بها؟ أهي العذارة لا غير؟ أم هي طهارة الأفكار، لم أعد عذراء ولكن هل يعني ذلك أي قد فقدت عفتي؟؟!».

«ألا فليصنع هذا المجتمع الفاسد البغيض ما هو صانعه، ولا أبالي وأي ضير قد ينالني منه؟ لا شيء والله! فلماذا أستخذي إذاً من اعتراضه السفیه الأخرق، ولم أشفق من نجواه وهمساته؟ وأصفر وجهي من الذعر؟ ولماذا أهرب من تهكمه الفارغ؟.. وهذا قلبي يشهد بأني لم آت نكراً، بل حسناً فعلتُ ونعمًا صنعت. ومالي إذاً أتأثم منه، ولماذا لا أعلن بملء فيء أني قد فعلته ويا حبذا ما فعلت!».

هذا هو الأسلوب الفكري والمنطقي الذي يريد الأديب المتجدد في عصرنا هذا ان يلقته كل فتاة من فتياتنا - ولعله يريد ذلك لابنته وأخته أيضاً - فهو يدعوهم إلى أنه أيما صدر دافئ متعطر وجدته إحداهن في ليل مقمر، فلتلصق به ولتنضم إليه، لأنه هو الطريق الواحد الممكن في تلك الظروف. وليس لامرأة ان تفعل غير ذلك في مثل تلك الحال وليس هذا من الإثم في شيء. بل هو بذل وتضحية. وأيضاً لا يضير هذا بالعفة، فإن العفة هيئات ان تنال منها التضحية بالبركارية، ما دامت تصحبها الأفكار غير الصالحة المنزهة، بل هو مما يقويها ويحكمها، بل هو ماثرة جليلة يجب ان تسكب في صحيفة حياة المرأة بماء الذهب. ولتجتهد كل امرأة ان تكون صحيفة حياتها ملأى بمثل هذه المآثر الذهبية. وأما المجتمع، فإن كان يعيب مثل هؤلاء الأنسات العفائف، فلا شك في فساده وسماجته. والذنب في الحقيقة ذنبه، إذ هو يعترض على تلك الفتيات ذوات البذل والإيثار، لا ذنب البنت الكريمة التي لا تأبى الانضمام إلى صدر مفتوح في ليلة من ليالي الغرام. وإن المجتمع الظالم الذي يستقبح هذا الفعّال، لا يجدر بأن يخشاه المرء، وأن يتوارى منه بعد قيامه بتلك الماثرة. لا وربك، بل ينبغي لكل فتاة ان تُعالن بتلك الفضيلة الخلقية وتجاهر بها بكل جرأة وقوة جأش. وبدل أن تحجل بنفسها، يجب ان تُحجل المجتمع وتنحي عليه باللائمة، إن استطاعت! فانظر إلى هذه الوقاحة والجرأة التي لم تكن تقدم عليها حتى القواعد في حي البغايا في زمن من الأزمان. لأن اولئك البائسات، لم يكن بأيديهن مثل هذه الفلسفة الخلقية التي تجعل الإثم صواباً والصواب ماثمة. ولئن كانت المومسة في ذلك العهد الماضي تباع عفتها وكرامتها، فقد كانت ولا شك تعد نفسها مهينة ومرتظمة في

حمأة الآثام. ولكن هذا الأدب الجديد قد جاء يشب ببنت كل أسرة كريمة الى ما قصرت عن شأوه مومسات الغابر، لأنه قد ابتدع - ولا يزال - لتأييد فجورها ودعاتها فلسفة خلقية جديدة.

وفي مجلة اخرى، ذات رواج عظيم في أوساطنا الأدبية، قد نشرت قصة بعنوان (أخو الزوج). وكاتبه نجل أب كان له فضل لا ينكر في إخراج أدب خلقي عال للإناث. وكان لهذه الخدمة التي أسداها إليهن أحظى وأحب إلى النساء الناطقات باللغة الاردية في الهند. ففي هذه القصة يضع الأديب الشاب بين يدي اخواته القارئات أسوة فتاة كانت ترسل في جسمها مثل مسة الكهرباء بما تصور في أخي زوجها من صورة الشباب ونزوات الفتوة، قبل ان تتزوج، التي كان من نظريتها الثابتة منذ صباها: أن الشباب الذي ينقضي في خود النفس وسكونها، لا يختلف عن الشيخوخة والهرم في شيء. فكانت تقول: عندي أنه لا بد للشباب من الثورة والاضطراب الناشئ من النزاع بين العشاق والأحبة فلما زُفت هذه الأنسة، وهي تحمل في ذهنها هذه النظرية وذاك التصور، انطلقت في نفسها جذوة العواطف بمنظر اللحية على وجه زوجها. فأزمت في نفسها حسبا دبرته في نفسها من قبل، أن تميل بهواها عن الزوج إلى شقيقه. ولم تلبث ان سنحت لها الفرصة لذلك. إذ غادرها زوجها إلا أوربة لتحصيل العلم. فعلقّت بأخيه وتساقيا كؤوس الحب مترعة في غيابه، وخانت الزوجة الزوج وغدر الأخ بأخيه بأقصى ما شاءت نفوسهما. وقد كتب الكاتب قصة هذه الفعال بقلم الفاجرة نفسها فهي تكتب إلى صديقة لها لم تتزوج بعد، كل ما تأتيه وترتكبه، وتبسط لها ذكر جميع المراحل التي قد اجتازها جبهما إلى أن بلغ الغاية. وفي بيانها هذا لا تتحرج من تصوير كل ما قد يعرف المرء من كيفيات النفس والجسد في الاختلاط الجنسي مما لا يبقى بعده إلا ان يصور عمل الفاحشة بعينه. ولعلها قد تركت لمخيلة القراء والقارئات ان تسد هذه الثلمة في التصوير نفسها.

فإن أنت قارنت بين هذا الأدب والأدب الفرنسي الذي قد سقنا لك بعض نماذجه

فيما سبق، تبين لك أن الرعيل من أدبائنا الشرقيين لا يزالون يتبعون في سيرهم خطى أساتذتهم الغربيين. فالطريق هو الطريق والغاية هي الغاية. وهم يربون العقول ويعدون الأذهان لذلك النظام الغربي للحياة، من الجهة الفكرية والخلقية. وعنايتهم في ذلك مصروفة إلى المرأة على وجه خاص، لكي لا يترك فيها أثر للخفر أو الحياء.

التمدن الجديد :-

ثم ليست هذه الفلسفة الخلقية وهذه النظرية للحياة بقوة وحيدة في مضمار العمل. بل أصبحت تآزرها فيه مبادئ الديمقراطية الغربية ونظام التمدن الرأسمالي. وهذه القوى الثلاث لا تزال تتعامل لسبب الحياة الاجتماعية في صيغة من صنع الغرب. فلا يزال يُذاع حول المواضيع الجنسية أردأ نوع من الأدب وأفحشه، مما يكثر دورانه في أيدي الطلبة والطالبات في المدارس والكليات. ولا تزال الصور العارية وصور الفاجرات من النساء زينة الجرائد والمجلات وتحاسين المقاهي والمنازل. واصبحت البيوت والأسواق كلها تدوي بالغناء الفاحش الركيك. وأصبح مدار العمل في السينما إثارة العواطف وتحريك الشهوات فتزين للناس الدعارة والفجور على شاشتها البيضاء كل مساء. تزييناً يجعل حياة الممثلين والممثلات أسوة تتبع لكل فتى وفتاة. فإذا خرج الشبان والشواب من تلك الملاهي المشوقة المستفزة، غدت نفوسهم الشائرة المتقلقة ترتاد فيما حولها موارد الهوى، وتلتمس فرصّ العشق والغرام... كل هذه مظاهر شتى للانتفاع الرأسمالي. ولأجل هذا النظام الرأسمالي للحياة لا تزال تطراً على المدن والحواضر - بسعة - تلك الأوضاع التي لا تجد فيها النساء مندوحة عن كسب الرزق بأيديهن. وهذا النظام هو الذي قد ساعد على ظهور الدعاية بحق منع الحمل، بكل ما تبعه من الآلات والأدوات والعقاقير.

إن النظام الديمقراطي الجديد الذي وصلت إلى بلادنا الشرقية (بركاته) بواسطة انكلترا وفرنسا في الغالب، قد جاء بسيئات ثلاث: ففتح - أولاً - باب النشاط السياسي والاجتماعي على مصراعيه أمام طبقة الإناث. وأقام - بجانب آخر - هيئات

ومؤسسات لا مندوحة فيها للصنفين عن الاختلاط. وثالثاً قد أرخى من عنان القانون وقيوده إرخاء أصبح معه الجهر بالفواحش، بل ارتكابها فعلاً، لا يُعدّ من الجرائم في اغلب الأحوال.

فالذين قد عزموا على اتباع هذا الطريق في حياتهم بقلب مطمئن مقتنع، قد اكتمل الانقلاب - أو كاد - في حياتهم الخلقية والاجتماعية. فعادت نساؤهم يُخرُجن من بيوتهن في ملابس شفافة عارية يخيل إلى الناظر كأن كل واحدة منهن ممثلة من ممثلات (هوليوود) وأصبح يُرى فيهن كل الجسارة والصفافة. بل يتبين المرء من ملابسهن الفاضحة وألوانهن البراقة، وعنايتهن بالتزين وحركاتهن من التثني والتغنج، أنه لا مطمح أمام أعينهن إلا ان يكن مغنطيساً جنسياً يجذب الرجال إليهن جذباً. وقد قل الحياء فيهن إلى حد أن عُدن لا يستحين من الغسل مع الرجال شبه عاريات، بل من عرض أنفسهن في تلك الحالة لتؤخذ صورهن وتشر في المجلات. والحياء لم يعد له وجه عندهن حقاً. إذ إن أجزاء الجسد الإنساني بمنزلة سواء في التصورات الخلقية الجديدة. فإذا جاز للمرأة أن تبرز من جسمها الكف وأخص القدم، فأى ضرر عليها في الكشف عن مغبين فخذها وحلمة ثديها. ومتعة الحياة ولذتها التي يعبر عن جملة مظاهرها باسم الفن (Art)، هي عند هؤلاء القوم أجل وأسمى من كل قيد خلقي، بل هي في نفسها مقياس للأخلاق. ومن ثم ترى الآباء منهم والإخوان يكاد أحدهم يخرج من إهابه فخراً وسروراً، إذا شهد ابنته أو أخته الأنسة تعجب ماث الحضور والسامعين المشوقين ببراعة غنائها ورقصها وتمثيلها الغرامي وتنازل رضاهم وتحسينهم. وأن النجاح المادي الذي يعدونه غاية الحياة ومقصودها، أرجح وأغلى في رأيهم من كل ما يمكن ان يُنال هذا ببذله. فالفتاة التي تؤهل نفسها للظفر بهذا المقصود - النجاح المادي - ولنيل الخطوة لدى المجتمع، إن فقدت عفتها في هذا السبيل، فكأنها لم تفقد شيئاً، بل حازت كل شيء. ومن ذلك لا يكاد هؤلاء يفقهون وجه الطعن على تعلم فتاة مع الفتيان في المدرسة أو الكلية، أو على ذهابها منفردة في سن الشباب، إلى أوربة لتحصيل العلم.

فصل الخطاب مع المستغربين :

هؤلاء هم أشد الناس اعتراضاً على الحجاب . وهو في رأيهم شيء حقير ظاهر البطلان ، يكفي لرده وإبطاله التهكم به . والسخرية منه . ولكن مثلهم في ذلك كمثله من كان لا يجد ضرورة وجود الأنف على وجه الإنسان . فغدا يستهزئ بكل من رأى على وجهه أنفاً . فهذا الدليل الجاهلي لا يرعب إلا الجهلاء ويجب ان يفهموا - إن كانوا يعقلون - أن بيننا وبينهم اختلافاً أساسياً يتعلق بأقدار الأشياء فالأمور التي نغالي بقيمتها نحن ، هي عند أولئك القوم رخيصة تافهة ، ولذلك فإن الطريق العملي الذي نراه واجب الاتباع حسب معيارنا لتقدير الأشياء ، لا بد أن يكون في ظنهم فضولياً نكداً . ولكنه ما دام بين الجانبين مثل هذا الاختلاف الاصيل الرئيسي ، فمن الطيش وخفة العقل ان يبدأ المرء بحملته على الفروع ، قبل ان يبحث ويتكلم في أصل الاختلاف ومبدئه . أما الأقدار الانسانية فليس الحكم الفيصل في تعيينها وتحديدتها إلا قوانين الفطرة . وذلك أن كل ما اقتضاه تركيب الوجود الإنساني تبعاً لقوانين الفطرة وما كان فيه فلاح الإنسان وصلاحه ، هو وحده في الحقيقة يستحق العناية والتقدير . فتعالوا إذاً نختبر ما عندكم بهذا المقياس وننظر أينما على الحق في تعيين قيم الأشياء وأقدارها . فهاتوا براهينكم العلمية ونأتي ببراهيننا . ثم نضع هذه وتلك في كفتي الميزان ونوازن بينهما كأهل الصدق والرشاد ، لنرى أيهما ترجح في الميزان وأيها تشول . فإن أثبتنا لكم بذلك أن معيارنا للأقدار هو الصحيح ، كان لكم الخيار في ان تقبلوا هذه الأقدار المستندة إلى العلم والعقل ، أو تبقوا متمسكين بتلك الأقدار التي اخترتموها تبعاً لأهواء أنفسكم فحسب . ولكن موقفكم في هذا الاخير لا بد أن يكون من الخطأ والضعف بحيث يجعلكم موضع الهزاء والسخرية ، بدل أن تسخروا من غيركم .

الطائفة الثانية :

ثم هناك طائفة ثانية، تواجهنا بعد الأولى . وإذا كانت الأولى متألفة من المسلمين

وغير المسلمين، فهذه الثانية تشتمل في الغالب على المسلمين. وهؤلاء قد راج بينهم خلط عجيب من بعض السفور وبعض الحجاب، ولا يزالون (مذبذبين بين ذلك، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء) فبجانب تنزع نفوسهم نزعة إسلامية، وهم لا يؤمنون بتلك المعايير التي قد جاء بها الإسلام للأخلاق والتهدب والكرامة وحسن الفعال، ويريدون أن يُجَلِّوا نساءهم بحلي العفة والحياء، ويطهروا بيوتهم من الأذناس الخلقية، وليسوا مستعدين لقبول تلك النتائج التي قد ظهرت - ولا بد أن تظهر أبداً - لاتباع مبادئ التمدن والاجتماع الغربيين. وبجانب آخر، هم زاحفون بأزواجهم وبناتهم وأخواتهم إلى الطريق الذي قد سلكته الحضارة الغربية، متعدين حدود النظام الاجتماعي الإسلامي، كارهين حيناً ومترددين آخر، تارة يحجمون، وأخرى يقدمون، وقد ظنوا غلطاً في الفهم أنهم بالجمع بين بعض الطريق الغربي وبعض الطريق الإسلامي على هذا النحو، سيجنون منافع الطريقين وبركاتهما جميعاً، فسبقي الأخلاق الإسلامية في بيوتهم محفوظة موفورة ويبقى نظام حياتهم العائلية مجموعاً محكماً، وسيجمع نظامهم الاجتماعي محاسن الاجتماع الغربي لا مساوئه ولذاته ومنافعه دون مضاره. ولكن الحق أنه لا يصح - أولاً - تلقيح فرعين اقتطعا من حضارتين مختلفتين في المقاصد والغايات، لأن هذه المزوجة المتكلفة بين المتناقضين أسرى - في القياس - بأن تجمع مضارهما جميعاً من أن تجلب منافعهما جميعاً. ثم إنه مما يناقض الفطرة ويخالف العقل أنك بعد أن تُرخي لنفسك من عنان النظام الخلفي الإسلامي المحكم وتعودها التعدي لحدود القانون قد تتمكن من كبح جماحها عند الحد الذي ترى الوقوف عنده خالياً من الضرر. فهذا الشغف بالأزياء العارية والتفاني في الزينة والتبرج، والبدء بتعود الجراءة في مجالس الخلان، والإقبال المتزايد على الصور العارية والقصص الغرامية، وتعليم البنات على الطراز الغربي. كل هذه المظاهر لمجاوزتك حدود الاجتماع الإسلامي إن كانت لا تعود عليك بنتائج عاجلة، ولا تنال مضارها الجليل الحاضر، ولكنه من البلاهة والحمق الظن بأن الأجيال القادمة أيضاً ستسلم من أضرارها. ذلك بأن بداية كل طريق منحرف في التمدن والاجتماع تكون

لا شك حقيرة متواضعة ولكنها إذا انتقلت من جيل إلى آخر، ومن ثان إلى ثالث، فإنها تعود خطأ عظيماً وأمرأً مستفحلاً ومصداق ذلك أوربة وأميركا، فإن الأسس الخاطئة المعوجة التي نُظِم عليها اجتماعهما من جديد. لم تظهر نتائجها فيهما عاجلة، بل تم ظهور تلك النتائج الكاملة أخيراً في الجيل الثالث والرابع. لذلك كان هذا الجمع المتكلف بين الطرق الغربية والطرق الاسلامية، وهذا الحجاب السافر، ليس بشيء ثابت مستقر، بل رجحانه الطبيعي إلى الطريقة الغربية المتطرفة. والذين هم مستمسكون به الآن، يجب أن يعلموا أنهم بعدُ في بداية المسير الذي إن لم يصل إلى نهايته هؤلاء فلا بد أن يصل إليه خلفهم أو الجيل الذي يليهم.

السؤال الفيصل:

وهنا ينبغي للقوم أن يثبتوا في الأمر وقبل ان يخوضوا في سيرهم عليهم ان يجزموا موقفهم من سؤال أساسي، هو بكلمات موجزة: هل انتم مستعدون لقبول النتائج التي قد حصلت في أوربة وأميركا، وهي ثمرات طبيعية لازمة لذلك الطريق الاجتماعي؟ وهل أنتم ترضون أن تروا في مجتمعكم مثل تلك البيئة الغربية المهيبة للشهوات؟ وأن يروج في أمتكم ما راج في أمم الغرب من فقد الحياء وزوال العفة، وغلبة الفواحش فتعم الأمراض السرية كالأوبئة، ويتبدد نظام العائلة والبيت، ويكثر الطلاق والتفريق، ويتربى الشباب والشواّب على قضاء الشهوات أحراراً من كل قيد: ويقطع التناسل بتدابير منع الحمل وإسقاطه وقتل الأولاد، ويضيق الفتية والفتيات خي ما أوتوا من قوة العمل وصحة الجسم في شهواتهم المجاوزة لحدود الاعتدال، حتى لا ينجو من ذلك الصغار، فتنشأ فيهم النزغات الجنسية قبل الأوان، ويصيب نموهم الجسدي ونشاطهم الفكرية فتور عظيم منذ بداية عمرهم؟!!

فإن كنتم تريدون أن تقبلوا كل هذه العواقب الرخيمة طمعاً في المنافع المادية واللذات الحسية، فأنتم احرار في ان تتبعوا سبيل الغرب، ولا تشغلوا انفسكم بذكر الإسلام. ولكنكم قبل ان تسلكوا تلك السبيل يجب عليكم ان تعلنوا قطع صلتكم عن

الإسلام، حتى لا يكون لكم بعد ذلك ان تخدعوا أحداً باسمه، ولا تكون فضيحتكم وسوء سمعتكم سبباً في تشويه شُعبة الإسلام والمسلمين .

ولكنكم إن كنتم غير مستعدين لقبول تلك النتائج، بل توخيتم لأنفسكم نظاماً صالحاً مطهراً للتمدن، تنمو فيه الفضائل والملكات الإنسانية الشريفة، ويحد فيه الإنسان بيئة هادئة ساكنة لارتقائه العقلي والروحي والمادي، ويتمكن فيه الرجال والنساء من القيام بخدماتهم المدنية، بخير ما أوتوه من المقدره والكفاءة، على نجوة من خلدجات الشهوة البهيمية، وتثبت فيه دعامة التمدن - أي الأسرة - وتستحكم . ويحفظ وجوه الأجيال، ولا تقوم فتنة اختلاط الأنساب، وتكون فيه الحياة العائلية للمرء بحبوحه الدعة والراحة والسكون، ومثوى آمناً لتربية الأولاد وتنشئتهم ومجالاً للمشاركة والتعاون العملي بين افراد الأسرة . إن كنتم تطلبون مثل هذا التمدن الصالح المطهر فلا تولّوا وجوهكم شطر الغرب لأنه سائر في الجهة المعاكسة . ومن المحال العقلي ان يبلغ المرء غايته في الشرق، باتجاهه نحو الغرب . إن كنتم تقصدون كل هذا فعليكم بسلوك سبيل الإسلام وحده!

على أنكم قبل ان تقصدوا هذا السبيل، يجب ان تنزعوا عن نفوسكم ما علق بها من حب المنافع المادية واللذات الحسية، لتأثركم بمظاهر التمدن الغربي الفاتنة، وأن تنفوا عن أذهانكم تلك النظريات والتصورات التي قد اقتبستموها من الغرب . وتهجروا هجراً جميع المبادئ والمقاصد التي قد أخذتموها من التمدن والاجتماع الغربي . ذلك بأن الإسلام له مبادئ ومقاصد خاصة، وله نظريات عمرانية مستقلة، وقد اصطنع لنفسه نظاماً اجتماعياً حسب ما تقتضيه طبيعة مقاصده ومبادئه ونظرياته العمرانية . ثم إنه يحافظ على هذا النظام الاجتماعي بضوابط معلومة وطريق تآديبي مخصوص، قد قرر بحكمة بالغة ومراعاة لخصائص النفس الإنسانية كاملة مما لا يمكن أن يسلم هذا النظام بدونه من الفوضى والاختلال . وليس هذا النظام خيالياً قائماً على الأوهام (Liopia) كديمقراطية أفلاطون، بل هو قد ثبت على محك الدهر طوال ثلاثة عشر قرناً ونصفاً، ولم يورث أمة من الأمم، ولا قطراً من اقطار العالم، خلال

هذه المدة الطويلة، شيئاً مما أورثه التمدن الغربي إياها من المفاسد والشنائع في مدة قرن واحد لأجل ذلك إن كنتم تريدون الانتفاع بهذا النظام الاجتماعي المختبر المحكم، فلا بد لكم ان تأخذوا أنفسكم بتأديبه وتخضعوا كل الخضوع لضابطه ثم ليس لكم بعده ان تدسوا في هذا النظام، بغير حق، كل ما اخترعته عقولكم أو ما ورد عليكم من غيركم، من افكار فجّة وطرق مقترحة غير مجربة، تخالف مزاج هذا النظام وطبيعته.

أما الطبقة الثالثة، فهي تشتمل على السفهاء والمغفلين الذين ليس فيهم من الكفاءة والأهلية ما يفهمون به الأمور ويفكرون فيها بأنفسهم ويرون فيها رأيهم. ولذلك لا يستحقون ان يعنى بأمرهم، فأجدر بنا أن نعرض عنهم، ونتقدم في بحثنا إلى الأمام!

قوانين الفِطْرَة

إن الفاطر قد خلق النوع الإنساني - كسائر الأنواع - أزواجاً، أي جعلهم صنفين اثنين، يميل أحدهما إلى الآخر بدافع طبعه. ولكن الذي يدل عليه ما علم من أحوال سائر الأنواع الحيوانية، هو أن الغاية من وراء التقسيم الصنفي والميلان الطبيعي فيها هي مجرد بقاء أنواعها ولذلك قد أودعت تلك الأنواع من هذا الميلان ما لا بد منه لبقاء كل نوع منها، ووزعت في جبلتها قوة وازعة لا تدعها تتخطى ذلك الحد المعين في أداء وظيفتها الجنسية. وأما الإنسان - بخلاف ذلك - فهذا الميلان فيه ليس يحده حد ولا يضبطه ضابط، وهو أكثر وأشد فيه منه في سائر الأنواع فلا يقيدته وقت من أوقات الليل والنهار، ولا فصل من فصول السنة الأربعة. ثم ليس في جبلته قوة وازعة تقف به عند حد بعينه. بل الرجل والمرأة يميل أحدهما إلى الآخر ميلاناً دائماً أبدياً، وقد ركب فيهما ما لا يعد ولا يحصى من أسباب الجذب والانجذاب الصنفي، وأشربا في قلوبهما حب الجنس الآخر والولع به. ووضعت في تركيب أجسامهما وفي تناسبها وألوانها وهيتها وملمسها، وفي كل جزء من أجزائها جاذبية الجنسين بعضهما لبعض. وأودعت رنة صوتهما ومشيتهما وحركاتهما ولفتاتهما قوة أخاذة ثم قد بث القدر فيما حولهما ما لا يحد من الأسباب التي تحرك فيهما النزعات الجنسية وتميل أحدهما إلى الآخر. فرفيف الريح، وجريان الماء، وخضرة النبات، وعبير الريحان، وزقزقة الطيور، وعارض السماء ونعومة الليل القمر! كل هذه المظاهر لجمال الفطرة وبهاء الكون، إن منها شيء إلا يحرك فيهما العواطف بنفسه أو بواسطته.

ثم إنك إن تأملت نظام الجسم الإنساني، علمت أن ما أودعه من مخزون القوة العظيم، هو في الوقت نفسه، قوة الحياة وقوة العمل وقوة الوظيفة الجنسية، فالغدد (Glands) التي تهيئ لأعضاء الإنسان الحاثات (Hormones) وتبعث في جسمه

قوة العمل والفطنة والنشاط، هي التي قد وكل إليها ان تنشئ فيه قوة الوظيفة الجنسية وتنمي فيه العواطف المحركة لهذه القوة وتزوده بصنوف الأدوات من الجمال والرواء والوضاءة والروعة لاستثارة تلك العواطف. ثم تبعث في ناظرته وسامعته وشامتته ولامسته، وحتى في مخيلته صفة التأثير بتلك الأصوات الجمالية.

وهذه الحكمة والتدبير نفسه، قد راعته الفطرة في قوى الإنسان النفسية. فكل ما أودعته نفس الإنسان من القوى المحركة، تتصل أسبابها بغريزتين قويتين: إحداهما التي تحفزه على حفظ وجوده وخدمة ذاته. والأخرى، التي تدفعه إلى التعلق بالجنس المخالف. ففي عهد الشباب، حينما تكون القوى العملية في الإنسان على أشدها، تبلغ هذه الغريزة الثانية من القوة والشدة أنها كثيراً ما تقهر الأولى. ويبلغ من تأثيرها في الإنسان أنه ربما لا يتردد في الإلقاء بيديه إلى التهلكة وهو يعلم!

تأثير الجاذبية الجنسية في إنشاء التمدن:

لأي شيء ترى هذا التغيير المحكم؟ ألمجرد بقاء النوع؟ لا، لأن النوع الإنساني لا يحتاج لبقائه إلى كل ذلك التناسل الذي يحتاج إليه السمك والمعز وما إليها من الأنواع. فما العلة إذاً لكون الفاطر قد جعل حظ الإنسان من الميلان الجنسي أكثر من كل ما سواه من الأنواع، وأعدّ له من أسباب التحريك والتهيج ما لم يُعده لباقي الحيوان؟ هل ذلك كله لتوفير اللذة والمتعة للإنسان؟ لا، ليس الأمر كذلك أيضاً. لأن الفطرة لم تجعل اللذة والمتعة شيئاً مقصوداً بذاته في حال من الأحوال، وإنما هي تضع اللذة في عمل من الأعمال، حفزاً للإنسان والحيوان عليه، لتحقيق مقصود أسمى وأجل، حتى يقوموا بهذه الخدمة راضين، شاعرين بأنهم يفعلون ذلك لمصالحهم، لا لمصالح غيرهم. فتأمل الآن! ما هو ذلك المقصود الأسمى الذي ترمي إليه الفطرة في هذا الأمر. إنك مهما فكرت وتروييت لم تفقه لكل هذا التدبير من غاية سوى أن الفطرة تريد للإنسان - بخلاف سائر الأنواع - أن يتحضر ويتمدّن.

فلهذا السبب وحده قد وُضعت في قلبه تلك الغريزة للحب والهوى الجنسي، التي لا تتعدى مجرد الاتصال الجسدي، والوظيفة الجنسية، بل تتطلب عشرة دائمة وصلة قلبية وتعلقاً روحياً قوياً.

ولهذا السبب وحده قد جعل الميلان الجنسي في الإنسان أضعاف ما فيه من قوة الجماع. ولو أنه يأتي الوظيفة الجنسية بقدر ما أودع من الشهوة والنزوع الجنسي، أستغفر الله، بل بقدر معشار ما فيه من تلك الشهوة والنزوع، لخائته صحته ونفدت قواه قبل ان يبلغ تمام عمره الطبيعي. وهذا من الدليل البين على أنه ليس المقصود بتوفير النزوع الجنسي فيه أن يأتي الوظيفة الجنسية أكثر من سائر الحيوان، بل يراد به وصل الرجل والمرأة بهذا السبب القوي، وجعل علاقة ما بينهما ثابتة مطردة!

ولأجل ذلك قد رُكّب في طبع المرأة - بجانب الشهوة والجاذبية الجنسية - الحياء والاحتشام والصدود والامتناع والفرار التي تتصف بها كل امرأة قليلاً أو كثيراً. ولا ريب أن طبع الفرار والامتناع هذا ظاهر على إناث سائر الحيوان أيضاً، ولكنه في أنثى الإنسان أكثر وأشد. وقد زيد في شدته بما وُضع فيها من غريزة الحشمة والحياء. أيضاً يستنبط منه أن المقصود بوجود القوة المغناطيسية الجنسية في الإنسان هو تحقيق الاتصال الدائم بين زوجيه، لا ان تنتهي كل نزعة جنسية فيهما إلى وظيفة جنسية.

ولهذا السبب قد خلق الطفل الإنساني أضعف وأعجز من نتاج سائر الحيوان. فيحتاج الولد الإنساني - بخلاف الحيوانات الأخرى - إلى رعاية والديه وتربيتهما مدة بضع سنين، ويتأخر فيه نشوء القوة والأهلية لكسب قوته، والاستقلال بنفسه في المعاش وهذا كذلك مما يُراد به ألا ينحصر اتصال الرجل والمرأة في التعلق الجنسي بينهما، بل تحملها نتيجة هذا التعلق على التعاون والتعامل في الحياة.

ولهذا نفسه قد فطر الإنسان أحنى على أولاده وأكثر حباً لهم من كل الحيوان. فالحيوانات تفارق أولادها بعد أن تربيتها لمدة قليلة، ثم تنقطع بينهما

الأسباب حتى لا يعرف بعضها بعضاً بعد ذلك . والإنسان - بخلاف ذلك - يظل مأسور الفؤاد بحب أولاه، حتى بعد انقضاء مدة التربية، ثم يمتد حبه هذا من أولاده إلى أولاد أولاده . ويبلغ من سلطان هذا الحب على طبع الإنسان الحيواني الأناني انه يحب لأولاده أكثر مما يحب لنفسه ويرد من قرارة نفسه أن يهيئ لخلقه أحسن ما يكون من اسباب العيش، ويورثهم كل ثمرات أعماله ومجهوداته في الحياة . فما كانت الفطرة لترمي من وراء هذه العاطفة الشديدة من الحب إلا أن تحوّل التعلق الجنسي بين الرجل والمرأة إلى رابطة أبدية . ثم تتخذ هذه الرابطة أداة لإنشاء العائلة، ثم تمضي هذه السلسلة من حب الأقارب والادنين تربط كثيراً من العائلات بأصرة الصهر، حتى تشترك في الحب والأحباء، فيحملها هذا الاشتراك على التعاون والتعامل . وبذلك يقوم نظام التمدن .

المسألة الأساسية للتمدن :

يتضح من ذلك كله أن وفور هذا الميلان الجنسي الذي لا يخلو منه عصب من أعصاب الجسد الإنساني أو ناحية من نواحي روحه ونفسه، والذي قد هياً الفاطر لتعزيزه وتقويته أسباباً ومحركات في كل جانب من جوانب هذا الكون، على نطاق واسع جداً، المقصود به : صرف (الفردية) في الإنسان إلى (الجماعية) . وإن الفاطر قد جعله قوة محرّكة أصلية للتمدن الإنساني . فبهذا الميلان الشديد والانجذاب الدائم يتحقق الوصل بين الجنسين من النوع الإنساني . ومن هذا الوصل بينهما تكون بداية الحياة الاجتماعية (Socila Life) .

وإذا تحقّق هذا الأمر، تبين أن مسألة العلاقة بين الرجل والمرأة، هي في الحقيقة مسألة اساسية للتمدن يتوقف على حلها الصحيح أو الخاطئ، صلاح التمدن أو فساده وخيره أو شره، وقوته أو ضعفه . وأن بين الجنسين الإنسانيين علاقتين إحداهما علاقة بهيمية - وبكلمات أخرى جنسية شهوانية خالصة - ليس المقصود بها إلا بقاء النوع . وأخرى علاقة إنسانية يراد بها للجنسين أن يتعاونوا فيما يشتركان فيه من المصالح

والأغراض، حسب ما أوتي كل واحد منهما من المواهب والكفاءات الفطرية ويُعِينهما على هذا التعاون جبهما الجنسي الذي يكون بينهما واسطة الاتصال. وهذان العنصران - البهيمي والإنساني - يتعاملان في الجنسين ويستخدمانها للقيام بشؤون التمدن وفي الوقت نفسه لإنتاج المزيد من الأفراد الذين يواصلون تدبير تلك الشؤون. وصلاح التمدن متوقف على ان يكون امتزاج هذين العنصرين معتدلاً متزنًا.

لوازم المدنية الصالحة

هيا بنا نعالج المسألة بالتعليل . فنعلم كيف تمتزج العلاقتان - البهيمية والإنسانية - بين الرجل والمرأة امتزاجاً معتدلاً متزنأً، وأي صور من الانحراف والشطط تعتري هذا الامتزاج فتجز على التمدن الفساد .

- ١ -

تعديل الميلان الجنسي :

إن أهم وأولى ما يواجهه المرء من المسائل في هذا الصدد هو النزوع والميلان الجنسي كيف يكبح جماحه ويحد من طغيانه . وقد مر آنفاً أن هذا الميلان في الإنسان أشد وأقوى منه في سائر الحيوانات ولا ينحصر الأمر في أن القوى المهيجة على أشدها في داخل الجسم الإنساني فحسب بل الأمر أن قد نشر في خارجه أيضاً، من كل جانب من هذا العالم الواسع ما لا يعد من المحركات الجنسية . وهذه الغريزة التي قد أعدت لها الفطرة نفسها كل تلك الأسباب، لو أن الإنسان يأتي ويهيب الأسباب لتقويتها وإنمائها بإعمال فكره وقوة اختراعه، ويختار لنفسه نوعاً من التمدن، يزداد فيه هيامه الجنسي ويشتد مع الأيام، ثم تيسر له فيه فرص إروائه وتسكينه، فإن هذه الغريزة لا جرم أن تفحش وتتخطى حدود الاعتدال، ويغلب العنصر الحيواني في الإنسان عنصره الإنساني كل الغلبة، وتآكل هذه البهيمية الجاحمة إنسانيته وتمدنه معاً .

إن العلاقة الجنسية وما يتقدمها من المبادئ والحوافز، كل واحد منها قد جعلته الفطرة لذيذاً ممتعاً ولكنها لم تجعل هذه اللذة فيه - كما سبق أن أشرنا إليه - إلا لتحقيق مقصدها وهو إنشاء التمدن . أما شغف الإنسان بهذه اللذة متجاوزاً حد القصد، وانهماكه في طلبها دون سائر الأمور، فقد يجبر، وهو فعلاً ما زال ولا يزال يجبر الخراب والدمار، لا على التمدن وحده، بل على النوع الإنساني أجمع . فانظر في

أخبار الأمم البائدة وأثارها، نجد أن غريزة الشهوة كانت فاحشة فيهم ومتغلبة عليهم. فهذه أدايم تراها مملوءة بالمواضيع الجنسية المهيجة، وهذه أخيلتهم وأفكارهم وقصصهم وأشعارهم وصورهم وتمائيلهم ومعابدهم وقصورهم، كلها ناطقة بطغيان شهواتهم. وانظر كذلك في أحوال الأمم التي هي سائرة اليوم في سبيل الخراب نجد القصد هو القصد والطريق هو الطريق ومهما حاول هؤلاء ان يخفوا شهواتهم المفرطة باسم الفن والأدب اللطيف وتذوق الجمال وما شاكله من الأسماء الجذابة، فإن الحقيقة لا تتبدل بتبدل السمة والعنوان. أرايت ما هذا الذي قد جعل المرأة في المجتمع الحديث أرغب في صحبة الرجال منها في صحبة النساء؟ وجعل الرجل أحرص على عشرة النساء منه على عشرة الرجال؟ وما السبب في زيادة حب الزينة والتجميل في الصنفين مع الأيام، ولماذا تكاد المرأة تتجرد من ملابسها في هذا المجتمع المختلط؟ وما الذي يجعلها تكشف عن عورات جسمها وتعرضها على الأنظار عورة بعد عورة، والرجال ينادون: هل من مزيد؟ وما العلة في أن الصور الفاحشة والتماثيل المجردة والرقص العريان هي أحب الأشياء إلى الناس ولماذا لا نجد النفوس لذة في الأفلام السينمائية ما لم تمزجها أحاديث الحب والغرام، وما لم يُضَف إليها كثير من مقدمات العلاقة الجنسية من القول الفاحش والعمل المهيج؟ أرايت ما هذه كلها وما شاكلها من المظاهر الكثيرة الأخرى، وهل تنم هذه كلها على شيء غير طغيان الغريزة في الإناث والذكور؟ وهل يكون مصير التمدن الذي تقوم فيه هذه البيئة المفرطة في الشهوات غير الهلكة والثبور؟

الحق أن مثل هذه البيئة بما تمتاز به من شدة الميلان الجنسي والتهيج الدائم والتحريك المستمر، لا بد أن يضعف فيها النسل، ويفسد نمو القوى البدنية والعقلية، وتتوزع الأفكار وتشرذم الأذهان^(١)، وتكثر الفواحش وتعم الأمراض السرية، وتقوم الحركات المختلفة لمنع الحمل وإسقاطه، وقتل الأولاد. ويعود الرجال والنساء يخالط

(١) مما كتبه بعض الأطباء: إن زمن البلوغ يدخل على الإنسان بكثير من التغيرات الهامة =

بعضهم بعضاً كالبهائم، بل يستعملون الميلان الجنسي الذي قد جعلت الفطرة حظهم منه أكثر من سائر الحيوان، فيما يناقض مقاصد الفطرة وينافياها ويبدؤا في بهيمتهم كل انواع الحيوان حتى القرود والماعز، وهذه البهيمية الشديدة الطاغية لا جرم أن تدمر التمدن والحضارة، بل تدمر الإنسانية نفسها، ومن استرسل فيها من الناس حري بأن يتعثر بهم الانحطاط الخلقي في حضيض من الذلة، لا ينهضون منه أبداً الدهر.

ومثل هذا المصير لا بد أن يلقاه التمدن الذي يختار جانب التفریط فكما أن إفراط الميلان الجنسي وتجاوزه حد الاعتدال ضار، كذلك كبته وتذليله فوق الحد المعقول ضار. وإن النظام التمدني الذي يدعو الإنسان إلى العزوبة الدائمة والرهبة وإماتة الشهوة بالرياضات والمشاق، فإنه يحارب الفطرة، والفطرة لا تُغلب بل تُغلب،

=فتعري أفعال نفسه وجسده المختلفة خلاله حالة انقلابية، وتحصل فيه النشأة والنمو من جميع الوجوه. ولاحتمال تلك التغييرات الواقعة في جسده، وقبول تلك النشأة والنمو يحتاج المرء في هذه الآونة إلى استيعاب كل قوته. ومن هذا تنقص فيه المكافحة للأمراض. وهذا العمل الطويل - من النمو العام ونشأة الأعضاء وحدوث التغير في الجسم وفي النفس - الذي يتنقل بالإنسان من طور الصبا إلى طور الرجولة، عمل متعب شاق، تكون طبيعة المرء في اثنائه في كد وكدح، فلا يجوز أن يحمل عليها في تلك الحالة حمل باهظ، ولا سيما العمل الجنسي والهيجان الشهواني اللذان هما يضران بها أبلغ الضرر.

وكتب عالم ألماني شهير في علوم النفس والعمران: أن الأعضاء الجنسية لكونها تحت تأثير هيجان غير عادي (Sensation) لحاسة اللذة والشبق في الإنسان، تكون مستعدة أبداً لاجتذاب جانب كبير من قواه الذهنية إلى نفسها أو قل لغضبها والاستبداد بها. فهي إن قويت في المرء وغلبت عليه، تشغله بالمتع واللذات الفردية بدلاً من خدمة التمدن. وهذه المنزلة الخطيرة لتلك الأعضاء في جسم الإنسان يمكنها أن تنحرف بحياته الجنسية، كلما غفل، عن جادة القصد والاعتدال وتبدل نفعها له ضرراً فيجب لذلك أن يكون أهم غايات التعليم أن يوصل باب هذا الخطر العظيم.

وتجحف بمن عارضها، أما تصور الرهينة الخالصة، فمن البديهي أنه لا يمكن أن يكون أساساً لتمدين بشري، لأنه في الحقيقة مناف للتمدين والحضارة. ولا ريب أنه يمكن بإثبات تلك التصورات الرهنية في النفوس ان تنشأ في المجتمع بيئة خلو من مؤثرات الشهوة، تجعل العلاقة الجنسية فيها شيئاً محترماً مستثنياً في ذاته، ويقرر اجتنابها معياراً للفضيلة، ويحاول بكل الوسائل الممكنة ان يكبت هذا الميلان في نفس الإنسان. ولكن الحق أن انكبات هذا الميلان الجنسي في الإنسان معناه انكبات الإنسانية فيه حقاً، لأن هذا الميلان لن يهن ولن يتراجع وحده، بل سيراجع معه ذكاء الإنسان وقوته العلمية وموهبته العقلية وعزيمته وجرأته وهمته وشجاعته، ويوهن هذا الميدان ستراخى في الإنسان جميع قواه ومقدراته، ويبرد فيه الدم ويجمد، ولن يعود أهلاً للترقي والنهوض. ذلك لأن أكبر القوى المحركة في الإنسان هي هذه القوة الجنسية بلا نزاع.

فمن أول واجبات التمدن الصالح الرجوع بهذا الميلان الجنسي من مصلتي الإفراط والتفريط إلى جادة القصد والاعتدال، وضبطه بما ينبغي من ضابط. ويجب لهذا الغرض أن يدبر للحياة الاجتماعية نظام يمنع - بجانب - كل ما يخترعه الإنسان بإرادته وياتباعه الشهوات من اسباب التهييج والتحرك المتجاوز حد الاعتدال (Abnormal)، ويضع - بجانب آخر - طريقاً لإرواء غليل الشهوات الفطرية المعتدلة (Normal) يوافق مقاصد الفطرة نفسها.

- ٢ -

تشكيل الأسرة: وبالطبع ينبعث هنا في ذهن الباحث السؤال عن مقصود الفطرة ومطلوبها، ماذا هو؟ وأتى نجاه؟ وهل قد خُلِّي لنا في الأمر، وتُركنا نخبط في الظلام لنضع أيدينا على ما نشاء، فنقرر أنه مقصود الفطرة؟ أم نحن لا ندرك هذا المقصود إلا بالتأمل في نواميسها؟ ولعل أكثر الناس يقولون بالأولى، فيطلقون على كل ما تهوى أنفسهم حكم مقصود الفطرة، بدون أن ينظروا في نواميسها ولكنه إذا خرج

باحث يلتمس وجه الحقيقة فإنه لا يخطو في سبيله خطوات، حتى يخيل إليه أن الفطرة نفسها تدله وتشير له إلى غايتها ومقصودها. فمما هو بديهي معلوم أن مقصود الفطرة الرئيسي من خلق الإنسان أزواجاً كجميع الأنواع الحيوانية، ومن وضعها الجاذبية الجنسية فيهما، هو بقاء النوع. ولكن الفطرة لا تطالب الإنسان بهذا وحده بل هي تطلب منه وراء ذلك أموراً، نستطيع بقليل من التأمل ان نعرف ما هي تلك المطالب، ومن أي نوع هي؟

إن أول ما يلتفت إليه بهذا الصدد، هو كون الطفل الإنساني يختلف عن أولاد سائر الحيوان، من حيث اقتضاؤه وقتاً أكثر وعناية أبلغ وعملاً أتعب، لأجل رعايته وتربيته. وإن نحن فرضناه وجوداً حيوانياً محضاً، فإننا نجد حتى في هذه الصورة المقروضة أنه يستغرق أعواماً متعددة قبل أن يستطيع القيام بقضاء حوائجه الحيوانية، كالتماس قوته والمدافعة عن نفسه، ويكون الضعف والعجز في السنتين أو السنوات الثلاث الأولى من عمره بحيث لا يمكنه حتى أن يحيا ويعيش بدون عناية مطردة من أمه.

ولكن الظاهر أن الإنسان، مهما كان ممعناً في توحشه، ليس بالحيوان فحسب، بل لا بد لحياته من مدنية من أية درجة كانت. وهذه المدنية تضيف إلى واجبه الفطري من تربية الأولاد، واجبين آخرين: أولهما ان يستخدم لتربية ولده كل ما يتيسر له من رسائل التمدن. والثاني أن يريه تربية تؤهله لتدبير شؤون التمدن في المحيط المدني الذي ولد فيه، ولأن يقوم مقام العاملين السابقين فيه.

ثم إنه كلما كان التمدن أعلى درجة وأزهر رقياً، كان هذان الواجبان أثقل عبئاً وأفدح خطباً، فبجانب تكثر الوسائل اللازمة لتربية الأولاد على مضي الأيام. وبجانب آخر لا يكفي التمدن بطلب العاملين ذوي الثقافة العالية لقيامه وبقائه، بل هو يقتضي لأجل نموه وارتقائه ان يكون كل جيل لاحق أعلى رتبة وأكمل أداة من الجيل السابق، وبعبارة أخرى يطلب من كل مرتب أن يربي ولده تربية أحسن من

تربيته وينشئه على مستوى أعلى من مستواه. وناهيك بهذا الإيثار العظيم الذي يستنزله المرء حتى عن عاطفة حبه لذاته!.

هذه هي مطالب الفطرة الإنسانية. وأول من توجه إليه هذه المطالب هي المرأة. وذلك أن الرجل قد يكون منه أن يتصل بالمرأة ساعة من الزمن. ثم يتعد عنها وعن تبعه ذلك الاتصال. ولكن المرأة لا تستطيع أن تفلت من نتيجة اتصالها بذلك الرجل عدة من السنين، بل مدة العمر غالباً. فإنها إن حملت، لا تفارقها نتيجة ذلك الاتصال بحال من الأحوال مدة خمس سنوات على الأقل. ثم إن أرادت المرأة أن تقوم بجميع مقتضيات التمدن، فمعناه أن تظل المسكينة التي ذاقَتْ عَسِيلَةَ الرجل ساعة من الزمان، مثقلاً كاهلها بتبعات الفعل مدة خمسة عشر عاماً علاوة، فتتساءل النفس في هذا المقام: كيف يكون لأحد الفريقين أن يستعد لقبول تبعه الفعل الذي قد اشتركا فيه جميعاً. وأتى للمرأة أن ترضى النهوض بهذا الأمر الفادح ما لم تتخلص من خشية الغدر من قِبَل شريكها في ذلك الفعل، وما لم تطمئن نفساً من جهة تربية أولادها، ثم ما لم تُعَفَّ عن العمل لكسب حوائج حياتها إلى حد كبير. فالحمل لامرأة لا قيم لها من الرجل خُطْب جَلَل ونكبة عظيمة، بل هو آفة الآفات من الطبيعي أن تبغي نفسها التخلص منها. وأتى يكون لها لعمر الله أن ترحب بها وتهش إليها؟!.

لذلك إن وجب بقاء النوع وقيام التمدن فواجب لا محالة على الرجل الذي يلحق امرأة من النساء، أن يشاركها أيضاً في القيام بتبعات الأمر. ولكن ما السبيل لإقناعه بقبول هذه الشركة وهو قد فطر على الأثرة وحب مصلحة الذات. أما الواجب الطبيعي من إبقاء النوع، فقد فرغ من نصيب عمله منه من ساعة ألقح المرأة. فيلزم الحمل بعد ذلك المرأة وحدها، ولا يكون له شأن مع الرجل. ثم إن الرجل لا تدفعه الأنزعة الجنسية أيضاً إلى أن يعاشر تلك المرأة نفسها. فإنه إن شاء هجرها إلى الثانية، وهجر الثانية إلى الثالثة، ومضى هكذا ينثر بذره ههنا وههنا لذلك فلو ترك الأمر إلى رضاه، فلا مُسوخ لأن يرضى القيام بهذا العبء بطيبة نفسه. فماذا عساه - يا ترى - يحمله على أن يُنفق ثمرات جهوده على هذه المرأة والولد، ولماذا يقيم على حب

هذه الحبلى البطينة، ولا يفارقها إلى غادة خمصانة؟ ولماذا يربي مضغة لحم نكد على نفقته؟ ولماذا يحرم نفسه النومة الهادئة بصياح الخبيث وصراخه؟ ويترك هذا الشيطان الصغير يحبو في بيته ويعبث بكل ما تقع عليه يده، فيسبب له الخسائر، ثم يبث في أطرافه القدر ولا ينجح فيه نهي أو زجر؟!!

إن الفطرة نفسها قد عاجلت هذه المسألة إلى حد ما، فخلقت في المرأة ميزة الجمال والصباحة، وصفة الإمتاع والتسلية، ومملكة الإيثار والتضحية في سبيل الحب، لكي تنتصر بهذه الاسلحة الفردية الأنانية في الرجل وتسبي فواده وتمتلك عليه لُبّه. وقد جعلت في الولد أيضاً قوة عجيبة للتسخير، لكي يسبي أبويه في حبه على رغم حماقاته المسخطة، الموجبة للخسائر. ولكن ليست هذه كلها من الأمور التي تكفي وحدها في ان تدفع قوتها الإنسان إلى احتمال الخسارة والأذى والتضحية عمراً من السنين، لأجل القيام بواجباته الخلقية الفطرية التمدنية. فإن الإنسان لا شك يلازمه أيضاً عدوه الأزلي، الشيطان، الذي لا يزال يتحين الفرصة كل حين ليعدل به عن جادة الفطرة، والذي لا تزال جعبة كيده مملوءة بفنون من الأدلة والتسويلات لاستغواء بني آدم من كل جيل، وفي كل زمان.

إنه من معجزات الدين حقاً أنه يحض الإنسان - بصنفيه - على التضحية والبذل لأجل مصالح النوع والتمدن ويجوّل هذا الحيوان الأناني إلى إنسان، ثم يحفره على الإيثار. وأن الأنبياء والمرسلين هم الذين فهموا مقاصد الفطرة فهماً صائباً، فقرروا الصورة الصحيحة للتعلم الجنسي بين الرجل والمرأة ولتعاونهما في شؤون التمدن، وهي النكاح. وهم الذين جرت على أيديهم ستة النكاح في كل أمة، وفي كل ربيع من ربوع الأرض. وما هو إلا بفضل المبادئ الخلقية التي نشرها أولئك الرسل ان تمكن الإنسان من الاستعداد الروحي الذي يقويه على احتمال متاعب هذه الحياة وخسائرها. وإلا فمن ذا ترونه أحق بأن يكون عدواً للطفل من والديه؟ وعلى قواعد الاجتماع التي وضعوها تأسس النظام العائلي الذي يُرغم سلطانه القوي الفتية والفتيات على التزام هذه الرابطة القائمة على المسؤولية وهذا الاشتراك العملي في

شؤون الحياة. وإلا فإن مطالب شبابهم البهيمية تكون بالغة من الشدة أن لا يكاد يمنعمهم الشعور بالتبعة الخلقية وحده - بغير التأديب الخارجي - من الانطلاق مع شهواتهم بدون قيد. إن غريزة الشهوات في نفسها حرب على الجماعية (Anti Social) وهي نزاعة إلى الأثرة والفردية والفوضى، وليس لها ثبات أو قرار، ولا فيها شعور بالمسؤولية وهي لا تحرك المرء إلا للتمتع باللذة العارضة، وليس من اليسير الهين تسخير هذا العفريت لخدمة مصالح الحياة الاجتماعية هذه الحياة التي تتطلب الصبر والثبات والجهد والبذل والشعور بالمسؤولية والكدح المستمر. فليس غير قانون النكاح وغير نظام الأسرة يُدلل هذا العفريت وينتزع منه مصادر الخبث والفوضى والانتشار، ويجعله أداة لتعاون الرجل والمرأة واشتراكهما العملي الدائم الذي لا بد منه لتعمير الحياة الاجتماعية. فإن ينعدم هذا القانون، وهذا النظام العائلي، تتلاش حياة الإنسان المدني ويصبح الأناسي يعيشون عيشة الأنعام، حتى يمحى نوعهم من صفحة هذا الوجود.

فالطريق الذي تريد الفطرة نفسها أن يُفتح لقاء مطالب الإنسان الفطرية، بعد منع الميلان الجنسي فيه من الفوضى والانحراف، ما هو إلا أن يكون بين الرجل والمرأة اتصال أبدي بصورة النكاح، ويكون هذا الاتصال بينهما أساساً للنظام العائلي. وهذا النظام العائلي هو الذي يهيئ للتمدن كل ما يحتاج إليه من الآلات المسيرة لنظامه الواسع. فما أن يبلغ الفتية والفتيات في الوسط العائلي سن البلوغ حتى يهتم رؤساء الأسرة بأن يلتمسوا لهم أزواجاً يوافقونهم أكثر حتى يتتبعوا بتواصلهم نسلأ أعلى وأجود. ثم متى أنسلوا نسلأ يجتهد كل عضو من اعضاء هذا النظام العائلي برغبة قلبية صادقة أن يريه أحسن التربية فيجد الطفل في محيط العائلة، مذ يفتح عينيه في هذه الدنيا، بيثة من الحنوّ والعطف والرعاية والتعهد والتربية، تكون لنموه ونشأته كالماء الفرات لبارض النبات. والحق ان محيط العائلة هو الذي يمكن ان يجد فيه الطفل نفوساً تحبه وتعطف عليه بل من يودون من صميم قلوبهم ان يبلغ الطفل في حياته مكانة اجتماعية أعلى من التي ولد عليها وأنها الأبوان اللذان يجبان أن يجدا

الأولاد في حال احسن من حالهما وعلى مكانة أرقى من مكانتهما، فيجتهدان من أنفسهما - بدون شعور أو إرادة - ان يجعلا الجيل اللاحق أحسن من السابق، ويمهدان بذلك سبيل الارتقاء الإنساني. وهذا الجهد والسعي منهما لا تشوبه شائبة من الأثرة. فإنهما لا يريدان شيئاً لأنفسهما وإنما يريدان فلاح ولدهما ويعتبران نشأته إنساناً ناجحاً جيد التربية جزاء وفاقاً لمساعيها وجهودهما. وأتى يمكنك أن تجد في غير النظام العائلي أمثال هؤلاء العاملين المخلصين (Labourers) والخدامين الأوفياء (Workers) الذين لا يكفيهم ان يعملوا لمصلحة النوع الإنساني بدون أجر، بل يبذلون لهذه الخدمة كل ما يملكون من الوقت والراحة والقوة والكفاءة وذات اليد. ويضحون بأنفس ما يملكون في سبيل الأمر الذي لا تنال ثمراته إياهم. بل ينفع بها غيرهم، ويكتفون من الجزاء لمجهوداتهم بأنهم قد هيؤوا لغيرهم عاملين وخدامين من النمط الحسن: أفتجد نظاماً أظهر وأرقى في الإنسانية من هذا النظام العائلي؟.

هذا ويحتاج النوع الإنساني لبقائه، والتمدن الإنساني لاطراده وارتقائه كل سنة إلى ملايين من الأزواج يتقدمون للقيام بهذه الخدمة وتبعتها راضين مختارين. فيتعاقدون بينهم النكاح ويؤسسون المزيد من الأسر. وهذا العمل التمدني العظيم الذي هو جارٍ أمامك في هذه الدنيا ما كان ليجري ويرتقي ما لم يظل أمثال أولئك العاملين المتطوعين يتقدمون دائماً لهذه الخدمة، ويهيئون الأيدي العاملة لهذا العمل. وإن انقطعت سلسلة هذا التطوع، وغدا العاملون السابقون يتنحون عن العمل بفعل الأسباب الطبيعية، فلا جرم ان ينقص عدد العمال مع الأيام. ويأتي على الوجود حين من الدهر تعود قيثارته بلا أوتار تنغم. فكل من يعمل لتسيير هذا المعمل التمدني، فليس واجبه أن يسيّره في حياته هو وكفى، بل يجب عليه كذلك أن يعنى بإعداد أمثاله من العاملين الذين يقومون مقامه من بعده.

وإن أنت تدبرت الأمر من هذه الوجهة، وجدت أن أمر النكاح لا ينحصر في أنه الصورة الشرعية الوحيدة لإرواء الغليل الجنسي، بل هو في الواقع فريضة جماعية، وحق فطري للجماعة على الفرد وما كان الفرد ليجعل اليه الفصل في أن يعقد عقدة

النكاح أو لا يعقد، وإن الذين يأبون عقد النكاح بدون عذر معقول هم في الحقيقة حميلة على المجتمع، طفيليون (Parasites) بل هم غدره متلصصون. ذلك أنه ما من نفس إنساني ولد على هذه الأرض إلا وقد استفاد، من لدن بدء حياته إلى سن شبابه، من الثروة العريضة الواسعة التي هيأتها له الأجيال السالفة، ما شاء الله أن يستفيد، ولم يتمكن من بقاءه ونموه ونشأته في الصفات الإنسانية إلا بفضل النظم والمؤسسات التي أقاموها. فبقي في أثناء هذا كله يأخذ ويستمد ولا يعطي ولا يمد وأنفقت الجماعة قوتها وثروتها لتكميل قواه الناقصة رجاء أن يكافئها يوم يقدر على المكافأة. فهو الآن، وقد اشتد ساعده، إن كان يطلب لنفسه الحرية الذاتية والاستقلال، ويقول: إني لست فاعلاً شيئاً إلا أن أقضي شهواتي فحسب، ولن أقوم بما يتبع هذه الشهوات من التبعات والواجبات، فإنه لا شك غادر بالجماعة خداع لها، وكل لحظة من لحظات حياته بين الجماعة ظلم وعدوان. ولو أن للجماعة حظاً من الشعور لحكمت عليه حكم السرقة واللصوص وأهل الغش والتزوير بدل أن تكرمه وتدعوه سيداً أو أنسة أو أستاذاً محترماً. إننا لا شك قد توارثنا كل الثروة والذخيرة التي قد تركتها الأجيال السالفة - أردنا ذلك أم لم نرد - فكيف يجوز لنا الآن أن تكون لنا الحرية كل الحرية في أمر القانون الفطري الذي قد وافانا هذا الميراث بموجبه فنكون مختارين في أن نحقق مقصود ذلك القانون، أو لا نحقق، وأن نعدّ الجيل الذي يرث هذه الثروة والذخيرة التي خلفها النوع الإنساني أو لا نعدّ، وأن نربي نفوساً آخرين - كما رُبينا نحن - لتعهد تلك الثروة والقيام عليها أو لا نفعل!

- ٣ -

سد باب الإباحية الجنسية:

وبجانب النكاح وتشكيل العائلة، يجب أيضاً أن يُسد باب قضاء الشهوات الجنسية خارج حصن النكاح سداً محكماً، لأنه لا يمكن أن يتحقق بدون مقصد الفطرة الذي تستلزم لأجله النكاح وتشكيل العائلة.

وأكثر الناس في هذه الجاهلية الجديدة أيضاً، كأهل الجاهلية القديمة، يعدّون الزنى فعلاً طبيعياً، ويعتبرون النكاح من مخترعات التمدن أو من حشوه وزوائده. فمن رأيهم أن الفطرة كما خلقت كل نعجة لكل كبش، وكل كلبة لكل كلب، كذلك قد خلقت كل امرأة لكل رجل في هذا العالم. وما الطريق الفطري إلا أن يقع الاتصال الجنسي بين كل فردين من الجنسين، كلما اشتهاه وتمكنا منه وتراضيا عليه، شأن اثنين من الحيوان. ولكن الحقيقة أنهم يخطئون خطأً بيناً في التعبير عن الفطرة الإنسانية. وذلك أنهم قد زعموا الإنسان حيواناً محضاً. فكلما ذكروا الفطرة والطبع أردادوا بها فطرته الحيوانية لا فطرته الإنسانية. والعلاقة الجنسية المطلقة التي يعبرون عنها بالفعل الطبيعي لا شك أنها طبيعية بالنسبة للحيوان، ولكنها ليست من الفطرة في شيء للإنسان. إنها لا تخالف فطرته الإنسانية وحدها، بل تخالف، من حيث نتائجها، فطرته الحيوانية أيضاً وذلك أن الإنسانية والحيوانية ليستا شيئين متباينين في الإنسان بل هما يمتزجان في وجود واحد، ويؤلفان بمزيجهما فيه شخصية واحدة، وترتبط مقتضياتهما في تلك الشخصية بعضهما ببعض ارتباطاً يجعل الأعراض عن مقصد إحداها إخلالاً بمقصد الأخرى بالتبع.

ويرى المرء الزنى في ظاهر أمره يقضي حاجة الفطرة الحيوانية على الأقل، لأن غاية التناسل وبقاء النوع تتحقق بمجرد الوظيفة الجنسية سواء حصلت داخل حظيرة النكاح أو خارجها ولكنك إن ترجع البصر إلى ما ذكرناه آنفاً، يتبين لك أن هذه الفعلة ضررها بمقتضى الفطرة الحيوانية في المرء كضررها بمقتضى الفطرة الإنسانية فيه. ذلك بأن فطرته الإنسانية تقتضي أن يكون لعلاقته الجنسية ثبات ودوام، حتى يشترك الأبوان في تربية الطفل، ويقوم الوالد بكفالة الولد وأمه، مدة من الزمان. ولكن المرء إن لم يكن على ثقة من كون الولد من صلبه هو لم يرض أبداً أن يتكلف في تربيته الجهد والإيثار ولا رضي للولد أن يرث تركته وكذلك إن المرأة إن لم تكن على يقين من أن الرجل الذي يلقحها، مستعد لكفالتها وكفالة ولدها، لم ترض أبداً أن تعاني متاعب الحمل. ثم إن لم يتعاون الأبوان على تنشئة الولد. لم يمكنه أن يبلغ

في تعليمه وتربيته ومكانته الخلقية والعقلية والاقتصادية مبلغاً يجعله عاملاً مفيداً للتمدن الإنساني. كل هذه مقتضيات الفطرة الإنسانية في ابن آدم. فإذا أهملها الرجل والمرأة وجاءا يتعلقان بعلاقة جنسية عارضة، كأنواع الحيوان فإنما لا ريب يهملان مقتضى الفطرة الحيوانية أيضاً، وهو التوليد والتناسل، بل تكون غايتهما من العلاقة الجنسية إذا ذاك مجرد التلذذ والتمتع وإرواء غليل الشهوات، مما هو مخالف لمقصود الفطرة أصلاً.

ويستضعف أصحاب الجاهلية الجديدة أنفسهم هذه الناحية من العلاقة الجنسية المطلقة، فتراهم يضيفون إلى حججهم لتبريرها حجة أخرى بقولهم: لو أن اثنين من أفراد الجماعة يقضيان بعض ساعاتهما في المتعة والسلوة، فأَي ضير في ذلك على المجتمع حتى يتدخل فيما بينهما! إن المجتمع لا ريب يجوز له التدخل في أمرهما إن كان فيه إكراه من جانب للآخر، أو قصد أحدهما فيه إلى الخديعة، أو سبب قضية تمس مصلحة الجماعة. ولكنه إن لم يكن هناك شيء من ذلك، وانحصر الأمر بين شخصين في تمتع أحدهما بالآخر، فأَي مبرر للمجتمع حتى يحول بينهما؟ وإن جاز التدخل في مثل هذه الشؤون الذاتية للناس، فما الذي يبقى إذاً من معاني الحرية الشخصية.

هذا التصور للحرية الشخصية من جهالات القرن الثامن عشر والتاسع عشر، التي ينقش ظلامها مع أول إشعاع من نور العلم والتحقيق. فبقليل من التأمل والتفكير قد يفهم المرء أن الحرية التي يطلبونها للأفراد، لا مساغ لها في الحياة الجماعية. ومن شاء ذلك النوع من الحرية فليقصد الغابات ورؤوس الجبال وليعيش هناك عيش أوابد الحيوان. فإن الاجتماع الإنساني عبارة عن نسيج من العلاقات والروابط، قد اشتبكت فيه حياة كل فرد واحد بأفراد آخرين لا يحصون، فتتأثر بهم وتؤثر فيهم، ومع مثل هذه الصلات الشابكة بين مختلف الأفراد، لا يمكن أن يعد أي فعل من أفعال الإنسان فعلاً شخصياً وفريداً محضاً ولا يكاد يتصور عمل شخصي لا تعود آثاره في جملتها إلى الجماعة، بل ليس من خاطر يخطر ببالنا - دع عنك أفعال

الأعضاء والجوارح - إلا يؤثر في أنفسنا، وينعكس منها إلى غيرنا فيؤثر فيهم. وكذلك ليست حركة من حركات أجسامنا وقلوبنا إلا وتنتقل منا نتائجها، وتمتد إلى حيث لا يبلغ علمنا. وإذا كان الأمر كذلك، فكيف يجوز القول بأن استعمال أحد من الأفراد قوته لا يؤثر إلا في نفسه، ولا يتعلق في شيء غيره، ولذلك ينبغي أن يكون حراً في أمره. وإن كان أحد لا يؤذن له في أن يأخذ بيده عصاه ويمشي في السوق يديرها كيف يشاء، أو يحرك قدميه ويلج على الناس المنازل والبيوت على هواه، ويسوق سيارته في الزحام بغير حيلة أو حذر، أو يجمع في بيته كل ما شاء من وسخ أو قدر، نقول إن كانت هذه وأمثالها من تصرفات المرء الشخصية مما يجب أن يقيد بالضوابط الاجتماعية، فما بال قوته الجنسية أن تشرف وحدها بالاطلاق من كل قيد أو شرط اجتماعي، فيباح للرجل ان يستعملها كيف يريد.

أما القول بأن اللذة التي يتمتع بها الرجل والمرأة في مكان متوارٍ عن الأنظار، لا يكون لها من تأثير في الحياة الاجتماعية، فمن جهل الأحداث الأغرار، الحق أن أثرها لا ينحصر في المجتمع الذي ينتميان إليه فحسب، بل يجاوزه إلى الإنسانية جمعاء، ولا تقتصر آثارها السيئة على الجيل الحاضر وحده، بل تتعداه إلى الأجيال القادمة. فإن الرابطة الاجتماعية والعمرانية التي قد ارتبطت فيها الإنسانية برمتها، لا يشذ عنها أي فرد من الأفراد، وفي أي حال كان، في أي خدرٍ احتجب. انه يكون مرتبطاً بحياة الجماعة وهو من وراء الجدر وداخل الأبواب المغلقة، كما يكون مرتبطاً في زحمة السوق وفي حفل المجمع. إنه وقت ما يكون مشتغلاً في خلوته بتضييع قوة توليده في لذة عارضة عقيم، يكون في الحق عاملاً لإشاعة الفوضى في الحياة الاجتماعية ولتضييع حق النوع الإنساني وإيراث الجماعة ما لا يحصى من المضار المادية والتمدية. وإنه لأثرته وأنانيته هذه يفث في ساعد جميع النظم والمؤسسات التي قد انتفع بها من حيث هو فرد من أفراد الجماعة، ولكن أبي أن يقوم بنصيبه من العمل لقيامها وبقائها. إن الجماعة قد أقامت جميع المؤسسات من البلدية إلى الدولة ومن المدرسة إلى الجندية، ومن المصانع إلى مجالس التحقيق العلمي، معتمدة على أن كل من

يتمتع بها من أفرادها سيؤدي نصيبه المفروض في أحكامها وترقيتها. ولكنه لما جاء هذا الخائن الغدار يستعمل قوته الجنسية بحيث لم يقصد بها القيام بواجبات التوليد والتناسل وتربية الأولاد، فكأنه قطع - على حد - ما نواه - دابر ذلك النظام بضربة واحدة وفسخ ذلك العقد الاجتماعي الذي كان مشتركاً فيه باعتبار إنسانيته عينها. وحاول بذلك أن يلقي عبثه على غير بدل أن ينهض بنفسه. فلم يكن إذاً من كرام الناس، بل هو خائن متلصص نهاب، والتسامح في أمره ظلم للإنسانية جمعاء.

إن مكانة الفرد في المجتمع، إن فهمت حقيقتها حق الفهم، لم تشك في أن كل قوة من القوى، وأودعتها أجسامنا ونفوسنا، ليست لأنفسنا وحدنا، بل هي وديعة للإنسانية جمعاء عندنا. ونحن مسؤولون في هذه بين يديها. فنحن حين نهلك نفوسنا أو نضيع قوة من قوانا، أو نضر بأنفسنا من سيئات أعمالنا، لا يكون فعلنا هذا فعل من أضرار أمراً كان يملكه، أو أضر بشيء كان له التصرف فيه، بل يكون ذلك منا بمثابة خيانة في ما ائتمنا عليه للعالم الإنساني أجمع، وإضرار بالنوع الإنساني برمته، وذلك أن وجودنا في هذا العالم يشهد نفسه بأن غيرنا تحملوا أعباء التبعات والمشاق، فأخرجونا من ظلمات العدم إلى نور الوجود. ثم جاء نظام الدولة يرعانا ويصون نفوسنا من التلف، وبقيت أقسام حكومتنا الصحية تعمل لحفظ حياتنا وصحة أبداننا. ثم توفرت آلاف مؤلفة من النفوس على تهيئة حاجاتنا ولوازم حياتنا، وتعاملت جميع المؤسسات الاجتماعية لتنشئ قوانا وتربي ملكاتنا، حتى جعلتنا على ما نحن عليه الآن. أفمن جزاء الحسنة بالحسنة أو من العدل والنصفة أن نعود فنضيع تلك القوى التي قام غيرنا بكل هذه الخدمة لأجل ايجادها وإبقائها وتنشئتها وإنمائها، أو نجعلها مضرّة بالإنسانية بدل أن نجعلها نافعة لها؟ لأجل هذا قد حُرّم الانتحار. ولهذا السبب قال أعظم الحكماء: إن ناكح اليد ملعون. ولهذا قررت سواة قوم لوط من أعظم الجرائم. ثم لهذه العلة لا يعتبر الزنى أيضاً متعة ومسلاة فردية بل يعد ظلماً للجماعة الإنسانية كلها.

وهيا بنا الآن نتأمل: كم من مظلمة اجتماعية تمت إلى الزنى برّجم ماسة:

١- إن أول ما يجنيه الزاني من عمله هذا هو أنه يعرض نفسه لخطر الإصابة بالأمراض السرية القاتلة. وبذلك لا ينقص مما في قواه من المنفعة العامة فحسب، بل يجبر على الجماعة والنسل أيضاً ضرراً بالغاً. وإن مرض السيلان الذي هو أول ما يبتلى به الفاجر، يقول فيه الأطباء: إن هذه القرحة في الإحليل قلماً تندمل، ولا يخلص من أذاها الإنسان إلا في النادر. ومن قول طبيب نطاسي: «من أصيب بالسيلان مرة أصيب به للأبد». وهذه العاهة كثيراً ما تنف الكبد والمثانة والخصيتين وغيرها من الأعضاء، وتسبب وجع المفاصل وأمراضاً أخرى، كما أنها قد تسبب العقم الأبدي. ثم إنها من الأمراض السارية من نفس إلى آخر. وأما مرض الزهري فمن منا لا يعلم أنه يسمم نظام الجسد كله، ولا يبقى من قمة الرأس إلى أخمص القدم عضو من أعضاء الجسد، غير متأثر بسمومه وأذاه. وهذا المرض لا يُبديد قوى المريض وحده، بل يتعداه إلى من لا يحصى من النفوس الأخرى بطرق شتى. ثم ينتقل من المريض إلى أولاده وأولاد أولاده، فيعانون أذاه بلا ذنب يجنون. والأولاد الصمّ البكم الثمني المجانين، هم من أهون ثمرات ساعات اللذة القلائل تلك التي عدها الأب الظالم أعز ما في حياته.

٢- وإذا لم يكن حتماً ابتلاء كل زان بالأمراض السرية، فمن اللازم المحتوم ابتلاؤه بالسفاسف الخلقية التي تتعلق بهذا الإثم بالضرورة فالوقاحة والخديعة والكذب والدغل والأثرة والخضوع للشهوات وجموح النفس وتشرد الفكر وذواقية الطبع وتطلعه إلى كل جديد، والغدر وقلة الوفاء كل أولئك من آثار الزنى التي تترتب على أخلاق الزاني نفسه وبما لا شك فيه أن من يجمع في نفسه هذه الخصال، لا تنحصر آثار سفاسفه الخلقية في الشؤون الجنسية فحسب، بل هو يُنحف الجماعة بهذه الخصال لا غير في كل شعبة من شعب الحياة. وإن كانت هذه الخصال قد ربّت ونمت في كثرة كائنة من أفراد الجماعة، فلا جرم أن يفسد بها كلُّ من الآداب والعلوم والفنون والملاهي والألعاب والصناعات والمهن والاجتماع والاقتصاد، والسياسة والقضاء، والخدمة العسكرية وتدبير الدولة. ومن اللازم في النظام الديمقراطي خصوصاً، ان

يكون لكل صفة من صفات الأفراد أثر بادي في حياة الأمة كلها. فإذا كانت أمة من الأمم لا يتصف أفرادها بثبات في الطبع، وكانت أكثر أجزاء تركيبها متجردة من خلال الوفاء والإيثار وضبط الشهوات، فأنى يكون في سياستها قرار أو ثبات؟!

٣ - وما تستلزمه إباحة الزنى أن تجري في المجتمع حرقة البغاء. وذلك أن من يقول بأن لرجل شاب حقاً في أن يمتع نفسه بلذات الشباب فكأنه يقول مع ذلك بأن تكون في المجتمع لهذا الغرض طبقة من الإناث تكون في أسفل الذل والمهانة بكل اعتبار. ولكن من أين تأتي أولئك النساء؟ أفلا يخرجن من هذا المجتمع الذي يعيش فيه؟ أو لا يكنّ من بناته هو وأخواته؟ بلى، لا بد أن تنفر من أولئك النساء اللاتي تجدر كل واحدة منهن بأن تكون ربة بيت ومؤسسة عائلة ومربية أولاد، طائفة إلى حي البغايا، ليكنّ كمراحيض البلدية موضع قضاء الوطر لكل خليع داعر ويتجرّدن من جميع الخصائص النسوية الشريفة، ويتدرّبن على التكسب بالغنج والدلال، ويسفلن إلى أن يبعن محبتهن وقلوبهن وأجسامهن، ومحاسنهن ومفاتنهن، لكل زائر جديد في كل ساعة، ويبقين مدة أعمارهن أداة لقضاء شهوات غيرهن، بدل أن يقمن بخدمة ناعمة مشمرة للمجتمع.

٤ - وإباحة الزنى لا جرم تضرّ بضابط النكاح التمديني، بل يؤول بها الأمر إلى أن يزول النكاح ويبقى الزنى وحده. وذلك أنه يعود الميالون إلى الزنى - رجالاً ونساء - فلما يصلحون لأن يحيوا حياة زوجية صالحة. لأن هذا السلوك العملي الفاسد يبعث في نفوسهم من سوء الدخلة وفجور النظر وذواقية الطبع وتشرد الفكر، ويربي فيهم من تلون العواطف وعدم ضبط الشهوات، ما هو أقتل من السم لتلك الصفات التي هي ضرورية للعلاقة الزوجية الصحيحة بين الرجل والمرأة. فهؤلاء إن ارتبطوا برابطة الزواج، فلن تتحقق بين الزوجين منهم تلك الصلة من حسن المعاملة والمحبة والوفاء والثقة والاعتماد، والمواءمة والانسجام، التي تنتج نسلأ جيداً وتنشئ بيتاً معموراً بالراحة والسعادة ثم إن البيئة التي يكون فيها الزنى هيئاً ميسوراً، لا يمكن أن تدوم فيها طريقة النكاح المحببة للتمدن، إذ ما بال الذين تيسر لهم فرص قضاء الشهوات

النفسية بدون أن يلزموا أنفسهم بتبعات، يتحملون أعباء التبعات والواجبات بعزمهم عقدة النكاح.

٥ - وإباحة الزنى وترويجه لا يقطع دابر التمدن والعمران فحسب بل يستأصل النسل الإنساني أيضاً، فإنه كما سبق أن أثبتناه، لا يقصد أحد من الاثنيين - الرجل والمرأة - بعلاقتها الجنسية المطلقة أن يقوم بخدمة التناسل وبقاء النوع.

٦ - ثم إن الزنى إن حصل منه للنوع الإنساني والمجتمع أولاد فكلهم أولاد النغول. وليس من الصحيح ما يظنه بعض السفهاء من أن مراعاة الحلة والحرمة في الأنساب إنما تصدر عن مجرد العاطفة. بل الحق أن توليد ولد عن زنية عدوان عظيم على الولد نفسه وعلى التمدن الإنساني بأسره من وجوه عدة. أولها أن ينعقد حمل هذا الولد في رَجَم أمه ساعة يكون أبواه كلاهما تحت غلبة العواطف البهيمية الخالصة وإن العواطف الإنسانية الطاهرة التي تغمر الزوجين المتناكحين وقت اتصالهما الجنسي، لا يمكن أن تحالط أبداً هذين الفاجرين المتسافحين، لأنهما لا يصل أحدهما بالآخر إلا هيجان البهيمية المحضة في نفوسهما، وتكون جميع الخصال الإنسانية معطلة فيهما وقتئذٍ. ومن هذا لا يرث ولد الزنية عن أبويه إلا خصائص الطبع البهيمي. ثم إن الولد الذي لا يأتي أبويه كشيء مطلوب محبوب، بل ينزل بينهما نزول النكبة المفاجئة، والذي يفقد في أغلب الأحوال عطف الأبوة ووسائلها، ولا تتيسر له إلا تربية الأم الناقصة التي لا تكملها تربية الأب، وهذه التربية أيضاً ربما يخالطها الضجر والإعراض، والذي لا يتمتع برعاية الأجداد والجدات والأخوال والأعمام ومن يليهم من ذوي القربى، لا جرم أن ينشأ إنساناً ناقصاً غير تام الإنسانية، فلا تتكون له سيرة صحيحة، ولا تتجلى فيه كفاءات موهوبة، ولا تتوفر له وسائل التقدم والإجادة العملية، فيكون في حد ذاته ناقص الإنسانية، عادم الوسيلة. فاقد الحامي والنصير، مظلوماً مدحوراً، ويكون للتمدن نكداً عقيماً، لا ينفعه النفع الذي كان ينفعه إياه لو ولد حلالاً.

ومن رأى حماة الإباحية في قضاء الشهوات أنه يجب أن يكون هناك نظام قومي لتنشئة الأولاد وتعليمهم، فيولدهم الآباء والأمهات بالعلاقات الجنسية المطلقة فيما بينهم، ويكون للنظام القومي أن يربيه ويؤهلهم لخدمة التمدن. وغرضهم من هذا الاقتراح توفير حرية النساء والرجال وفرديتهم، وتحقيق مقاصد التناسل وتربية الأولاد بدون تقييد شهواتهم النفسية بقيود الزواج. ولكن العجب أن الذين يحرصون هذا الحرص على فردية الجيل الحاضر، وهم يقترحون للجيل اللاحق نظاماً للتعليم القومي أو التربية الرسمية، لا مجال فيه لنشأة الفردية وارتقاء الشخصية. فهذا النظام الذي سينشأ فيه ألوف مؤلفة من الأطفال على غرار واحد وطريقة واحدة، لا يمكن أن تبرز فيه شخصيتهم الفردية، بل هو أخرى بأن يحدث فيهم أكثر ما يكون من المشابهة والسوية المتصنعة. فيخرج الأولاد من هذا المركز التربوي متماثلين كالسبائك الحديدية تخرج من مصنع. فتأمل مبلغ تصور هؤلاء السفهاء بشأن الإنسان من الدناءة والإسفاف. إنهم يريدون أن يخرجوا الأجيال الإنسانية القادمة كتخريج أهدية (باتا)، ولا يعلمون أن إعداد شخصية الطفل من لطف الفنون وأدقها، ولا يمكن أن يعالج إلا في مجال محلي صغير يكون فيه كل رسام منصرفاً بعنايته إلى صورة واحدة. وأما المعمل الذي يصور فيه العمال الأجراء ملايين من الصور المتشابهة المتماثلة، فلا شك أن يضيع فيه هذا الفن، بدل أن يرتقي ويتحسن.

ثم إن هذا النظام الاجتماعي للتربية والتعليم، لا بد أن يحتاج إلى عاملين أكفاء يقومون عن المجتمع بخدمة التربية والتنشئة للأولاد. وظاهر أيضاً أنه لا يصلح لهذه الخدمة من العاملين إلا الذين يتصفون هم أنفسهم بضبط العواطف والأهواء والوقوف عند حدود الأخلاق. وإن لم يكونوا كذلك، لم يستطيعوا أن يربوا النشء ويمرنوهم على الالتزام الخلقي. فقل لي إذاً: من أين سيأتيك أمثال هؤلاء العاملين المربين؟ وإذا كنت لم تُرد هذا النظام الاجتماعي للتعليم والتربية إلا أن يُحلى سبيل الرجال والنساء لأن يقضوا شهواتهم من غير قيد، وتكاد تجردهم بذلك عن صفة الالتزام الخلقي وضبط الشهوات، فكيف بالله تتخذ منهم معلمين ومربين للأخلاق؟

وأنتى تجد من مجمع العميان نقرأ من البصراء ليعلموا الأجيال الناشئة سلوك سبيلهم بعيون مبصرة.

٧ - وإن المرأة التي يزني بها رجل أناني مغرض. ويصيرها أما لولد، تحيب حياتها وتفسد للأبد، وينصب عليها وابل من الذلة والنكبة والمقت العام، لا ينقطع عنها ما دامت حية، ولحل هذه المشكلة قد جاءت المبادئ الخلقية الجديدة تقترح بأن يساوى بين أنواع الأمومة من حيث الكرامة والعز، سواء أكانت عن نكاح أو سفاح. فيقول أصحاب هذه المبادئ: إن مرتبة الأمومة تجدر في كل حال بالتكريم، وإن الفتاة التي تأخذ على عاتقها مسؤولية الأمومة لسذاجتها أو عدم حيطتها، من الظلم أن يلومها المجتمع ويطعن عليها. ولكن هذا الحل - وإن هوّن على الفاجرات فجورهن - آفة للمجتمع ونكبة عظيمة من حيث آثاره المجموعة. وذلك أن المقت والزراية التي ينظر بها المجتمع إلى أم الولد النغل، هو بجانب سد مانع لأفراده عن ركوب المعاصي والفجور، وبجانب آخر، هو دليل على حياة الشعور الخلقى في المجتمع نفسه. فلو أن أم النغل ترفع إلى درجة أم المولود الشرعى، فمعناه زوال التمييز بين الخير والشر والبر والإثم والخطيئة والصواب في نفوس الجماعة. وهب الجماعة تعدم هذا التمييز فعلاً. فهل يُغني ذلك في شيء عن حل تلك المشاكل التي تواجه أم النغل؟ إنكم قد تساوون بين الأمومتين في نظريتكم وآرائكم، ولكن الفطرة لا تساوي بينهما بتاتاً. وهما، في نفس الأمر، لا يمكن أن يستويا، لأن مساواتهما مما يخالف العقل والمنطق والحقيقة والإنصاف. وكيف يمكن لعمر الله أن تستوي المرأتان؟ إحداهما حمقاء غلبتها غريزة الشهوة البهيمية فجعلتها تستسلم لرجل مغرض، لم يكن ينوي أن يتكفلها هي وولدها. والأخرى: كيسة ضبطت نفسها وكبحت جماح عواطفها إلى أن وجدت رجلاً شريفاً مستعداً لتحمل تبعاتها، فأى عقل يحكم على هاتين المرأتين حكماً سوياً، وأنت إن شئت، قد تجعل بينهما مساواة ظاهرة متصنعة، ولكنك لن تستطيع أن تهيم لهد الحمقاء كل تلك الكفاءة والرعاية والعشرة المؤاسية والتعهد الممزوج بالمودة، والتفقد المقترن بالنصح، وتلك الطمأنينة والسكينة التي لا

تتأتى إلا لذات الزوج؟ ثم من أين تجد لذلك الطفل شفقة الوالد وعطف الأعمام ومجة الأجداد؟ فُصارك أن تحمل الرجل على أداء النفقة. ولكن هل النفقة هي كل ما تحتاج إليه الأم والولد في هذه الدنيا؟ فالحقيقة الواقعة التي لا تنكر إذاً، هي أن المساواة بين الأمومتين - الشرعية وغير الشرعية - مهما ضمنت للفاجرات من الطمأنينة الظاهرة، لا تنجيهن من النتائج الطبيعية لحماقتهن، ولا تنجي أولادهن من مضار ولادتهن في أحضانهن.

ولهذه الأسباب كلها من الضرورات اللازمة لقيام الحياة الاجتماعية ونشأتها ونموها على الخطط الصحيحة، أن تمتنع في الجماعة فوضى العمل الجنسي، ولا يجوز لتسكين الغرائز الشهوانية إلا وجه واحد، هو الزواج. فإن إعطاء الأفراد حرية الزنى والفحشاء غلّو في مساحتهم، وعدوان على المجتمع، بل هدم لكيانه. والمجتمع الذي يتهاون بهذا الأمر ويغتمض عن الزنى زاعماً إياه شيئاً من باب الترفيه عن النفس وقضاء الوقت في المتعة واللذة (Having a good Time) ويسامح في نشر بذور النسل هنا وهناك بلا قيد (Sowing wild Oats)، هو في الحقيقة مجتمع جاهل، لا يعرف حقوقه، ومن ثم يعادي نفسه. ولو أنه يشعر بحقوقه ويتفطن للآثار السيئة التي تترتب على المصالح الاجتماعية من جراء إباحة الحرية الفردية في العلاقات الجنسية، لنظر إليها كمنظره الى السرقة والتلصص والقتل. بل هذه الإباحية في الفحشاء أشد من السرقة، فإن السارق أو اللص أو القاتل لا يسلب إلا فرداً أو بضعة أفراد من المجتمع، ولكن الزاني يعتدي على المجتمع بأسره وعلى أجياله القادمة أيضاً، فهو يخون ملايين من الناس في آن واحد، وعواقب جريمته هذه أوسع وأعمق من جرائم سائر المجرمين. ولما كان من المسلّم به وجوب كون قوة القانون من وراء المجتمع. لتعينه وتحميه من اعتداءات الأفراد الصادرة عن أثرهم وطغيانهم، وكانت السرقة والقتل والسلب والنهب والتزوير وما سواها من صور غضب الحقوق تُعدّ لأجل ذلك من الجرائم والمآثم، فتسدّ فتنتها بقوة قانون العقوبات، فلا مبرر لثلا يحفظ القانون المجتمع من موبقات الزنى، ولا يُعدّ هذا من الجرائم المعاقب عليها.

ومن الظاهر البين أيضاً من حيث المبدأ والقاعدة أنه ما كان النكاح والسفاح ليكون كلاهما جزءاً لنظام اجتماعي في آن واحد. وذلك أنه إن أبيع للمرء أن يقضي شهوات نفسه بدون قبول التبعات، فمن العبث تقرير ضابط النكاح لنفس الفعل ومثله كمثل أن يرخص للناس ركوب القطار بدون التذكرة، ويوجب عليهم في الوقت نفسه إحراز التذكرة للسفر فيه، فإنه لا يليق بعاقل أن يفرض الطريقتين كليهما في الوقت الواحد. وما الوجه الصحيح في الأمر إلا أحد اثنين: إما يلغى شرط ابتياع التذاكر إلفاءً، ويجعل السفر بدونها مباحاً، أو يُغزَم فيه على الناس فيقرر السفر بدون التذكرة جريمة أبدأ. كذلك اختيار الوجهين المتباينين في الحكم على النكاح والسفاح مما لا يسوّغه العقل بته. فإن كانت ضابطة النكاح من لوازم التمدن - كما أثبت آنفاً بالأدلة والبراهين - فمن اللازم مع ذلك أن يعدّ السفاح إثماً وجريمة^(١).

(١) من الوهم الشائع عند بعض القوم أن فتى في مقتبل الشباب، يجب أن يتاح له بعض الفرص لتسكين شهواته بحجة أنه من الصعب على المرء في عهد الشباب مقاومة هيجان العواطف، وفي مقاومته له ضرر بصحته. ولكن المقدمات التي قد بنيت عليها هذه النتائج كلها خاطئة. وذلك أن مثل هذه السورة العاطفية الشديدة التي لا يمكن غلبتها، حالة غير معتدلة (Abnormal) لا تعرف النفوس المعتدلة (Normal) إلا لوجود نظام تمدني فاسد يلهب فيهم نار الشهوة إلهاباً. فكل ما نجد فيما حولنا في السينما والصور = والموسيقى والآداب ومزاحمة النساء المتبرجات للرجال في كل مكان من هذا المجتمع المختلط - كل هذه الأسباب التي تحول النفوس المعتدلة عن اعتدالها في غريزة الشهوة. وإلا فمن المحال المستبعد أن تهيج الشهوة في عامة الرجال والنساء في بيئة هادئة معتدلة، هيجاناً لا يمكن ضبطه بالتربية العقلية والخلقية. والظن بأن اجتناب العمل الجنسي في عهد الشباب مضر بالصحة، ولذا ينبغي أن يزني المرء توفيراً لصحته، إن هو إلا مغالطة للنفس وخداع للضمير المحتسب. إنما الواجب لحفاظ الصحة وصون الأخلاق أن يبدل هذا النظام الاجتماعي المنحرف، وتلك المقاييس الزائفة للعيش الهنيء، التي قد جعلت النكاح صعباً والسفاح أمراً هيناً سهلاً.

ومن أبرز ما تمتاز به الجاهلية أنه لا يهتم فيها إلا بما تكون نتائجه محدودة ملموسة، وتمثل أمام العيون وشيكاً بصورة مرئية. وأما ما كانت نتائجه غير مدركة للحال لكونها أعمق في الأثر وأبطأ في الظهور، فلا يلقي إليه بال، بل هو يعدّ غير صالح للاكتراث له. ومن هذا استعظامهم للسرقة والقتل والنهب. وتهاونهم بالزنى والفحشاء. ومن العجب حقاً أن المرء الذي يجمع في بيته جرذان الطاعون أو ينشر في الناس الأمراض السارية، لا يعده تمدن الجاهلية حقيقياً بالعفو والمعذرة أبداً، لأن فعلته تلك يتبين لهم جانب ضررها وفسادها. ولكن الزاني الذي يستأصل شأفة التمدن لأجل غرضه ومصلحته لا غير. فلأن مضار عمله هذا لا ترى عياناً ولا تحس إحساساً، بل هي مما يعقل أو يتصور، يظنه الجاهلون موضع الأعدار والمسامحة، بل هم يكادون لا يفهمون وجه الخطأ في عمله ذلك. ولو أن التمدن يكون أساسه العقل والعلم بفطرة الأشياء، بدلاً من الجاهلية، لما اختار أهله مثل هذا السلوك العملي.

- ٤ -

التدابير اللازمة لمنع الفواحش:

إن الفعل الذي يتحقق ضرره بالتمدن، لا يكفي في منعه وسد بابه أن يعدّ جريمة في القانون ويقرر له حد أو عقوبة، بل يجب أن تتخذ لذلك معه أربعة تدابير أخرى:

أولاً - تهذب عقلية الأفراد بالتربية والتعليم. ويصلح من نفوسهم إصلاحاً يعودون معه ينكرون ذلك الفعل بأنفسهم فيعدّونه إثماً، ويكفهم شعورهم الخلقي نفسه عن ارتكابه.

ثانياً - يؤلّب الرأي العام والأخلاق الجماعية على عداء ذلك الإثم أو الجريمة إلى حد أن يصبح عامة الناس يعتبرونه عاراً ومخزاةً، وينظرون إلى مرتكبه بعين المقت

والزراية. وذلك لكي تمنع قوة الرأي العام كل من نقصت تربيته أو ضعف فيه الوجدان الخلقي من ارتكاب ذلك الإثم.

وثالثاً - يُحسَم في نظام التمدن جميع الأسباب التي تخرض الأفراد على تلك الجريمة وترغّبهم فيها. وأيضاً يُقضى فيه - بقدر الإمكان - على الأسباب التي تضطرهم إليها.

ورابعاً - يقام في سبيل هذه الجريمة من الموانع والعقبات في الحياة التمدنية، ما لا يتيسر معه للمرء ارتكابها، وإن تعمّده وسعى فيه.

كل هذه التدابير الأربعة مما يشهد بصحته وضرورته العقل، وتتطلبه الفطرة، ومما تعمل به المجتمعات فعلاً في جميع العالم. وما من مجتمع أو نظام مدني إلا ويستخدم قليلاً أو كثيراً من هذه التدابير الأربعة - علاوة على نظام العقوبات - لمنع الأفعال التي تتقرر في قانونه جرائم. فإذا كان من المعلوم المسلم به أن فوضى العلاقات الجنسية مهلكة للتمدن وذنب عظيم إلى المجتمع، فلا مناص أيضاً من التسليم بأنه يلزم لمنعها من الانتشار أن تستخدم جميع التدابير الإصلاحية المانعة التي قد ذكرت آنفاً، علاوة على تنفيذ العقوبات. فيجب العمل على تربية الأفراد، ويجب حمل الرأي العام على عداة تلك الفوضى ومكافحتها، ويجب تطهير التمدن من كل ما يلعب نار الشهوة في الأفراد، ويجب أخيراً أن تُزاح عن النظام الاجتماعي تلك الموانع والعقبات التي تجعل النكاح من أصعب الأمور، وأن تقيّد العلاقات الجنسية بين الصنفين بقيود تقوم في وجههما كالسد الحاجز، إن هما مالا إلى التعلق الجنسي المطلق. وما يكون لعاقِل يعترف بكون الزنى إثماً وجريمة، أن يُنكر ضرورة هذه التدابير ويعترض على استخدامها.

ومن الناس من يسلمون بكل تلك المبادئ الخلقية والاجتماعية التي قد قرر الزنى إثماً بموجبها. ولكنهم يصرون على أنه بدل أن يستخدم لقمعه قانون العقوبات والتدابير الوقائية يجب أن يكتفي بانحاذ التدابير الإصلاحية فحسب. فيقولون: إنه

يجب أن يوقظ في الناس من الشعور الباطن، ويبعث فيهم من قوة الضمير المحتسب والوجدان الخلقي ما يمتنعون به عن ارتكاب هذه الجريمة بأنفسهم. وأما اللجوء إلى قانون العقوبات والتدابير الوقائية لأجل ذلك، بدل إصلاح النفوس، فمعناه معاملة الناس كمعاملة الصغار الأغرار، بل هو حظ من مكانة الإنسانية واستخفاف بأمرها. وإنا أيضاً نسلم بقولهم إلى حد أن الطريقة المثلى لإصلاح الإنسانية هي التي يقترحونها، وأن الغاية الحقيقية من التهذيب والتثقيف، أن تبعث في ضمائر الأفراد، قوة تجعلهم يحترمون قوانين المجتمع بأنفسهم، فيزعهم ضميرهم أنفسهم، عن الخروج على قواعد الأخلاق. وهذا هو الغرض من وراء كل تلك العناية البالغة التي تُعنى بها الأمم لتعليم أفرادها وتربيتهم. ولكننا نسألهم: هل التهذيب والتربية بلغا غايتيهما تلك؟ وهل هذبت الأفراد الإنسانية تهذيباً يمكن معه الآن أن يعتمد على ضمائرهم كل الاعتماد، ولم يعد من حاجة إلى استخدام العقوبات أو التدابير الوقائية لحفظ النظام الجماعي؟ دعوا عن أنفسكم ذكر القرون الخوالي. فإنها كانت في رأيكم - أنتم المتجددين عصوراً مظلمة. بل انظروا في هذا العصر المتطور من القرن العشرين، وتأملوا فيه حالة أرقى الدول الأوروبية والأميركية وباعلاها ثقافة وتهذيباً، التي كل فرد من أفرادها متعلم، وهي تتباهى بما يتحلى به أبناؤها من التربية السامية، هل منَع التعليم وإصلاح النفوس فيها ارتكاب الجرائم ونقض القانون؟ ألا تحدث في تلك البلاد حوادث السرقة، أو اللصوصية؟ أو لا تقل هناك النفس الإنسانية بغير حق؟ أو لا يرتكب الناس الغش والخديعة والظلم والإفساد؟ وهل استغنت تلك الدول عن استخدام الشرطة والمحاكم والسجون ونظام المحاسبة الاجتماعية؟ أو بلغ في أفرادهم الشعور بالتبعية الخلقية أنهم لا يعاملون «معاملة الصغار الأغرار»؟ فلماذا لم يكن كل هذا من الواقع. ولم يكن أهل الغرب قد تمكنوا، حتى في هذا العصر (المتنور)، أن يتركوا أمر نظم المجتمع وقانونه إلى الشعور الخلقي في الأفراد، ولما كانت الإنسانية في هذا الزمان أيضاً لا تزال تهان وتعامل «معاملة الصغار» باستخدام العقوبات والتدابير الوقائية لردعها من الجرائم، فما بالكم تعترضون على إهانتها في أمر

العلاقات الجنسية فحسب؟ ولماذا هذا اللجوج وهذا الإلحاح الشديد على ان يعامل هؤلاء (الصغار) معاملة (الكبار) في هذه المسألة وحدها؟ ألا ارجعوا إلى ضمانتكم وتحسوها، لعل فيها دخلة سوء.

ثم يقول هؤلاء: إن الأشياء التي تعدونها محركات شهوانية وتريدون أن تقصوها عن دائرة التمدن، كلها قوام الفن وروح التذوق للجمال. فالصد عنها صد عن معين اللطافة والبهجة في الحياة الإنسانية. لذلك مهما شتمت ان تفعلوه لحفظ التمدن وإصلاح الاجتماع، فافعلوه على نحو لا يمس الفنون اللطيفة والتذوق الجمالي. ونحن أيضاً نوافقهم على أن الفن والتذوق للجمال شيان غاليان، يجب أن يحافظ عليهما، بل يتقدم ويرتقي بهما، ولكن حياة المجتمع والفلاح الاجتماعي أعلى منها وأنفس ولا يجوز أن يضحى بهذين في سبيل فن من الفنون او ذوق للجمال. فإن كان يراد بالفن والشعور الجمالي أن يتقدما ويرتقيا فليتخذ لارتقائهما طريق يطابق بينهما وبين الحياة والفلاح الاجتماعي إلا أن الفن أو الذوق الجمالي الذي يفضي إلى الهلكة بدل الحياة، وإلى الفساد بدل الفلاح، لا يمكن أن يترك ينمو ويتشرب في محيط الجماعة. وإن قولنا هذا ليس برأي فردي أو نظرية مختلفة، بل هو عين ما يقتضيه العقل والفطرة، وتتعترف به الدنيا من حيث المبدأ، ولا يزال يجري عليه العمل في جميع العالم فكل ما يعد في هذه الدنيا مهلكة للحياة الجماعية ومجلبة للفساد، لا يحتمل أبداً لأجل الفن أو الذوق الجمالي. حذ مثلاً لذلك أن الآداب التي تحض الناس على الفتنة والفساد وتحفزهم على القتل والسلب، لا تجوزها دولة من دول الأرض، لمحاسنها الأدبية والفنية. وأن الأدب الذي يرغب في نشر الأوبئة والأمراض لا تغضي عنه أية سلطة في هذه الدنيا. وأن السينما أو المسرحية التي تحض الناس على البغي ونقض الأمن، لا تأذن بعرضها حكومة من حكومات العالم. وأن الصور التي تعبر عن نزعات الظلم والقساوة والخبث أو تنقض المبادئ الخلقية المسلم بها، مهما بلغت من كمال الفن، لا ينظر إليها أي قانون وأي ضمير اجتماعي بعين التقدير والإعجاب وكذلك فن النشال وإن كان من أطف الفنون وأرقاها في خفة الي-

وبراعتها، لا يرضى له أحد أن ينمو وينتشر. ومثله صناعة تزوير الصكوك والشيكات والأوراق المالية، فإنها أيضاً تتطلب فطنة نادرة وبراعة عجيبة، ولكن لا يستجيز أحد ترقية هذا الفن. ثم هناك الغش والدجل الذي قد أتى في الذهن الإنساني بالعجب المعجز من قوة اختراعه، ولكنه ليس من مجتمع مهذب ينظر إلى تلك المعجبات بين الرضا والتقدير وإذاً من المسلم المعترف به أن حياة الجماعة وأمنها وفلاحها ومصالحها أعلى، وأثمن من كل فن لطيف وكل ذوق للجمال أو الكمال، ولا يجوز أن يضحى بكل ذلك لأجل فن من الفنون وأما الأمر الذي فيه الاختلاف فهو أننا نعد شيئاً من الأشياء مضرراً بحياة الجماعة وفلاحها، ولا يعد كذلك غيرنا. ولو أن وجهة نظرهم توافق وجهتنا في هذا الأمر، فلا جرم أن يشعروا بضرورة تقييد الفن وذوق الجمال بتلك القيود التي نستلزمها نحن.

ومن قولهم أيضاً: إن ضرب الحجب والحواجز بين أفراد الجنسين، لمنع العلاقات الجنسية المطلقة بينهم ووضع السدود دون اختلاطهما الحر في الاجتماع، هو في الحقيقة تحامل على سيرتهم وأخلاقهم، إذ يؤخذ من ذلك أنه قد فُرض كل واحد من أحادهم فاجراً أو داعراً، وأن واضعي هذه القيود لا يشقون بنسائهم ولا برجالهم. اعتراض قوي ولا شك! ولكن ما بالك تقف بهذا الاعتراض عند هذا الحد، ولا تتوسع به إلى ما سواه من شؤون الحياة، حتى يقال: وكل قُفل يوضع على باب كانه إعلان لكون مالكة قد فرض كل أهل هذه الدنيا لصوصاً. وأن وجود كل شرطي في البلد دليل على أن الحكومة تعتبر جميع رعاياها أشراراً خبيثاً. وكل ما يستكتب من صك عند المعاملة فهو حجة على كون أحد الفريقين قد عد الآخر خائناً، وأن كل ما يتخذ من التدابير الوقائية لسد الجرائم، فإن وجوده في نفسه برهان على أن كل من يشملهم نظر هذا التدبير قد فرضوا مجرمين على الاحتمال. إن هذا النحو من الاستدلال يجعلك في كل أن سارقاً أو خائناً أو فاجراً متهماً، ولكنه لا يفض شيئاً من كرامتك وعزة نفسك. فيا ليت شعري لماذا يرق شعورك للعز والكرامة كل هذه الرقة في أمر العلاقات الجنسية وحدها؟!

إنما الحقيقة الواقعة التي قد أشرنا إليها آنفاً، هي أن الذين لا تزال في أذهانهم آثاراً من التصورات الخلقية العتيقة، لا ريب ينكرون الزنى والفوضى الجنسية، ولكنه لا يبلغ فيهم ذلك الإنكار مبلغاً يشعرهم بضرورة منعهما وسد بابهما بالمرّة. ولذلك تختلف وجهة نظرهم عن وجهة نظرنا في باب التدابير التي يجب أن تتخذ للإصلاح لحسم أسباب تلك السيئة ولو أنهم تتكشف عليهم حقائق الفطرة، فيتفطنوا لوضع هذا الأمر ووجهه الصحيح، لاتفقوا معنا على أن الإنسان ما دام إنساناً وما بقي فيه عنصر الحيوانية، فلا يمكن لأي تمدن يؤثر فلاح الحياة الجماعية على أهواء الأفراد وشهواتهم، أن يغفل عن تلك التدابير ويقصّر في أمرها.

- ٥ -

الوجه الصحيح للعلاقة بين الزوجين :

إن من لوازم التمدن الصالح، بعد تشكيل الأسرة وسد باب الفوضى الجنسية أن يقرر الوضع الصحيح لعلاقة ما بين الرجل والمرأة، وتعين حقوقهما بالعدل والنصفة، وتقسم بينهما التبعات والواجبات بالقسط، وتحدّد لهما المراتب والوظائف في نظام الأسرة على نحو لا يخل بالتوازن والاعتدال. هذه المسألة اصعب مسائل التمدن وأكثرها إعضالاً، ولكن الإنسان قد أخفق في حلّ عقدها غالباً.

فهناك أمم قد جعلت المرأة قواماً على الرجل. ولكننا لا نعلم أمة من تلك الأمم، بلغت درجة عالية في التمدن والحضارة، ولا ترى في سجل التاريخ على الأقل أمة وكلت أمرها إلى المرأة، ثم نالت القوة والعزة بين أمم العالم، أو جاءت بمأثرة تذكر في التاريخ.

أما معظم أمم الأرض فقد جعلت الرجل هو القوام على المرأة. ولكن هذا التفضيل للرجل ربما تحول إلى الظلم، بحيث اتخذت المرأة أمة، وسيمت الإهانة والخسف، وحرمت كل أنواع الحقوق الاقتصادية والتمدنية، ووضعت في الأسرة

مقام الخادم، وأداة قضاء الشهوة للرجل. ولئن عطفوا على طبقة من النساء خارج الأسرة والبيت، وحلوهن بحلي العلم والثقافة، فلكي يفين بمطالب الرجال الجنسية بطرق أشهى وأذ، ويكنّ لهم لذة المسامح بموسيقاهن، وبهجة النواظر برقصهن ودلالهن، ومتعة الأجساد ببراعتهم الجنسية ومفاتنهن. ، كان ذلك من أوقح ما ابتدئته أهواء الرجال من أساليب إهانة المرأة وتحقيرها، وأن الأمم التي جرت على هذه الطريقة، لم تسلم بنفسها من مضارها.

على أن التمدن الغربي الحديث قد اختار لنفسه طريقاً ثالثاً، هو طريق المساواة بين المرأة والرجل، وذلك أن تقسم الواجبات بين الجنسين على السواء، وتكون من نوع واحد تقريباً. فيتسابقا في دائرة عمل واحدة ويكسب كل منهما عيشه بيده هو ويكفل حاجاته بنفسه. ولكن هذه الصيغة من تنظيم الاجتماع لم تتكامل بعد، لأن أفضلية الرجل وتفوقه على الصنف المقابل لا يزال جلياً بارزاً حتى الآن. ولم تبلغ المرأة مبلغ الرجل في أي شعبة من شعب الحياة، ولم يحصل لها بعد جميع الحقوق التي يجب أن تكون لها بحسب قاعدة المساواة الكاملة. على أن الجانب الذي قد تم وكمل من هذه المساواة، فقد أخذ يدخل الفساد على التمدن، منذ الآن. وقد سبق أن ذكرنا نتائجه في الأبواب الماضية، فلا نحتاج إلى مزيد من التعقيب عليه في هذا المقام.

كل هذه الأنواع الثلاثة للتمدن، يخلو من العدل والتناسب والإتزان، لأنه قد قصر في فهم هداية الفطرة، وفي اختيار السلوك العملي وفقاً لها وبموجبها. وإنك إن تأملت الأمر بالفكر السليم، تبين أن الفطرة نفسها قد دلت على الحل الصحيح لتلك المسائل، بل هي الفطرة التي قد صانت المرأة بقوتها القاهرة عن أن تسقط في منزلتها إلى الدرك الأسفل الذي أراده الرجال لها، أو تسمو فيها إلى العلياء التي ارادتها لنفسها أو حاول الرجال أن يرفعوها إليها. وقد اختار الإنسان جانبي الإفراط والتفريط بتأثير عقله المخطى وتصورات الزائفة الضالة. ولكن الفطرة لا تريد إلا العدل والتناسب. وهي تهدي الإنسان بنفسها إلى ذاك السبيل.

مما لا يفكره أحد أن الرجل والمرأة من حيث إنسانيتهما على حد سواء. منهما

شطران متساويان للنوع الإنساني، مشتركان بالسوية في تعمير التمدن وتأسيس الحضارة وخدمة الإنسانية. وكلا الصنفين قد أوتي القلب والذهن والعقل والعواطف والرغبات والخواص البشرية. وكل منهما يحتاج إلى تهذيب النفس وتثقيف العقل وتربية الذهن وتنشئة الفكر، لصالح التمدن وفلاحه، حتى يقوم كل منهما بنصيبه من خدمة التمدن. فالقول بالمساواة بين الصنفين من هذه الجهة صواب لا غبار عليه. ومن واجب كل تمدن صالح أن يعنى بالنساء عناية بالرجال في إبتائهن فرص الترقى والتقدم وفقاً لمواهبهن وكفاءتهن الفطرية. فيحليهن بالعلم والتربية العالية، ويمنحهن من الحقوق المدنية والاقتصادية مثل ما يمنحه الرجال، وينزلن في الهيئة الاجتماعية منزلة العز والكرامة، حتى ينشأ فيهن الشعور بعزة النفس. فيتحلين بتلك الصفات الإنسانية الفاضلة التي لا يبعثها في الإنسان إلا هذا الشعور. فالأمم التي أبت مثل هذه المساواة بين الصنفين وتركت نساءها جاهلات مهينات غير مثقفات بالتربية ومحرومات من جميع حقوق المدنية، فقد انحطت بنفسها في حضيض الذلة والهوان، وذلك لأن إسقاط شطر كامل من شطري الإنسانية معناه إسقاط الإنسانية نفسها. ولا يمكن أبداً أن ينشأ من أحضان الأمهات المهينات أبناء شرف وكرامة، ومن أعطاف الجاهلات غير المثقفات أصحاب تربية وثقافة ومن مهود البلديات العاميات الفكر رجال تفكير وشعور عال.

على أن الجانب الآخر من هذه المساواة هو أن تكون دائرة عمل الرجل والمرأة واحدة، فيقوم الجنسان بأعمال من النوع الواحد، وتقسم بينهما واجبات جميع شعب الحياة بسوية وتكون منازلهما في نظام التمدن متماثلة، والذين يقولون بهذه المساواة ويدعون إليها يحتجون لهذه النظرية بشواهد العلوم التجريبية وتجاربها، فيثبتون بها أن الرجل والمرأة متساويان (Equipotential) في قوتها ومقدرتها الجسدية. ولكن كونهما متساويين في ذلك لا يكفي في الحكم بأن مقصود الفطرة أيضاً هو استخدامها لأعمال من النوع الواحد. ولا يصح أن يرى هذا الرأي. ما لم يثبت أنهما متماثلان أيضاً في نظامهما الجسدي وقد كلفتهما الفطرة نوعاً واحداً من الخدمات، وأنهما متشابهان كذلك في خصائصهما النفسية. أما التحقيق العلمي الذي قد قام به الإنسان

إلى هذا اليوم فينفي ويبطل كل هذه الامور الثلاثة .

شهادة علم الأحياء

فهذا علم الأحياء (Biology) قد أثبتت بحوثه وتحقيقاته أن المرأة تختلف عن الرجل في كل شيء من الصورة والسمت والأعضاء الخارجية إلى ذوات الجسم والجواهر الهولينية (البروتينية) لخلاياه النسيجية (Protein Molecules - of Tissue Cells) فمن لدن حصول التكوين الجنسي (Sex Formation) في الجنين، يرتقي التركيب الجسدي في الصنفين في صورة مختلفة. فهيكل المرأة ونظام جسمها يركب كله تركيباً تستعد به لولادة الولد وتربيته. ومن التكوين البدائي في الرحم إلى سن البلوغ، ينمو جسم المرأة وينشأ لتكميل ذلك الاستعداد فيها. وهذا هو الذي يحدد لها طريقها في أيامها المستقبلية.

ومع بلوغ سن الشباب يعروها الحيض، الذي تتأثر به أفعال كل أعضائها وجوارحها. وتدل مشاهدات أساطين علمي الأحياء والتشريع على ان المرأة تطراً عليها في مدة حيضها التغيرات الآتية:

١ - تقلّ في جسمها قوة إمساك الحرارة، فيزداد خروج الحرارة منه، وتنخفض درجتها فيه.

٢ - ويبطؤ النبض وينقص ضغط الدم ويقل عدد خلاياه.

٣ - وتصاب الغدد الصماء (Endocrines) واللوزتان (Tonsils) والغدد اللمفاوية (Lymphatic glands) أيضاً بالتغير.

٤ - وينتقص الاستقلاب الهوليني (protein Metabolism).

٥ - ويقل إخراج أملاح الفسفات والكلوريد من الجسم وينحط الاستقلاب الغازي (Caseous Metabolism).

٦ - ويختل الهضم، ويقل التحام الشحم والأجزاء الهولينية في المأكولات مع أجزاء الجسم.

٧ - وتضعف قوة التنفس وتصاب آلات النطق بتغيرات خاصة.

٨ - ويولد الحس وتكاسل الأعضاء.

٩ - وتتخلف الفطنة والذكاء وقوة تركيز الأفكار.

وكل هذه التغيرات تُدني المرأة الصحيحة إلى حالة المرض إدناءً يستحيل معه التمييز بين صحتها ومرضاها. ففي مائة من النساء الحوائض، لا تحيض إلا ثلاث وعشرون بلا وجع أو ألم. ويبحث الباحثون ذات مرة في أحوال ١٠٣٠ امرأة عفو الانتخاب، فوجدوا أن ٧٤ في المائة منهن كن يقاسين الوجع وغيره من صنوف الأذى أيام حيضهن. ويكتب الطبيب أميل نووك الذي هو محقق كبير في هذا الفرع من العلم:

«إن ما يعهد في الحوائض عامة من الأعراض هي: الصداع والنُصَب والحَلَج^(١) وضعف الأعصاب وتخلف المزاج واضطراب المشانة وسوء الهضم، والإمساك أحياناً، والغثيان والتهوُّع في بعض الحالات. وهناك نساء لا يستهان بعددهن يحسسن في صدورهن وجعاً خفيفاً، يشتد أحياناً فيشعرن له بضربات عنيفة. وفي بعضهن تتورم الغدة الدرقية في هذه الأيام، مما يسبب فهن البحة^(٢). وكثيراً ما يصبن بفتور الهضم وجهد التنفس. ودلُّ الفحص الطبي الذي قام به الطبيب كريجو في عدد من النساء، أن كان نصفهن يتعللن بسوء الهضم في أيام الحيض، وبالإمساك في أواخرها. ويقول الطبيب جب هارد: قلُّ من النساء من لا تعتل بعلّة في المحاض، ووجدن أكثرهن يشتكين الصداع والنُصَب والوجع تحت السرة وقلة الشهوة

(١) الخلج: أن يشتكي المرء عظامه من طول تعب أو مشي.

(٢) البحة: خشونة وغلظ في الصوت.

للطعام، ويصبحن شرسات الطباع مائلات إلى البكاء. فنظراً لهذه العوارض كلها يصح القول: إن المرأة في محاضها تكون في الحق مريضةً. وينتابها هذا المرض مرةً في كل شهر وهذه التغيرات في جسم المرأة تؤثر لا محالة في قواها الذهنية وفي أفعال أعضائها. ففي سنة ١٩٠٩م استنتج الطبيب فواستشفسكي (Voicechevsky) من مشاهداته الدقيقة أن المرأة تضمحلّ بها قوة الجهد العقلي والتركيز الفكري أيام الحيض. واستخرج كذلك الأستاذ كرشى شكفسكي (Krschiskevsky) من اختبارات النفسية أن المرأة يلتهب فيها المجموع العصبي في هذه الأيام، ويولد الحس ويختل، ويضعف الاستعداد - وربما تعطل بالمرّة - لقبول الانطباعات المرتبة، حتى يضطرب في شعورها ما قد قرّ فيه قبلاً من تلك الانطباعات المرتبة، مما يجعلها تتخلج حتى في أعمالها التي قد اعتادتها في حياتها اليومية. فمثل هذه المرأة إن كانت جابية في الترام، أخطأت في قطع التذاكر وارتبكت في عد الكسور. وإن كانت سائقة ساقت سيارتها بحذو بالغ وتمهل، وحارت عند كل منعطف. وإن كانت سيدة كاتبة (Lady Typist) أخطأت في كتابتها الآلية وتوانت فيها. وفاتتها الأحرف على الرغم منها، ولم توفق في تركيب الجمل، ولم تصب الحرف المقصود بضربة أصبعها. وإن كانت محامية خانتها قوة حجاجها وأخطأ فكرها وبيانها في عرض قضيتها. وإن كانت قاضية، تأثرت ملكة فهمها وقوة حكمها بهذه الحالة المرضية التي هي فيها. كذلك إن كانت الحائضة طيبة أسنان، لم تنشط في عملها ولم تجد آلتها عند الطلب إلا بجهد منها. وإن كانت مغنية، فقدت محاسن لحنها ومفاتيح صوتها في أيامها تلك، حتى إن الماهر في التلحين ليعرف حالتها تلك بمجرد سماعه لغنائها. محصل القول أن الجهاز العصبي والذهني في المرأة يعود في غالبه متراحياً غير منظم في هذه الأيام، فلا تكون أعضاؤها تابعة لإرادتها تماماً، بل تنبث من داخلها حركة اضطرارية تملك عليها إرادتها وتعطل قوة حكمها واختيارها، فتصدر منها الأفعال بغير إرادة، ولا يعود لها في أعمالها وتصرفاتها من حرية، ولا هي تكون أهلاً للقيام بتبعة أو مهمة!

ويكتب الأستاذ لابنسكي (Lapinsky) في كتابه: نشأة الشخصية في المرأة

(The Development - of Personality in Woman) أن مدة الحيض تحرم المرأة حرمتها العملية، فهي تكون في أثنائها تابعة لحركاتها الاضطرابية، وتنقصها جداً قوة استعمال إرادتها للإقدام على عمل أو تركه.

كل هذه التغيرات تحصل في امرأة سالمة، وتندرج فيها بسهولة إلى أن تكون مرضاً. وقد دون كثير من الحوادث التي تدل على أن المرأة في حالتها هذه تكاد تكون مجنونة، تثور نائرتها لأدنى بادرة، فترتكب الحماقات ووحشي الحركات. وليس من الغريب الشاذ أن يفضي بها جنون الغضب حتى إلى الانتحار. فيكتب الطبيب كرافت ايبنج (Krafft Ebing): إنا نجد في حياتنا اليومية أن النساء اللاتي يكن لينات المريكة دُمثات الأخلاق صُنع الأيدي، تتغير طباعهن بغتة من فور دخولهن في أيام المحيض، وكان هذه الأيام تمر بهن كمر العاصف الزعزع يصبحن فيها متفجرات سليطات اللسان شديداً الخصاص، يشكو سوء خلقهن كل من الخدم والأولاد والأزواج، حتى الأجانب أيضاً لا يسلمون من سوء معاملتهن. وقد انتهى البحث والتدقيق بأخرين من ذوي هذا الفن، إلى أن معظم الجرائم التي ترتكبها النساء يرتكبنها في حالة المحيض، لأنهن لا يكن فيها تابعات لإرادتهن. ولا يستبعد من امرأة معروفة بالصلاح أن ترتكب السرقة - مثلاً - في هذه الأيام، ثم تندم على فعلتها فيما بعد ويكتب الطبيب وينبرج (Weinberg) مستنداً إلى مشاهداته، إن الخمسين في المائة من المنتحرات اللاتي بحثت أحوالهن، كن قد ارتكبن الجريمة في أيام المحيض. فيرى هذا الطبيب لذلك أن من الواجب على المحاكم حين ترفع إليها قضايا النسوة المراهقات ان ترى وتتثبت فيها، لعل إحداهن قد اقترفت الجريمة وهي حائض!

وأشد على المرأة من مدة الحيض، زمان الحمل. فيكتب الطبيب ريبريف (Reperv): ربما كان خروج الفضالات من جسم المرأة في زمان حملها أقل مما يكون في حالة الفاقة والمسغبة فلا تستطيع قواها في هذا الزمان أن تتحمل من مشقة الجهد البدني والعقلي، ما تتحملة في عامة الأحوال. وإن عوارض الحامل إن عرضت

لرجل أو امرأة غير حامل، لحكم عليه أو عليها بالمرض بدون شك. ففي هذه المدة يبقى مجموعها العصبي مختلاً على أشهر متعددة، ويضطرب فيها الاتزان الذهني وتعود جميع عناصرها الروحية في حالة فوضى دائمة وهي في أثناء ذلك بين الصحة والمرض. ويكفي أدنى الأسباب في دفعها إلى المرض. ويقول الطبيب فشر: إنه لا تسلم حتى المرأة الصحيحة من الاضطراب الشديد في زمان الحمل، فتصاب في مزاجها بالتلون وفي أفكارها بالتشوش وفي عقلها بالشروء. وتتخلف فيها ملكات الشعور والتفكير والتأمل والفهم والتعقل. ومما اتفق عليه هيولاك أيلس وألبرت مول وسواهما من الأخصائيين: أن الشهر الأخير من أشهر الحمل لا يصح فيه البتة أن تكلف المرأة جهداً بدنياً أو عقلياً.

أما عقب وضع الحمل فتكون المرأة عرضةً لأمراض متعددة تعروها وتنمو فيها. إذ تكون جروح نفاسها مستعدة أبداً للتسمم. وتصبح أعضاؤها الجنسية في حركة لتقلصها إلى حالتها الأصلية قبل الحمل، مما يختل به نظام جسمها كله، ويستغرق بضعة أسابيع في عودته إلى نصابه، حتى وإن لم يعرض له في أثناء ذلك خطر. وبذلك تبقى المرأة مريضة أو شبه مريضة مدة سنة كاملة بعد قرار الحمل، وتعود قوة عملها نصف ما تكون في عامة الأحوال أو أقل منه.

ثم هناك مدة الرضاع التي لا تحيا المرأة فيها لنفسها. بل للوديع التي تستودعها الفطرة إياها. فتنحول خلاصة جسمها إلى لبن سائغ للولد. ومن الغذاء الذي تأكله، لا ينال جسمها إلا البلغة وأما سائرته فيصرف في إنزال اللبن في صدرها. وبعد الرضاع أيضاً يكون على المرأة أن تصرف عنايتها كلها إلى احتضان الولد وتعهدته وتربيته حقبة طويلة من الزمن. وقد حلوا مسألة الرضاع أخيراً باستبدال الأغذية الخارجية للطفل بلبن أمه ولكنه ليس بحلٍ مصيب. إذ إنه لا عوض في هذه الدنيا للغذاء الذي قد وضعت الفطرة للطفل في ثدي أمه، وقد اتفق الأخصائيون على أنه ليس كلبن الأم غذاء للطفل لنشأته الصحيحة فحرماته منه لا شك ظلم وأثرة ممقوتة. ثم إنهم قد اقترحوا لتربية الأولاد أيضاً دوراً للحضانة والتربية، لكي تكفي الأمهات

مؤنتها، فيفر عن المشاغل خارج البيت. ولكن من غير الممكن أبداً أن يهياً للطفل الحنان الأمومي في دار حضانة أو تربية للأطفال. وما كان لينشأ في قلوب المربيات المأجورات ذلك الحب والحنان ورقة العاطفة التي تتطلبها الطفولة وتفتقر إليها في أوائل عهدها. وهذه الطرق المتبعة لتربية الأولاد لم تجرب بعد تجربة كاملة، إذ لم تتخرج بعد الأجيال الناشئة من تلك المعامل الجديدة للتربية، ولم تظهر الدنيا على طباعهم وأخلاقهم وسلوكهم العملي، حتى يحكم على هذه التجربة الجديدة بالنجاح أو الفشل. ومن ثم لم يش بعد لأصحابها أن يدعوا كونهم قد وجدوا في هذه الطرق الجديدة بدلاً صحيحاً لعاطفة الأمومة ولا يزال من الحقيقة القائمة أن مشوى التربية الفطرية للولد هو حضن أمه ليس غير.

ومن هذا البيان يستطيع أن يفهم كل ذي عقل سليم، أن الرجل والمرأة، وإن فرض أنهما متكافئان في القوة الجسدية والاستعداد الذهني، فلم تحمل الفطرة عليهما مع ذلك، واجبات متساوية. وذلك أن الرجل لم يجعل عليه من خدمة بقاء النوع غير أن يلقي بذره في الحرث، ثم يروح لسبيله حتى يعمل فيما يشاء من شعب الحياة والمرأة - بخلاف ذلك - قد حملت معظم أعباء تلك الخدمة. وللنهوض بهذه الأعباء هي تعد مذ تكون مضغعة لحم في بطن أمها، ولهذا الغرض يقوم هيكلها الجسدي، ولهذا - لا غير - تتأهب مدة شبابها وكهولتها نوبات الحيض، التي لا تدعها أهلاً للقيام بتبعية جسيمة أو بجهد عقلي أو بدني لثلاثة أيام أو سبعة عشر من كل شهر. ولهذا الغرض نفسه تعاني المسكينة متاعب الحمل وما بعد الحمل طول سنة كاملة تظل خلالها معلقة بين الصحة والمرض، ثم لهذا كله تمر عليها ستان من الرضاعة، تسقي فيهما الزرع الإنساني بدمها وترويه من ينابيع ثديها. وتقضي بعد ذلك أعواماً ذوات عدد، في التربية الابتدائية لولدها، تحرم نفسها في أثنائها نومة الليل وراحة النهار، وتؤثر الجيل الآتي على راحتها ومتعتها وبهجتها ورغباتها وعلى كل ما يعز عليها. فإذا كان الواقع على ما وصفنا، فانظر ماذا يقتضيه الإنصاف في أمر المرأة؟ هل من الإنصاف إليها أن تُطالب بالقيام بتلك الواجبات الفطرية التي لا يشاركها فيها الرجل

بطبعه، ثم يحمل عليها فوق ذلك مثل ما يحمل على الرجل من واجبات التمدن، التي قد أعفي هذا لأجل القيام بها من جميع واجبات الفطرة؟ فيفرض عليها أن تتحمل كل تلك المصائب التي تتجشمها الفطرة، ثم تخرج من البيت كالرجال لتعاني مشقة الكسب، وتكون معهم على قدم المساواة في القيام بأعمال السياسة والقضاء والصناعات والمهن والتجارة والزراعة وإقامة الأمن والدفاع عن حوزة الوطن. وليس هذا فحسب، بل يكون عليها بعد ذلك أن تغشى المحافل والنوادي، فتمتع الرجال ببراعة جمالها وأنوثتها وتهيم لهم أسباب الخلاعة والمجون واللذة والمتعة! أما والله إنه ليس من الإنصاف، بل هو عين الظلم والعدوان وليس بمساواة بين الصنفين، بل هو عبث صريح بالمساواة. وإنما الذي يقتضيه الإنصاف، هو أن الصنف الذي قد كلفته الفطرة أعباء جساماً، لا يكلف من أعمال التمدن إلا ما هو خفيف المحمل، وأن الذي لم تكلفه الفطرة بشيء عظيم، يحمل عليه من واجبات التمدن ما هو أهم وأثقل وأدعى للجهد والتعب، ويكون أيضاً قواماً على الأسرة يرعاها ويرببها.

وليس تكليف المرأة بالواجبات الخارجية ظلماً لها فحسب، بل الحقيقة أنها ليست أهلاً لكل الأهلية للقيام بواجبات الرجال. وإنما ينهض بها من العاملين من كانت قوة عملهم ثابتة لا تفتقر، وكانوا يستطيعون أن يؤدوا واجباتهم بمقدرة سواء على الدوام، وكانت قواهم العقلية والجسدية مما يوثق به ويعتمد عليه. وأما من كنَّ عرضة في كل شهر لنوبات الأذى الذي يُذهب كل قدرتهن وكفاءتهن، أو يقلل منهما جداً، وكانت قوة عملهن في هبوط دون المستوى المطلوب مرة بعد أخرى، فهيهات أن يستطعن النهوض بتلك الواجبات. ولفهم ذلك تمثل في خيالك جنداً أو أسطولاً بحرياً من النساء، ينزل معركة، وإنما رُبع الجنود كاد يتعطل عن العمل لأذى المحاضر، وسدسها لا يستطيع الجهد والعمل الشاق بسبب الحمل، وجانب غير قليل منه قد لزم الفراش لآلام النفاس. فماذا ترى هذا الجند يفعل في ميدان القتال! ولعلك تفند هذا المثال بقولك: إن خدمة الدفاع والقتال لا ريب أشق للخدمات، ولا نقول إن المرأة لها بكفاء. ولكن قل لي بربك أي الأعمال من الشرطة والقضاء

والإدارة والسفارة والصناعة والمهنة والتجارة وأعمال سكك الحديد هيّن سهل لا تستلزم تبعاته قوة عمل ثابتة موثوقاً بها؟! لذلك إن الذين يريدون أن يقلدوا المرأة أعمال الرجال، فكأنى بهم لا يريدون إلا إحدى ثلاث: إما ان يبذلوا جميع النساء غير النساء فيقضوا على النوع قضاء، أو يلتقطوا جزءاً من طبقة الإناث في كل جيل، فيجردوهن من طبيعة الأنوثة، أو يحطوا من مستوى الجدارة والأهلية لجميع شؤون التمدن عامة!

ومهما اخترت من هذه الصور فلا شك في أن إعداد المرأة لوظائف الرجال مما يناقض وضع الفطرة ومقتضاها، ولا نفع فيه للإنسانية أو للمرأة نفسها. ولأن المرأة قد خلقت لأجل الولادة والتربية بدلالة علم الحياة، فقد حبتها الفطرة في الناحية النفسية أيضاً تلك الملكات التي هي ملائمة لوظيفتها تلك، كالحب والحنان والرحمة والشفقة ورقة القلب وذكاء الحس ولطف العواطف. ثم لأنه قد وضع الرجل في الحياة الجنسية موضع (الفعل) ووضعت المرأة موضع (الانفعال) فقد رُكبت فيها - غالباً - تلك الصفات التي تعدها للعمل في جوانب الحياة الانفعالية. ففيها اللين والرونة بدل الشدة والصلابة، وفيها التأثر بدل التأثير، والانفعال بدل الفعل، وفيها الخضوع والمسايرة بدل الشبات والمقاومة. وفيها الفرار والامتناع والإحجام بدل الجراءة والجسارة والإقدام. وهل يكون للمخلوق المتصف بهذه الصفات أن يصلح للأعمال وينجح في دوائر الحياة التي تقتضي الشدة والتحكم وقوة المعارضة وهدوء الأعصاب، وتحتاج إلى قوة حكم عادلة رزينة، بدل رقة قلب وسماحة عاطفة، وإلى عزم متصلب ورأي غير مجامل، بدل قلب متعطف وصدر حان. ١٩. الحق أن إقحام المرأة في مثل هذه الشعب للتمدن تضييع لها وتعريض لتلك الشعب نفسها للضيع.

ثم إن قيام المرأة بتلك الأعمال ليس لها فيه ارتقاء، بل هو مظنة بسوؤها وسقوطها. إذ إن ارتقاء طبقة من الناس لا يكون بأن تحقق فيها المؤهلات الطبيعية، وتستعاض منها على وجه التصنع، مؤهلات أخرى لم تؤتتها من قبل الفطرة، بل ارتقاؤها في ان تُنمى فيها المؤهلات الطبيعية وتهذب وتصلق، وتتاح لها الفرص

للعمل على أحسن وجه ممكن.

وليس للمرأة في ذلك التصنع والتكلف نجاح أو فلاح، بل هي أجدر فيه بالحيية والفضل. لأن جانباً من جانبي الحياة الإنسانية يقوى فيه الرجال ويضعف النساء، والجانب الآخر تقوى فيه النساء ويضعف الرجال فإذا أريد بالنساء، أن يسايرن الرجال في مضمارٍ هن فيه أضعف منهم وأعجز، فلا بد أن يؤدي ذلك إلى تأخر النساء عن الرجال وتخلّفهن وراءهم لأبد الآبأد. وإنك مهما حاولت واجتهدت، فلن تجد من صنف الإناث نابغة واحدة من أمثال أرسطو وابن سينا وكانت وهيجل وشيكسبير والحيام والإسكندر ونابليون وبسمارك وصلاح الدين الأيوبي ونظام الملك الطوسي، كما أنه لا يمكن لرجال هذه الدنيا أجمعين - مهما احتالوا واجتهدوا - أن يخرجوا من صنفهم أما واحدة من النمط البسيط.

وليس فيه منفعة للتمدن نفسه، بل فيه له كل المضرة. لأن الحياة والحضارة الإنسانية حاجتهما إلى الغلظة والشدة والصلابة كمثل حاجتهما إلى الرقة واللين والرونة، وافتقارهما إلى القوآد البارعين والساسة والإداريين الحازمين كافتقارهما إلى الأمهات المربيات والزوجات الوفيات والنساء الصنّع المدبرات. فأیما واحدة من هاتين الطبقتين أسقطتها وأهملتها، جررت على التمدن في كل حال بالغ الضرر والخسارة.

فهذه قسمة عادلة قد شاءتها الفطرة بين صنفي الإنسان. ويدل على هذه القسمة ويؤيدها كلٌّ من علوم الأحياء والتشريح والنفس والعمران. وإن كون الولادة والتربية مقصورة على المرأة وحدها هو الحقيقة الفیصل التي تخص لها دائرة للعمل في التمدن، وما كان لتدبير مصطنع أن يبدل قضاء الفطرة هذا وليس التمدن الصالح إلا الذي يقبل - أولاً - حكم الفطرة كما هو، ثم يضع المرأة موضعها الصحيح، وينزلها منزلة العز والكرامة في الاجتماع، ويقر لها حقوقها التمدنية والاقتصادية الشرعية، ويجعل لها البيت وللرجل ما وراءه، وإياه يجعل قواماً على الأسرة. فكل تمدن يُخل بهذه القسمة الطبيعية بين الصنفين أو يمحوها محواً، قد يظهر ببعض المظاهر الخلابة

من المجد والرقي المادي حيناً من الزمان، ولكنه إلى البوار والدمار لاحتمال لأن المرأة إذا كلفت القيام بالتبعات الاقتصادية والتمدنية مثل الرجل فلا بد أن تضع عن نفسها واجبات الفطرة. ومآل ذلك خراب التمدن، بل خراب الإنسانية نفسها. ثم إن المرأة إن خرجت على طبيعتها وفطرتها واجتهدت لأن تقوم بأعمال الرجال كلها، فإنها قد توفق فيه بعض التوفيق ولكن الرجل لا يمكنه بحال من الأحوال أن يستأهل لولادة الأولاد وحضانتهم وتربيتهم.

وإذا روعيت هذه القسمة الطبيعية بين الصنفين، كان تنظيم الأسرة وتعيين وظائف الرجل والمرأة في الحياة على ما يأتي من الأصول لاحتمال:

١ - إلى الرجل تكون عيالة الأسرة ورعايتها وحمايتها، والقيام بما هو عسير شاق من خدمات التمدن فيكون تعليمه وتربيته على النحو الذي يجعل أنفع ما يكون لهذه المقاصد.

٢ - وإلى المرأة تكون تربية الأولاد وواجبات البيت، والعمل على جعل الحياة المنزلية بحبوحة أمن ودعة وراحة. فتتحلى بأحسن ما يكون من التربية والتعليم لأجل قيامها بهذه الخدمات.

٣ - ولاستبقاء نظام الأسرة ووقايته الفوضى والشتات، لا بد أن يجعل لأحد من أفراد الأسرة الحكم والأمر على سائرهم، في ضمن حدود القانون، حتى لا تظل الأسرة كقطيع من الغنم بلا راع. وذلك الفرد الأمر لا يمكن أن يكون من غير صنف الرجال. لأن عضو الأسرة الذي تكون حالته العقلية والنفسية عرضة للتغير، مرة بعد أخرى، في أيام الحيض وفي زمان الحمل، لا يصلح أبداً لاستعمال سلطة الحكم والأمر.

٤ - يجب أن تقرر في نظام التمدن التحفظات اللازمة لإدامة هذه القسمة والتنظيم في وظائف أفراد الأسرة، حتى لا يستطيع السفهاء أن يخلطوا بحماقتهم بين دوائر أعمال الرجل والمرأة، فيدخلوا الفوضى على هذا النظام التمدني الصالح.

مظاهر التقصير الإنساني

قد اجتهدنا في الفصل السابق أن نبينّ بالتحقيق العلمي الخالص والمشاهدات والتجارب العلمية ماذا ينبغي أن تكون الأركان الرئيسية في حدود الشؤون الجنسية في نظام معتدل للتمدن قائم على مراعاة مقتضيات فطرة الإنسان ودلالات وضعه الذهني وتكوينه الخلقي. ولم يُذكر في هذا البحث شيء من قبيل التشابهات أو مما يكون لقائل فيه مقال، بل كل ما قيل فيه من مُحكمات العلم والحكمة، ومما يعرفه أولوا العلم والألباب. ولكن من عجائب العجز الإنساني أن كل ما وضعه الإنسان نفسه من نُظم للتمدن، لم يُراعَ فيه دلالات الفطرة المعلومة المعروفة هذه، على وجه الاستقصاء والتناسب المرضي. وظاهرٌ أن الإنسان لا يجهد مقتضيات فطرته نفسه، ولا تعمى عليه أوضاعه الذهنية وخصائصه الجسدية. إلا أنه من الواضح البيّن مع ذلك، أنه لم يوفق إلى الآن لوضع نظام معتدل للتمدن، مُراعَى في مبادئه ومناهجه كل تلك المقتضيات والخصائص، وكل المصالح والمقاصد باتزان كامل.

السبب الحقيقي لهذا التقصير :

والسبب في هذا التقصير هو الذي قد أشرنا إليه في أول الكتاب. وذلك أن من الضعف الطبيعي في الإنسان أنه إذا نظر في مسألة من المسائل، فلا يستطيع أن يشمل بنظره جميع نواحيها جملة واحدة. بل تستهويه أبداً ناحية منها أكثر من غيرها، وتجذبه إلى نفسها دون سواها. فإذا هو مال إلى جانب. عَمِيَ عليه ما عداه من الجوانب، أو أغفلها عن عمد. وهذا الضعف الإنساني بادٍ حتى في شؤون حياته الجزئية والفردية، فكيف يمكن أن تنجو من أثره مسائل التمدن والحضارة الواسعة العميقة، التي كل واحدة منها ذات نواح متعددة، ظاهرة وخفية. ولا ريب أن الإنسان قد شرف بمواهب العقل والعلم، ولكن الحق أنه لا يهديه مجرد التعقّل، في

عامة شؤون حياته، بل تميل به عواطفه ونزعاته إلى جانب بعينه. فإذا مال إليه وأثره على غيره يعمد إلى العقل يستدل به، وإلى العلم يستعينه. وهناك إن أراه علمه هو جوانب المسألة الأخرى، ونبيه عقله هو على ميلانه إلى شقّ دون آخر، لم يذعن بخطئه ولم يُعَنَّ بتصحيحه. بل عاد يكره العلم والعقل على أن يزوداه بالحجج والتأويلات لتبرير نزعته تلك.

بضعة أمثلة بارزة:

وهذا الضعف الإنساني - في ميله إلى الشق الواحد - يظهر على أتم إفراطه وتفريطه في المسألة الاجتماعية التي نحن بصدد البحث فيها الآن:

ففریق مال إلى جانب الأخلاق والروحانية، وغلا فيه إلى أن جعل العلاقة الجنسية بين الصنفين في ذاتها شيئاً يعاب ويُزدرى. وهذا الانحراف عن القصد تجده في ديانة (بوذا) والنصرانية وفي بعض الديانات الهندكية. ومن تأثيره ما يوجد في جزء كبير من هذا العالم من اعتقاد أن العلاقة الجنسية بذاتها إثم، سواء كانت في دائرة الزواج أو خارجها فماذا كانت نتيجته؟ كانت النتيجة أن جعلت حياة الرهبنة، المنعزلة غير المتمدنة، غاية الأخلاق ومقصود التزكية النفسية! وأوضاع كثير من أفراد النوع الإنساني - رجالاً ونساء - مواهبهم العقلية وقواهم الجسدية في مجانبة الفطرة، بل في محاربتها ونضالها. والذين استجابوا منهم لدواعي الفطرة، ومارسوا العلاقة الجنسية فيما بينهم، لم يفعلوها إلا متحرّجين، كمن يقضي لنفسه حاجة مستقدرة على كره منه. ومن البديهي أن مثل هذه العلاقة لا يمكن أن تكون بين الصنفين رابطة المودة والتعاون، ولا هي جديرة بإنشاء تمدن صالح ماض إلى الرقي. وليس هذا فقط، بل هذا التصور الخلفي هو الذي أدى إلى حطّ منزلة المرأة في نظام الاجتماع، إذ جاء عشاق الرهبانية يحكمون على النزعة الجنسية بأنها رسوسة الشيطان، وعلى محرّك هذه النزعة - وهي المرأة - بأنها حباله إبليس وجعلوها مخلوقاً نجساً يجب أن يحتقره كل من يجب لنفسه التزكي والطهارة. وهذا التصور لمنزلة المرأة هو الغالب، في الآداب النصرانية والبوذية والهندكية. وتستطيع أن تقدر ما عسى أن يكون من

مكانة المرأة في النظام الاجتماعي الذي يشاد على هذا التصور.

وفريق، على عكس ذلك، راعى للإنسان دواعيه الجسدية، وغلا فيه غلواً جعله يتعدى مقتضيات الطبع الحيواني فضلاً عن الطبع الإنساني. وقد اتضح هذا الإفراط في التمدن الغربي وضوحاً لا يمكن معه ستره، مهما حاول المحاولون. فالزنى ليس بجريمة في قانونه، وإنما الجريمة هي ما كان معه إكراه أو تدخل في حق شرعي لشخص آخر. وأما إذا كان الزنى لا يقترن بإحدى هاتين الجريمتين، فإنه ليس في ذاته جريمة تستوجب العقاب، وليس حتى بعار خلقي يستحيا منه. ولو وقف التمدن الغربي عند هذا الحد، لكان ذلك منه وقوفاً عند حدود الفطرة الحيوانية، ولكنه تجاوزه إلى أن أبطل المقصد الحيواني أيضاً من العلاقة الجنسية، وهو التناسل وبقاء النوع، بما اتخذ هذه العلاقة أداة للمتعة واللذة الجسدية. ولما بلغ الأفراد بالإنسان إلى هذا الحد، عاد هذا المخلوق الذي خلق في أحسن تقويم مردوداً أسفل سافلين. فأنحرف أولاً عن فطرته الإنسانية، فاسترسل في العلاقة الجنسية المطلقة كالتي تكون في الحيوانات، ولا يمكن أن تكون أساساً لتمدن. ثم انحرف عن فطرته الحيوانية أيضاً فحال بين العلاقة ونتيجتها الطبيعية - وهي التوليد - حتى لا ينشأ في العالم أجيال تخلفه وتبقي من بعده نوعه.

وقوم ثالث استشعروا بخطورة الأسرة، فنظموها بقيود وحدود، جعلت كل فرد من أفرادها كالأسير المغلول، ولم يرعوا الموازنة بين الحقوق والواجبات. ومن أمثلة ذلك البارزة، نظام الأسرة الهندي، الذي لا حرية فيه للمرأة في إرادتها أو عملها ولا حق لها في التمدن والمعاش، وهي خادمة في كل حال، بنتاً أو زوجة أو أم، وإذا كانت أياً فهي أحط شأنًا وأسوأ حظاً من الخادم، وكأنها حي ميت، عليها كل واجب وليس لها حق. فحاول القوم في هذا النظام الاجتماعي أن يجعلوا المرأة من بدء نشأتها نوعاً من بهيمة الأنعام، حتى لا ينشأ في نفسها الشعور بذاتها أصلاً ولا ريب أنهم أحكموا بذلك أركان الأسرة، وأصبح نشوز المرأة معه من المستحيل، ولكن هذا النظام بما حط وصغر من شأن النصف الكامل من جماعة

الإنسان، قد أقام في سبيل نهوضه وارتقائه عقبة جسيمة ومفسدة هائلة، عاد الهنادك بأنفسهم يحسون بسوء عواقبها ومضارها.

وجاعة أخرى، قاموا لرفع مكانة المرأة، ومنحها الحرية في الإرادة والعمل، فتغالوا في ذلك إلى أن أفسدوا نظام الأسرة. فعادت الزوجة حرة مختارة، والبنات مطلقة العنان والابن مخلى له في الرهان، والعائلة كالقطيع الشارد «لا راع يذود ولا حظيرة تؤوي»، ولا سبيل لأحد أفرادها على الآخر. فليس للزوج أن يسأل زوجته ابن باتت البارحة؟ ولا للآب أن يحاسب ابنته على القراء الذين تخالطهم أو الأمكنة التي تختلف إليها. والزوجان في حقيقة الأمر شريكان سويان يؤلفان الأسرة على شروط متساوية بينهما، ومنزلة الأولاد في هذه (الشركة) كمنزلة الأعضاء الصغار. وقد يبدد نظام هذه الأسرة المتألفة أدنى خلاف في الطبائع والأمزجة، لخلو هذه الجماعة من عنصر الإطاعة الذي هو لازم لصون كل نظام من التشتت. وهذا هو مثل الاجتماع الغربي الحديث، ذلك الاجتماع الذي يدعي حاملو لوائه أنهم رسل الهدى في شؤون التمدن والعمران. ولكنك إن شئت أن تكشف عما وراء (رسالتهم) هذه. فانظر في تقرير من تقارير إحدى محاكم الزواج والطلاق أو إحدى محاكم جنايات الأطفال (Juvenile Courts) في أوربة وأميركا، تتضح لك جلية أمرهم. فهذه الأرقام التي قد نشرها أخيراً مكتب الوزارة الداخلية بانكلترا تفيد أن الجرائم إلى الزيادة كل يوم في صغار الأبناء والبنات. ومن أسبابها الخاصة ارتقاء النظام التأديبي في الأسرة^(١).

إن غريزة الحشمة والحياء التي ركبت في الإنسان ولا سيما في فطرة المرأة، ولم يصب في فهمها أي تمدن إنساني في القديم أو الحديث، ولا وفق لرعاية مقتضياتها في اللباس وفي أساليب الحياة الاجتماعية. ومع أن هذا الحياء قد عد من أحسن فضائل الإنسان ولا سيما المرأة، لم يظهر قط في لباس الإنسان ومظاهر اجتماعه

(١) انظر: Blue Book of Crime Statistics for 1934

بصورة قاعدة مطردة أو طريق عقلي. ولم يعن أحد بتعيين الحدود الصحيحة لستر العورات ولا بمراعاتها بسوية... ولا قد حددت صور مراعاة الحياء في أزياء الذكور والإناث وفي آدابهم وعاداتهم بحسب مبدأ أو ضابطة. ولم تضبط حدود الكشف والستر بين رجل ورجل. وبين امرأة وأخرى، وبين رجل وامرأة، على وجه معقول متناسب وعلى قدر ما كان هذا الأمر خطيراً من جهة التهذب والثقافة والأخلاق العامة، كانوا في غفلة عنه وإهمال له فأحالوا جانباً منه على العرف والتقاليد، والحال أن التقاليد تتبدل بتبدل الأوضاع الاجتماعية ووقفوا الجانب الآخر على نزعات الأفراد الشخصية واختيارهم. والواقع أن الأشخاص والأفراد لا يتساوون في غريزة الحياء والأدب، ولا أوتي كل منهم من سلامة الذوق وإصابة الاختيار ما يؤهله لأن يختار بنفسه طريقاً يلائم غريزته تلك. وكان من جريرة ذلك أن أصبح يوجد في لباس الجماعات المختلفة وطرق اجتماعهم خلط عجيب من الوقاحة والحياء، يخلو من كل مناسبة عقلية ومن كل نسق واطراد، كما يخلو من التزام أي مبدأ من مبادئ الأخلاق. أما الشرق فبقي الأمر فيه مقصوراً على تنافر الأزياء وعدم تناسبها، ولكنه لما طغى هذا العنصر من الوقاحة والابتذال في أهل الغرب. نسخوا آية الحياء من أخلاقهم نسخاً وجعلوه اسماً بلا معنى. وأصبح من نظريتهم الحديثة المبتكرة أن الحياء ليس بغريزة طبيعية في الإنسان، بل هو شيء ناتج عن اعتياده التستر باللباس. وليس لستر العورات ومراعاة الحياء من صلة بالتهذب والأخلاق أصلاً. «بل هو في الحقيقة عامل من العوامل المحركة لغريزة الشهوة في الإنسان^(١)». ومن المعاني العملية لهذه الفلسفة الماجنة ما يرى عندهم اليوم من الأزياء الفاضحة ومباريات الجمال والرقص العريان، والصور المكشوفة والعرض المسرحي الفاحش. والدعوة النامية إلى التجرد (Nudism) ورجعة الإنسان إلى البهيمية الخالصة.

(١) هذه بالحرف هي الفكرة التي عبر عنها الأستاذ ويستر مارك (Wester marck) في كتابه: «الزواج الإنساني» (The History of Human Marriage).

ومثل هذا الانحراف عن نقطة الاعتدال تجده أيضاً في الجوانب الأخرى لهذه المسألة:

فالذين عظموا شأن العفة والأخلاق، ما حفظوا المرأة باعتبارها وجوداً حيوانياً ذا عقل وشعور، بل حفظوها كحفظ الجماد من النفثس والأعلاق. فجعلوا أمر تعليمها وتربيتها وراء ظهرانيهم، مع أن أهميته للمرأة لا تقل عن أهميته للرجل، لمصلحة الحضارة والتمدن. والذين اهتموا - بخلاف ذلك - بتربيتها، أهملوا العفة والأخلاق كل الإهمال، ومهدوا أسباب التمدن والحضارة من جهة أخرى.

وأما الذين راعوا القسمة الطبيعية في وظائف الجنسين، فما كلفوا المرأة من واجبات التمدن والاجتماع إلا تربية الأولاد وتدبير المنزل، وحملوا على الرجل أعباء الكسب والعمل ولكنهم ما استطاعوا التزام التوازن في هذه القسمة العادلة. فسلبوا المرأة جميع حقوقها الاقتصادية، ولم يجعلوا لها حقاً في الميراث، وإنما حصروا كل حقوق الملك في الرجل وحده. وبذلك جعلوا المرأة عاجزة قعيدة من الجهة الاقتصادية، وأنزلوها من الرجل منزلة الخادم من سيدها. وقام بإزاء هذه الطائفة طائفة أخرى أرادت أن تتدارك هذا الحيف والظلم، وترد إلى المرأة حقوقها التمدنية والاقتصادية، ولكن هؤلاء وقعوا في خطأ آخر، وهو أنهم، لغلبة المادية على أذهانهم، زعموا أن إنقاذ المرأة من الاستعباد التمدني والاقتصادي، معناه أن تُجعل هي أيضاً - كالرجل - عضواً كاسباً في الأسرة، وتشرك به في القيام بجميع واجبات التمدن. وكانت هذه الطريقة راثقة جذابة من الوجهة المادية، لأنها لم تخفف من أعباء الرجل وكفى بل ضاعفت أسباب المعيشة واكتساب الثروة، لاشتراك المرأة مع الرجل في الكسب، وفوق ذلك هيأت لتسيير دفة المعيشة وال عمران القومي ضعفي الأيدي والأذهان العاملة، مما زاد في سير ارتقاء التمدن بفته، ويذل مشيه خيباً. ولكن كان من العاقبة المحتومة لهذا الرجحان المفرط إلى الجانب المادي والاقتصادي أن عميت عليهم الجوانب الأخرى التي لم تكن أقل خطورة من هذا. فطووا الكشع عن كثير من النواحي عن عمد. وخالفوا قانون الفطرة عن بينة وعلم، وهو ما يشهد به تحقيقهم

هم، ثم ادعوا إنصاف المرأة ومنحها حقوقها الواجبة ولكنهم في الحقيقة ظلموها وجاروا عليها وهذا ما تدل عليه تجاربهم ومشاهداتهم. وأرادوا أن يساوا بينها وبين الرجل ولكنهم في الواقع أخطؤوا المساواة وأفسدوا بينهما الميزان، ومصداق ذلك علومهم وفنونهم أنفسهم. ونشدوا، بعد ذلك إصلاح التمدن والعمران، بيد أنهم هيؤوا في نفس الأمر أسباباً هائلة لخراجه مما تعلم تفاصيله من الأحداث والأرقام التي قد سجلوها بأنفسهم. ومن البديهي أنهم ما كانوا وليسوا يجهلون هذه الحقائق كلها. بل الأمر، كما ذكرنا آنفاً، أن من الضعف الإنساني أنه إن تصدى لوضع قانون لحياته، لا يستطيع أن يراعي جميع المصالح مراعاة معتدلة متزنة، لأنه يجرفه تيار أهوائه ورغباته إلى جانب من جوانب الإفراط. وإذا هو مال إلى جانب واحد، فكثير من الجوانب تسمى عليه، وكثير من المصالح والحقائق يغمض هو نفسه عنها عينيه! وليس أدل على هذا التعامي والإغفال المتعمد من شهادة أعمى من أنفسهم. فهذا العالم الطبيعي الروسي الممتاز أنطون نيميلوف Anton Nemilov الذي هو شيوعي خالص العقيدة، يسود مئتي صفحة من كتابه (The Biological Tragedy of woman)^(١) لإثبات عدم المساواة الفطرية بين الرجل والمرأة بتجارب العلوم الطبيعية ومشاهداتها، ثم يعقّب بنفسه على كل هذا التحقيق العلمي بقوله: «إذا قيل في هذه الأيام: إن المرأة يجب أن تمنح في دائرة التمدن حقوقاً محدودة، لم يؤيده من الرجال إلا الأقل. ونحن بأنفسنا ممن يخالفون هذا الرأي. ولكن ينبغي ألا نخدع أنفسنا بزعم أن إقامة الرجل والمرأة في الحياة العملية أمر هين ميسور. الحق أنه لم يجتهد أحد في الدنيا لتحقيق هذه المساواة بين الصنفين، مثل ما اجتهدنا في روسيا السوفيتية ولم يوضع في العالم من القوانين السمحة البريئة من التعصب، في هذا الباب مثل ما وضع عندنا. ولكن الحق، مع ذلك كله، أن منزلة المرأة قلما تبدلت في الأسرة... (الصفحة: ٧٦) ولا في الأسرة فحسب، بل قلما تبدلت في المجتمع أيضاً. فيقول في مكان آخر:

(١) نشرت ترجمة هذا الكتاب باللغة الإنكليزية في لندن سنة ١٩٣٣م.

«لا يزال تصور عدم مساواة الرجل والمرأة - ذلك التصور العميق - راسخاً، لا في قلوب الطبقات ذات المستوى الذهني البسيط، بل في قلوب الطبقات السوفييتية العليا أيضاً. بل النساء أنفسهن قد بلغ من تأثير هذا التصور في نفوسهن، أنهن إذا عوملن معاملة المساواة الكاملة مع الرجال، يعددن ذلك خطأ من مكانة أولئك، ويجدن لهم فيه معاني التخث. ولو أننا نتتبع في هذا الأمر أفكار عالم طبيعي أو مصنف أو طالب أو تاجر أو شيوعي خالص العقيدة، لانكشف لنا عن غير بعد، أنه لا يرى المرأة كفضلاً له أو نداءً يمانهه، وكذلك إن نظرنا في رواية من الروايات العصرية، مهما كان مبلغ كاتبها من حرية الفكر، فلا بد أن نقع فيها على عبارات تنم على هذا التصور بشأن المرأة. (الصفحة ١٩٤ - ١٩٥). وما السبب في ذلك؟

«السبب في ذلك أن المبادئ الانقلابية تصطدم في هذا النظام بأمر واقع هام، هو أنه لا مساواة بين الجنسين باعتبار علم الأحياء (Biology) ولم تكلفهما الفطرة بأعباء سواء» (الصفحة ٧٧).

ودونك عبارة أخرى تساعدك على استنباط الحقيقة:

«الحق أن جميع العمال (Workers) قد بدت فيهم أعراض الفوضى الجنسية (Sexual Anarchy). وهذه حالة جد خطيرة تهدد النظام الاشتراكي بالدمار، فيجب أن نحارب بكل ما أمكن من الطرق، لأن المحاربة في هذه الجبهة ذات مشاكل وصعوبات، ولي أن أدلكم على آلاف من الأحداث يعلم منها أن الإباحية الجنسية (Sexual Licentiousness) قد سرت عدواها، لا في الجهال الأغرار فحسب، بل في الأفراد المثقفين من طبقة العمال أيضاً (الصفحة ٢٠٢ - ٢٠٣).

فانظر ما أبين شهادة هذه العبارات وما أوضحها. فهم بجانب يعترفون بأن الرجل والمرأة لم تجعلهما الفطرة نفسها متساويين ولم تنجح المساعي المبذولة لتحقيق تلك المساواة بينهما في الحياة العملية، وأيما قدر أقيم بينهما من هذه المساواة على الرغم من مقتضيات الفطرة، كان من عواقبه أن اندفع تيار الفواحش، وأمسى نظام

المجتمع بأسره في خطر منه مهيب. وبجانب آخر يدعون ألا تُحد حقوق المرأة في النظام الاجتماعي بحدود، وأنه إن فعل ذلك ليخالفنه. فأى دليل أقوى من ذلك على كون الإنسان العارف البصير، لا الجاهل الغبي قد بلغ من اتباعه لهواه ونزعاته أن يكذب تحقيقه هو، ويجحد مشاهداته نفسه. فيغمض عينه عن كل الحقائق ويميل بهواه إلى جانب بعينه فيوغل فيه إلى نهايته، مهما كان من قوة الحجج التي تقدمها علومه، ومن عظة الأحداث التي تسمعها أذناه وعبر النتائج التي تشهدا عيناه، في التنديد بإفراطه ذلك. ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَسَّأَلَهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ رَّحْمَةً عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ عَشْنَوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١٢٢﴾! [الجنائية].

ميزة الاعتدال في قانون الإسلام:

وهناك في هذا العالم التائه بين الإفراط والتفريط، نظام عمدي وحيد، يمتاز بغاية التوازن والاعتدال، ويراعي كل ناحية - مهما دقت وصغرت - من نواحي الفطرة الإنسانية، ويستند إلى المعرفة التفصيلية الكاملة بتكوين الإنسان وجبلته الحيوانية وطبعه الإنساني وخصائصه النفسية ودواعيه الفطرية، ويحقق مقصود الفطرة من خلق كل شيء من ذلك تحقيقاً تاماً لا يفوت حتى أهون المقاصد وأبسطها. ثم تتخذ فيه هذه المقاصد جميعاً وتتعاون على تحقيق ذلك المقصد الرئيسي الأعلى الذي هو غاية حياة الإنسان نفسه. ويبلغ هذا الاعتدال والاتزان والتناسب مبلغاً من الكمال، ليس في وسع الإنسان أن يخترعه بعقله أو جهده. أما أن يكون القانون من وضع الإنسان ثم لا يوجد في ناحية من نواحيه ميلان أو رجحان، فمما لم يمكن قط ولن يمكن أبداً. وذلك أن الإنسان العامي لا يستطيع حتى أن يفهم كل الفهم مصالح هذا القانون المعتدل المتزن الحكيم، فضلاً عن أن يقدر على وضعه، ما لم يكن أوتي طبعاً سليماً وما لم يكتسب العلوم، ويمارس التجارب في ذلك القانون مدة من السنين، ثم يظل أعواماً متوالية يفكر فيه ويتأمل. وإني لا أمدح هذا القانون لكوني قد آمنت بالإسلام. بل الأمر أني ما آمنت بهذا الدين إلا لأني وجدت فيه كمال التوازن والتناسب وحسن الملازمة لقوانين الفطرة، مما قد جعل قلبي يشهد بأن واضع هذا القانون هو الذي قد

فطر السموات والأرض، وهو عالم الغيب والشهادة. ومن الحق أن لا يهدي الإنسان
 التائه في مجاهل الضلال، إلى طريق القصد والاعتدال، إلا هو سبحانه. ﴿قُلِ اللَّهُمَّ
 فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلِيمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ
 يَخْتَلِفُونَ﴾ [الزمر].

نظام الاجتماع الإسلامي

النظريات الأساسية

من مزايا الإسلام أنه لا يأتي بقانون إلا ويشير بنفسه إلى حكمته أيضاً. فالقانون الذي قد جاء به لضبط العلاقات بين الرجل والمرأة في الاجتماع، قد بين بنفسه ما وراءه من حقائق الفطرة وأصول الحكمة.

المفهوم الأساسي للزوجية:

وأولى الحقائق التي يكشف عن وجهها الستر في هذا الصدد هي: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾ [الذاريات: ٤٩] فتشير الآية إلى عموم القانون الزوجي (Law of Sex) وشموله، ويُعلن صانع هذا الكون فيها سرّ صناعته، فيقول إنه خَلَقَ هذا المَعْمَل الكوني على قاعدة الزوجية، أي أن جميع آياته وماكاناته قد خُلقت أزواجاً، وكل ما يرى من بدائع الصنع في هذه الخليقة، هو راجع إلى تلك المزاوجة بين الأشياء.

ولنتدبر ما هي الزوجية: إن الزوجية في الحقيقة عبارة عن أن يكون شيء متصفاً بالفعل وآخر متصفاً بالقبول والانفعال، ويكون في أحدهما التأثير وفي الآخر التأثير، وفي هذا العقد وفي ذلك الانعقاد. وهذا الفعل والانفعال والتأثير والتأثر والعقد والانعقاد بين الشئين هو علاقة الزوجية بينهما. وهذه العلاقة هي أساس تركيب الأشياء في هذا العالم! وعلى هذا التركيب يجري نظام هذا الكون. فكل شيء في هذا الكون قد خُلِق زوجين وصنفين في طبقته. وكل زوجين من الأزواج يرتبطان - من حيث المبدأ والأصل - بهذه العلاقة الزوجية التي يكون أحدهما فيه فاعلاً والآخر قابلاً ومنفعلاً. ولا ريب أنه تختلف كيفية هذه العلاقة باختلاف طبقات المخلوقات، فمن أنواع المزاوجة ما يوجد بين العناصر والجواهر، ومنها ما يكون بين المركبات غير النامية، وآخر تراه بين الأجسام النامية، ونوع تعهده في أنواع الحيوان، وكل هذه

الأنواع من المزاوجة تختلف في نوعيتها وكيفيتها ومقاصدها الفطرية، ولكنها تتفق في أصل الزوجية وجوهرها. ولتحقيق مقصود الفطرة الرئيسي - وهو حصول التركيب وحدوث الهيئة المركبة - في كل نوع من أنواع هذا الوجود، مهما كانت طبقته، لا بد أن يكون أحد زوجيه متصفاً بقوة الفعل والآخر بقوة الانفعال.

وإذ تقرر هذا المفهوم للآية المذكورة آنفاً. فيستنبط منه الباحث ثلاثة مبادئ أولية للقانون الزوجي:

أولها: أن الدستور الذي قد خلق الله تعالى عليه الكون، والطريق الذي جعله سبباً لسير نظامه هذا، لا يمكن أن يكون نجساً مكروهاً، بل هو - من حيث أصله وجوهره - نظيف محترم. وهكذا ينبغي أن يكون. وقد يخالفه أعداء هذا النظام ويمتنبونه زاعمين إياه شيئاً بشعاً ممقوتاً، ولكن باري هذا النظام ومالكه لم يكن ليريد أن يقف دولابه وتتعطل حركته. وإنما مشيئته أن يبقى معمله هذا جارياً في عمله وتبقى آلاته كلها تأتي بوظائفها فيه!

والثاني: أن صفتي الفعل والانفعال كليهما لازم لتسيير هذا النظام. ولوجود الفاعل والمنفعل أهمية سواء في هذا الكون. ولا فضيلة للفاعل من حيث هو فاعل، ولا نقيصة للمنفعل في انفعاله. وكمال الفاعل أن تكون فيه قوة الفعل والصفات الفاعلية على أتمها حتى يستطيع القيام بواجب الخدمة الفعلية من الزوجية. وكمال المنفعل أن تكون فيه قوة الانفعال وكيفية على أكملها لكي يحسن القيام بالجانب القبولي والانفعالي للزوجية. وكما أنك إن أزلت جزءاً من أجزاء ماكينة صغيرة عن موضعه، وأردت ان تستخدمه لأمر آخر لم يصنع له، ما كنت في رأي الناس إلا سفياً أخرق، وكنت حرياً - أولاً - بأن لا تنجح في محاولتك هذه، وإن أبيت وجهت في الأمر جهدك، ما زدت على أن تكسر الماكينة كسراً، كذلك حال ماكينة هذا الوجود الضخمة. فإن أهل السفاهة والخرق قد تحدثهم أنفسهم بأن يضعوا الجزء الفاعل منها مكان الجزء المنفعل، أو يضعوا الجزء المنفعل مكان الفاعل، ثم قد يمعنون في حماقتهم

إلى أن يقوموا يسعون لتحقيق ذلك ويؤملوا النجاح في سعيهم هذا. ولكن صانع هذه الماكينة ما كان ليفعل مثل فعلهم. وإنما شأنه أن يضع الجزء الفاعل موضع الفعل أبداً ويريه حسب ذلك ويضع الجزء المنفعل موضع الانفعال أبداً ويريه فيه الملكة الانفعالية ليس غير.

والثالث أنه مما لا شك فيه أن للفعل نوعاً من الفضيلة على القبول والانفعال. ولكن ليس من معاني هذه الفضيلة أن يكون مع الفعل العز ومع الانفعال الذل. وإنما هذه الفضيلة من حيث القوة والغلبة والتأثير. فأیما شيء يفعل فعلاً في شيء آخر، فإتما يفعله لكونه غالباً عليه وأقوى منه ولأن له قوة على التأثير فيه والشيء الذي يقبل فعله وينفعل به، فما علة قبوله وانفعاله إلا كونه مغلوباً وضعيفاً ومستعداً للتأثر به. وكما أن حصول الفعل يستلزم وجود الفاعل والمنفعل على السواء بالمغلووية والقابلية للتأثر. ذلك أنه إن كان كلاهما يساوي الآخر قوة، ولم تكن لأحدهما على الآخر غلبة، لم يتأثر أحدهما بالآخر وانتفى حصول الفعل. فالثوب، إن كان فيه من الصلابة والقوة ما في الإبرة، لم يكن فعل الخياطة، والأرض، إن لم يكن فيها من اللين والدمائة ما تقبل به فعل الرُّفش والمحراث فيها، لم تتمكن الزراعة والبناء. ومحصل القول أن كل ما يقع في هذه الدنيا من الأفعال، لا يمكن أن يتم أحد منها لو لم يكن إزاء كل فاعل منفعل، ولو لم تكن في المنفعل قابلية للتأثر بفعل الفاعل. لذلك من مقتضى الطبيعة في الزوج الفاعل - من الزوجين - أن تكون فيه الغلبة والشدة والتحكم، مما يعبر عنه بالذكورة والرجولية، لأنه لا بد له منه لأجل القيام بوظيفته من حيث هو أداة فاعلة. وعلى العكس من ذلك، من مقتضى الطبع الانفعالي في الزوج المنفعل أن يكون فيه اللين والرقة والنعومة والتأثر، مما يقال له الأنوثة والطبع النسوي، ذلك لأن هذه الصفات هي التي تمكنه من النجاح في الجانب الانفعالي من الزوجية. فالذين لا يعرفون هذا السر هم فريقان اثنان، فريق يحسب فضيلة الفاعل الذاتية بمثابة العز والكرامة، فيعدّ المنفعل في ذاته ذليلاً ممتناً، وآخر ينكر بالمرّة تلك الفضيلة المخصوصة بالفاعل، فيريد أن يحدث في المنفعل أيضاً تلك

الصفات التي يجب أن تكون في الفاعل ولكن الصانع الحكيم الذي قد صنع الجزأين، ينصبهما في ماكنته على نحوٍ يضمن لهما المساواة في الكرامة والعز وفي العناية والتربية، ويضمن لهما مع ذلك أن تنشأ فيهما صفتا الغالبية والمغلوبة اللتان يقتضيهما الطبع الفاعل والمنفعل في الزوجين، لتتحقق غاية المزاجية بينهما، لا أن يكونا كحجرين متساويين في الشدة والصلابة، قد يحتك أحدهما بالآخر، ولكن لا يمكن أن يحصل بينهما امتزاج، ويحدث بامتزاجهما تركيب.

هذه هي المبادئ التي تستخرج من مفهوم الزوجية الابتدائي وإن مجرد كون الرجل والمرأة زوجين باعتبارهما وجوداً مادياً، يقتضي أن تراعى هذه المبادئ فيما بينهما من الصلات. وستعلم فيما يأتي أن القانون الاجتماعي الذي قد وضعه فاطر السماوات والأرض قد روعيت فيه هذه المبادئ الثلاثة مراعاة كاملة.

الفطرة الحيوانية في الإنسان ومقتضياتها:

وتعال الآن نتقدم خطوة في البحث. إن وجود المرأة والرجل ليس وجوداً مادياً فحسب، بل هو أيضاً وجود حيواني، ولننظر ما هو مقتضى كونهما زوجين بهذا الاعتبار. فيقول الخالق عز وجل: ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهَا﴾ [الشورى: ١١] ويقول: ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

ففي الآية الأولى قد ذكر الله تعالى خلق الإنسان والحيوان كليهما أزواجاً. وبين الغاية المشتركة بينهما من ذلك بقوله ﴿يَذُرُّكُمْ فِيهَا﴾ أي أن تجري بعلاقتهما الزوجية سلسلة التناسل. ثم أفرد النوع الإنساني عن سائر الأنواع في الآية الثانية وبين أن علاقة ما بين الزوجين من هذا النوع دون سائر الأنواع الحيوانية، كالعلاقة بين الحرث والحارث. وهذه حقيقة أحيائية (Biological Fact) وأحسن تشبيهه لصلة المرأة والرجل من وجهة نظر علم الأحياء. ويستنبط الباحث من هاتين الآيتين مبادئ ثلاثة أخرى:

١ - أن الله قد خلق الأزواج الإنسانية كالأزواج الحيوانية، لكي يجري بعلاقتهم الجنسية النسل الإنساني ويبقى النوع. وهذا من مقتضيات الطبع الحيواني في الإنسان، مما تجب مراعاته. فالله تعالى لم يخلق النوع الإنساني لأجل أن يمتع بعض أفراده أنفسهم بمتاع هذه الحياة ثم يموتوا وينقرضوا، بل هو سبحانه يريد أن يبقى هذا النوع في الأرض إلى أجل مسمى وما ركب الميلان الجنسي في فطرته الحيوانية إلا حَفْزاً لأزواجه على التواصل والتناسل ليعمروا بذلك أرض الله. فكل قانون ينزل من عند الله ليس من شأنه أن يكبت هذا الميلان الجنسي أو يقضي عليه، ولا أن يدعو إلى احتقاره واجتنابه، بل لا بد أن يكون فيه مجال لتمكين المرء من الاستجابة لحاجته الفطرية هذه.

٢ - وقد بين الله تعالى بتشبيهه للمرأة والرجل بالحرث والحارث أن العلاقة بين الزوجين الإنسانيين تختلف عن التي تكون بين الزوجين الحيوانيين. وقد ركبت أجسامهما من الوجهة الحيوانية أيضاً - دع عنك الوجهة الإنسانية - تركيباً يستلزم لعلاقتهما ذلك الثبات والدوام الذي يكون لعلاقة الحارث بحرثه. فكما أن الحارث لا ينتهي عمله في الحرث بمجرد إلقاء البذر فيه، بل يكون من واجبه بعد ذلك أن يسمده ويسقيه ويرعاه ويسهر عليه، كذلك ليست المرأة بمزرعة يلقي فيها من يمر بها بذره كيفما اتفق، فتثبت شجرة برية. بل هي إذا حملت، تحتاج إلى حارثها برعايتها وكفالتها.

٣ - إن ما بين الزوجين الإنسانيين من الجاذبية الجنسية، هو باعتبار علم الأحياء (Biologically) من نفس النوع الذي يوجد في سائر أنواع الحيوان. فكل فرد من جنس واحد يميل ميلاناً حيوانياً إلى كل فرد من الجنس الآخر. وما رُكِّب في طباعهم من النزعة القوية إلى التناسل، يجذب جميع أفراد الصنفين، الذين يصلحون له فعلاً، بعضهم إلى بعض، فالقانون الذي وضعه فاطر هذا الكون ما كان ليغفل عن هذا الجانب الضعيف من فطرة الإنسان الحيوانية، لأنه يكمن فيه ميلان شديد إلى الفوضى الجنسية (Sexual Anarchy) لا يمكن ضبطه وتحديده إلا بالتدابير الخاصة من

التحفظ والاحتياط. وإن انفلت هذا الميلان من القيد مرة، فلا يمنع الإنسان شيء عن تحوله إلى الحيوان بل إلى أسفل أنواعه. ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ (١) ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴿٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴿التين: ٤ - ٦﴾.

الفطرة الإنسانية ومقتضياتها:

إن الطبع الحيواني - كما أسلفنا - كالفرش والأساس في خلقه الإنسان، وعليها رفعت قواعد إنسانيته. لذلك كان كل ما يحتاج إليه الإنسان لبقاء وجوده الفردي ووجوده النوعي، قد ركب الله في طبيعته الحيوانية النزوع إليه والرغبة فيه والاستعداد لتحصيله. وليس من مشيئة الفطرة ألا تُقضى أية رغبة من تلك الرغبات، أو يُبطل جانب من جوانب ذلك الاستعداد، لأن هذه كلها أيضاً لازمة للإنسان، وبدونها لا يمكن أن يعيش ويبقى نوعه. وإنما تريد الفطرة ألا ينحو الإنسان في قضاء تلك الرغبات واستخدام ذلك الاستعداد نحواً حيوانياً محضاً، بل يجب أن يكون طريقه في ذلك إنسانياً بحسب ما يقتضيه طبعه الإنساني من الأمور، وبرعاية ما جعل في نفسه طلبه من المقاصد فوق الحيوانية، ولهذا الغرض قد وضع الله تعالى حدوداً شرعية كي تضبط أعمال الإنسان بضابطة. ثم حذره بأنه إن تعدى تلك الحدود، مائلاً إلى الإفراط أو التفريط، ألقى بيده إلى التهلكة ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [الطلاق: ١].

ولننظر الآن أي خصائص الفطرة الإنسانية وأي مقتضياتها في الشؤون الجنسية هي التي يشير إليها القرآن الكريم:

١ - الذي أودعته الفطرة الإنسانية من نوع العلاقة بين الجنسين، يفضله القرآن بما يأتي: ﴿خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١] وبآية: ﴿هُنَّ لِيَاسٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَاسٍ لَهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧].

فالآية السابقة في الصفحات الماضية، التي ذكرت كون الإنسان والحيوان معاً خلقاً أزواجاً، جعلت المقصود بخلق الزوجين بقاء النسل وحده. فالآن قد أفرد

الإنسان عن الحيوان وذكر من خاصته أن له من وراء الزوجية مقصداً أسمى وأجل، وهو أنه يجب ألا تكون بين زوجيه علاقة شهوة فحسب، بل تكون بينهما علاقة حب ومودة وأنس، وعلاقة تأتلف بها القلوب وتتصل الأرواح، ويكون أحدهما موضع سر للآخر وشريكه في البؤس والرخاء، ويكون بينهما من الملازمة والاتصال الأبدي ما يكون بين الجسد والثوب. فهذه العلاقة بين الصنفين - كما سبق أن فصلنا فيه القول - هي الصخرة الأساسية لبناء التمدن الإنساني. ثم أشير بقول (لتسكنوا إليها) في الآية، إلى أن المرأة موضع الراحة والسكينة للرجل. وليست وظيفتها الفطرية إلا أن تهيئ للرجل زاوية أمن وسكون وراحة في هذه الدنيا المملوءة بالمتاعب والمشاق. وهذه الزاوية هي حياة المرء العائلية التي قد تهاون بأمرها أهل الغرب لأجل المنافع المادية. والحال أن لهذه الشعبة من حياة المرء من الخطورة والأهمية ما لسائر شعب التمدن والعمران. وهذه أيضاً لازمة للحياة التمدنية كلزوم سائر الشعب لها.

٢ - وهذه العلاقة الجنسية لا تقتضي المودة فيما بين الزوجين فحسب، بل تقتضي مع ذلك أن تكون لكليهما صلة روحية عميقة بالولد الذي ينتج عن تلك العلاقة الودية بينهما. لذلك قد جعلت الفطرة في تكوين الإنسان وفي تكوين المرأة وطريقة حملها ورضاعتها على الأخص، ما هو كفيلاً بأن يملأ شعاب قلبها بحب الأولاد. فيقول عز من قائل: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَيَّ وَهَنًا عَلَيَّ وَهَنًا عَلَيَّ﴾ [القمان: ١٤] ويقول في موضع آخر: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلَهُ وَوَضَعَتْهُ تَلْتَلُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥] وكذلك حال الرجل، وإن كان دون المرأة في حب الأولاد. ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤]. وهذه المحبة والحنان الفطري تقيم أواصر الصهر والنسب بين أفراد الإنسان، ومن تلك الأواصر تنشأ الأسر والعائلات. ومن هذه تتألف القبائل والشعوب ومن روابط هذه الشعوب والقبائل ينتج التمدن ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُمْ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ [الفرقان: ٥٤] ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ [الحجرات: ١٣].

فقرابات الرحم وأواصر الصهر والأنساب هي في الحقيقة مؤسسات بدائية طبيعية للتمدن الإنساني، ويتوقف قيامها على أن يكون الأولاد من الآباء المعروفين والمعلمين، وتحفظ الأنساب من الخلط والزيف.

٣ - ومن مقتضى الفطرة الإنسانية أيضاً أنه إن ترك الإنسان من ورائه شيئاً كسبه بكذ يمينه وعرق جبينه، يتركه لأولاده وأقاربه الذين بقي طول حياته مرتبطباً بهم بقربات الرحم والدم. ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥]. ﴿وَمَا جَعَلْ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤]. ويؤخذ من ذلك أن حفظ الأنساب مما تستلزمه قسمة الميراث أيضاً.

٤ - إن غريزة الحياء في الإنسان غريزة طبيعية. ففي جسده أعضاء وأجزاء قد جبله الله على الرغبة في ستره أو إخفائها، وهذه الرغبة هي التي ما زالت تحض الإنسان منذ الأزل على أن يتخذ لجسده نوعاً من انواع اللباس. وفي هذا الباب يرد القرآن النظرية الجديدة رداً باتاً، فيقول: إن أجزاء الجسد الإنساني التي قد وضعت فيها الجاذبية الجنسية للرجل والمرأة، تقتضي الفطرة الإنسانية أن يعنى المرء بسترها ويستحيي من كشفها، ولكن الشيطان لا يريده على أن يبرزها. ﴿فَوَسْوَسَ لَهَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهَا مَا وُرِيَ عَنْهَا مِنْ سَوْءِهَا... فَلَمَّا ذَاكَ الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهَا سَوْءُهَا وَطَفِقَا يَخْصِمَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٢٠ - ٢٢]. ثم يقول القرآن إن الله قد أنزل عليكم اللباس لتتخذوه ساتراً لعوراتكم وزينة لأجسامكم. ولكن هذا الستر للعورات ليس كل شيء، بل يجب مع ذلك أن يعمر تقوى الله قلوبكم. ﴿قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُوَزِّي سَوْءَ بَدَنِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسَ التَّقْوَىٰ ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٢٦].

هذه هي التصور الأساسية لنظام الاجتماع الإسلامي. فاجعلها على ذكر منك، ثم ادرس الصورة التفصيلية للنظام الاجتماعي الذي قد أسس على هذه التصورات. وعليك في أثناء دراستك هذه، أن تتحرى بالنظر العميق مبلغ الوحدة والتساقق والمطابقة والارتباط المنطقي الذي يراعيه الإسلام في تطبيق النظريات التي

بعدها أساساً لقانونه على تفاصيل الحياة وجزئياتها العملية. الحق أن كل ما عهدناه من القوانين التي وضعها الإنسان، من نقصها البارز المشترك أنها إذا طبقت في الحياة، لا يبقى بين نظريتها الأساسية وتفصيلها العملية ارتباطاً منطقياً كاملاً. فتتعارض الأصول والفروع. وتأتي الكليات المعروضة في الكتب، مختلفاً مزاجها عن المزاج الذي يتكون للجزئيات المقررة للعمل والتنفيذ. وربما حلقت العقول في سماء الخيال، فجاءت بنظرية رائعة أخاذة، ولكنها إذا هبطت من عالم التصور والخيال إلى دنيا الحقيقة والعمل، وأرادت أن تنفذ نظريتها في الحياة، فإنها تحار في مسائل هذه الدنيا العملية حيرة تذهلها هي نفسها عن نظريتها تلك. وهذا الضعف والخلل لا يخلو منه أي قانون من القوانين الوضعية. فهلم الآن، وانظر بكل ما شاءت لك نفسك من الدقة والتفحص في هذا القانون الذي عرض على العالم راع أمي نشأ في قفار العرب، وما استشار في وضعه مجلساً تشريعياً أو لجنة مختارة، هل ترى فيه أثراً للتناقض، أو عليه مسحه من عدم الارتباط المنطقي؟!



الأصول والأركان

إن أهم ما يواجه من المسائل في تنظيم الاجتماع، هو - كما أسلفنا ذكره في موضع آخر - منع الميلان الجنسي عن الفوضى والطغيان، وضبطه بضابطة، لأنه لا يمكن بدونه تأليف نظام للتمدن. وإن هو أُلْف بدونه على فرض المحال، فما هناك من سبيل إلى صون هذا النظام من التبعر و صون الإنسان من الانحطاط الخلقي والفكري الشديد. من أجل ذلك قد قيّد الإسلام علائق الرجل والمرأة بقيود شتى، وضمها بهذا التدبير إلى مركز واحد.

المحرّمات :

فالقانون الإسلامي يبدأ - من صنفى الذكور والإناث - بالأفراد الذين هم مضطرون بطبيعة الحال إلى أن يتعاشروا في مكان واحد، أو يرتبطوا بعلاقات قريبة، فيحرّم بعضهم على بعض جميعاً، كالأم والولد، والأب والابنة، والأخ والأخت، والعمة وابن الأخ، والعم وابنة الأخ، والخالة وابن الأخت، والحال وبنت الأخت، وزوج الأم وبنت الزوجة، وزوجة الأب وابن الزوج، والحماة والصهر، والحمو والكنت، وأخت الزوجة وزوج الأخت (في حياة الأخت) والأقارب الرضاعيين (سورة النساء: ٢٢ - ٢٣). فهؤلاء جميعاً قد حرّم أحدهم على الآخر ونُزّهت علائقهم عن النزعة الجنسية تنزيهاً لا يكاد أي فرد منهم يتصور معه أن يميل إلى الآخر ميلاً جنسياً، اللهم إلا الأندال البهائم الذين لا تخضع بهيمتهم لأي ضابط خلقي.

تحريم الزنى :

وقد حرّم على الرجل، بعد هذا التحديد، جميع النساء اللاتي هن في عقد غيره من الرجال ﴿وَالْمُعْتَمَكُ مِنَ النِّسَاءِ...﴾ [النساء: ٢٤].

وأما من عدا هؤلاء من النساء، فقد حُرِّمَ عليه أن يتعلّق بهن بعلاقة جنسية مطلقة من كل قيد. ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّوْجَاتِ إِنَّمَا كَانَ فَرْجًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].
النكاح:

فهذه الحدود والقيود سدّت على المرء جميع أبواب الفوضى الجنسية، ولكنه كان من اللازم لتحقيق مطالب طبعه الحيواني، ولإبقاء الطريق الفطري المقرر لهذا الكون، أن يفتح له باب يقضي منه حاجته الفطرية. ففتح له ذلك الباب بصورة النكاح. وأبيح له أن يقضي حاجته تلك، ولكن من غير طريق الفوضى والإباحية، وفي غير حال التستر والخفاء، بل يفعل ذلك بإعلان منه وتصريح، حتى يكون من المعلوم المعترف به في المجتمع أن فلاناً وفلاناً قد دخلا في عقد المعاشرة واقتربا. ﴿وَأَجَلٌ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَمُ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْتَمِينَ غَيْرَ مُسْفِهِينَ... فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ... مُحْتَمِنَاتٍ غَيْرَ مُسْفُوحَاتٍ وَلَا مُنْخَذَاتٍ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: ٢٤، ٢٥].

فانظر ميزة الإسلام في تحريم الاعتدال، إن العلاقة الجنسية التي كانت محرمة ومستثنى خارج دائرة النكاح عادت في دائرة الزواج مباحة ومستحسنة، بل عملاً صالحاً يؤمر به ويُنكر اجتنابه. وليس هذا فحسب، بل يصبح مثل هذه العلاقة بين الزوجين عبادة. حتى إن المرأة إن صامت النافلة أو دخلت في الصلاة أو التلاوة فراراً من قضاء حاجة بعلها الشرعية، كانت آثمة ولم تقبل منها تلك العبادة. ودونك بعض ما روي عن النبي ﷺ في هذا الباب: «عليكم بالباء فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، فمن لم يستطع منكم الباء فعليه بالصوم، فإن الصوم له وجاء»^(١)، «والله إني لأخشاكم لله وأنفاكم له. لكنني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأنزج النساء»^(٢) فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(٣). «لا تصوم المرأة وبعلمها شاهد، إلا بإذنه»^(٤) إذا

(١) الترمذي في كتاب النكاح. وفي هذا المعنى حديث في كتاب النكاح للبخاري.

(٢) البخاري: كتاب النكاح.

(٣) البخاري: باب صوم المرأة بإذن زوجها.

باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها، لعنتها الملائكة حتى ترجع^(١). «إذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته فليأتِ أهله، فإن معها مثل الذي معها^(٢)».

وغاية الشرع من كل هذه الوصايا والأحكام أن تُسد أبواب الفوضى الجنسية كلها، وتحصر العلاقات الزوجية في دائرة الزواج وألا تكون خارج هذه الدائرة - ما أمكن - محرّكات جنسية من أي نوع. وأما الهيجان الذي ينشأ عن مقتضى الفطرة أو عن الأحداث المصادفة، فيكون لهدهته وتسكينه ملجأ يلجأ إليه وهو الزوج للزوج حتى يتمكن الإنسان من خدمة النظام الاجتماعي بقوة مدخّرة مجتمعة (Conserved Energy) ونفس هادئة سليمة من كل المحركات المتضعة غير الطبيعية، ويستخدم عنصر الحب والنزعة الجنسية - الذي قد ربّبه الله في كل رجل وامرأة لتسيير هذا النظام الكوني - لتشكيل الأسرة وإحكام أركانها. فالزواج في الإسلام هو مرضي من جميع الوجوه لأنه يفي بمطالب الفطرة الإنسانية والحيوانية كليهما ويحقق مقصود القانون الإلهي واجتناب الزواج ممقوت من جميع الاعتبارات لأنه لا بد أن يضمن إحدى السيتين: إما أن يجتنب الإنسان به تحقيق غاية القانون الطبيعي، فيضيع قواه في محاربة الفطرة أو تغلب عليه مطالب طبعه الحيواني فتكرهه على أن يقضي شهواته بالطرق المحرمة الخاطئة.

تنظيم الأسرة:

ويعد أن يقرر الإسلام الميلان الجنسي في الإنسان وسيلة لتشكيل الأسرة وإحكامها، يقبل على تنظيم الأسرة. ويراعي في هذا التنظيم أيضاً كل ناحية من نواحي قانون الفطرة، التي قد مر ذكرها، باتزان كامل. وإن الدرجة السامية من العدل والإنصاف، التي يلاحظها الإسلام في تعيين حقوق الرجل

(١) البخاري: كتاب النكاح.

(٢) الترمذي: باب ما جاء في الرجل يرى المرأة فتعجبه.

والمرأة قد سردت تفاصيلها في كتاب لي آخر بعنوان (حقوق الزوجين) وبها تعلم أن الإسلام قد أقام بين الصنفين من المساواة ما كان يمكن أن يكون. ولكنه لا يرضى من مساواتهما ما يخالف قانون الفطرة. فللمرأة من الحقوق مثل ما للرجل، من حيث هي إنسان ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. ولكن الفضيلة النوعية - بمعنى القوة والتقدم، لا بمعنى الكرامة والعز - التي هي للرجل من حيث هو زوج فاعل، قد اعترف به الإسلام له بمقتضى الإنصاف. ﴿وَالرِّجَالُ عَلَيْهِمْ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨] وكذلك بعد أن قرر الإسلام بين الرجل والمرأة علاقة الفاضل والمفضول بحسب ناموس الفطرة، قد نظم الأسرة على ما يأتي من القواعد:

قَوَامِيَةُ الرَّجُلِ:

إن الرجل قوام على الأسرة. أي هو حاكم الأسرة وراعيها ومراقب أخلاقها وشؤونها، وواجب الإطاعة لجميع أفرادها إلا أن يأمر بمعصية الله ورسوله. ثم هو مكلف بعيالة الأسرة وتزويدها بحاجات حياتها. ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].

(الرجل راع على أهله وهو مسؤول). ﴿وَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤].

قال النبي ﷺ: «إذا خرجت المرأة من بيتها وزوجها كاره لعنها كل ملك في السماء وكل شيء مرت عليه غير الجن والإنس حتى ترجع»^(١) ﴿وَالَّذِي تَخَاوَفُنَّ شُوهُرَهُ فَيُطَوِّرُكُمْ فِي الْمَصَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنَّ أَلْفَنَكُمْ فَلَا تَبْعُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٣٤] وقال النبي ﷺ: «لا طاعة لمن لم يطع الله»^(٢). «ولا طاعة في

(١) البخاري: (باب قوا أنفسكم وأهليكم نارا) من (كتاب النكاح).

(٢) كشف الغمة. (٣) رواه أحمد من حديث معاذ.

معصية الله»^(١) «إنما الطاعة بالمعروف»^(٢) ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَسَنًا وَإِنْ جَهْدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعَمَهُمَا﴾ [المنكوت: ٨].

وهكذا نُظمت الأسرة على أن يكون لها راع وصاحب أمر مطاع. ومن حاول أن يخلُ بتنظيم الأسرة هذا فيتوعده النبي ﷺ بقوله: «من أفسد امرأة على زوجها فليس منا»^(٣).

دائرة عمل المرأة:

وقد جعلت المرأة في هذا التنظيم ربة البيت. وإذا كان على زوجها كسب الأموال فعليها إنفاق تلك الأموال لتدبير شؤون المنزل «المرأة راعية على بيت زوجها وهي مسؤولة»^(٤). وقد وُضع عنها جميع الواجبات التي تتعلق بخارج البيت. فلا تجب عليها - مثلاً - صلاة الجمعة^(٥). ولا يجب عليها الجهاد، وإن كان يجوز لها أن تخرج لخدمة المجاهدين في ميدان الحرب، إذا اقتضت الضرورة، كما سنذكره فيما يأتي بشيء من التحقيق. وأيضاً لا يجب تشييع الجنائز، بل هي قد نهيت عنه^(٦) ولم تفرض عليها صلاة الجماعة ولا حضور المساجد. ولئن كان قد رُخص لها في حضور المساجد ببعض القيود، فإنه لم يُستحسن منها قط^(٧). ثم لم يؤذن لها بالسفر إلا مع أحد محارمها^(٨).

(١) رواه أحمد من حديث عمران بن حصين.

(٢) البخاري: كتاب الأحكام.

(٣) كشف الغمة للشعراني.

(٤) البخاري: باب: قوا أنفسكم وأهليكم ناراً.

(٥) انظر سنن أبي داود باب الجمعة للملوك والمرأة.

(٦) البخاري: باب اتباع النساء للجنائز.

(٧) أبو داود: باب ما جاء في خروج النساء إلى المساجد.

(٨) الترمذي: باب ما جاء في كراهية أن تسافر المرأة وحدها. وأبو داود باب في المرأة=

صفوة القول أن خروج المرأة من البيت لم يُحمد في حال من الأحوال. وخير الهدى لها في الإسلام أن تُتلازم بيتهما، كما تدل عليه آية: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ دلالة واضحة^(١). ولكنه لم يشدد الإسلام في هذا الباب تشديداً لكون خروج المرأة من

=تحتج بغير محرم.

(١) قد ذهب بعض الناس إلى أن هذا الأمر خاص لأزواج النبي ﷺ، لابتداء الآية بخطاب: يا نساء النبي! أي وصية من الوصايا الواردة في هذه الآية مخصوصة بأمهات المؤمنين دون سائر النساء! فقد قيل فيها: ﴿إِنَّ أَنْفِيَنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقَلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ ﴿٣١﴾ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب ٣٢، ٣٣] فتأمل كل هذه الوصايا والأوامر، وقل لي: أي أمر منها لا يتصل بعامة النساء المسلمات. وهل النساء المسلمات لا يجب عليهن أن يتقين. أو قد أبيع لهن أن يخضعن بالقول ويكلمن الرجال كلاماً يغريهم ويشوقهم. أو يجوز لهن أن يتبرجن تبرج الجاهلية؟ ثم هل ينبغي لهن أن يتركن الصلاة والزكاة ويعرضن عن طاعة الله ورسوله؟ وهل يريد الله أن يتركهن في الرجس وإذا كانت كل هذه الأوامر والإرشادات عامة لجميع المسلمات، فما المبرر لتخصيص كلمة «وقرن في بيوتكن» وحدها بأزواج النبي ﷺ.

إن مصدر الفهم الخاطيء في الحقيقة هو مبتدأ الآية: «يا نساء النبي لستن كأحد من النساء». ولكن هذا الأسلوب لا يختلف - مثلاً - عن قولك لولد نجيب: يا بني لست كأحد من عامة الأولاد حتى تطوف في الشوارع وتأتي بما لا يليق من الحركات فعليك بالأدب واللباقة. فقولك هذا لا يعني أن سائر الأولاد يحمد فيهم طواف الشوارع وإتيان الحركات السيئة، ولا يطلب منهم الأدب واللباقة. بل المراد بمثل قولك هذا تحديد معيار لمحاسن الأخلاق وفضائلها، لكي يصبو إليها كل ولد يريد أن يعيش كنجباء الأولاد، فيسعى في بلوغه. وقد اختار القرآن هذه الطريقة لتوجيه النساء لأن نساء العرب في الجاهلية كن على مثل الحرية التي توجد في نساء الغرب في هذا الزمان وكان العمل جارياً على تعويدهن الحضارة الإسلامية بشيء من التدرج، وتعليمهن حدود=

بيتها قد يكون من اللازم في بعض الأحوال، كأن لا يكون لها قيم من الرجال أو تضطر إلى العمل خارج البيت لخصاصة قيم الأسرة أو ضالة معاشه أو مرضه أو عجزه أو سبب آخر من هذا القبيل. فكل هذه الأوضاع والأحوال قد جعل لها في القانون مندوحة ومُتسع. وجاء في الحديث: «قد أذن الله لكن أن نخرجن لحوائجكن»^(١) ولكن مثل هذا الإذن قد مُنحته المرأة مراعاة للأحوال والضرورات فحسب، لا يغير شيئاً من القاعدة الرئيسية في نظام الاجتماع الإسلامي، وهي أن دائرة عمل المرأة هي البيت. وليس الإذن بخروجهن منه إلا رخصة وتيسيراً، فيجب ألا يُحمل على غير معانيه ومقاصده.

القيود اللازمة:

وقد مُنحت المرأة البالغة كثيراً من الحرية في شؤونها الشخصية ولكنها لم تُمنح حرية الإرادة والاختيار مثل ما أعطيه الرجل البالغ. فللرجل - مثلاً - أن يخرج في السفر إلى حيث يشاء وأتى يشاء. ولكن المرأة - بكرة كانت أم متزوجة أم أرملة - يجب أن يصاحبها في السفر محرم. «لا يحمل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفراً يكون ثلاثة أيام فصاعداً إلا ومعها أبوها أو أخوها أو زوجها أو ابنها أو ذو حرمة منها». وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تسافر المرأة مسيرة يوم وليلة إلا

=الأخلاق وقيود الضابط الاجتماعي على يد النبي ﷺ. ففي تلك الأحوال عني الإسلام بضبط أمهات المؤمنين بضابطة على وجه خاص، حتى يكن أسوة لسائر النساء وتبع طريقتهن وعاداتهن في بيوت عامة المسلمين.

هذا الرأي نفسه قد أبداه العلامة أبو بكر الجصاص في كتابه «أحكام القرآن» فيكتب «وهذا الحكم وإن نزل خاصاً في النبي ﷺ وأزواجه، فالمعنى عام فيه وفي غيره. إذ كنا مأمورين باتباعه والافتداء به، إلا ما خصه الله به دون أمته» (الجزء الثالث - الصفحة ٤٥٥).

(١) البخاري - باب خروج النساء لحوائجهن. وفي هذا المعنى حديث في مسلم، باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان.

ومعها محرماً^(١). وعن أبي هريرة أيضاً أنه قال: «لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة إلا ومعها رجل ذو حرمة منها»^(٢).

أما الاختلاف في تعيين مقدار السفر في هذه الروايات، فيدل على أن الأهمية ليست لمدة اليوم أو اليومين، بل الأهمية كلها لثلاث ليالٍ يُباح للمرأة من حرية التنقل والسفر ما يؤدي إلى الفتنة. لذلك ما اهتم النبي ﷺ بتعيين مقدار لهذا السفر بل قال فيه أقوالاً مختلفة مراعاة للوقت والمناسبة في مختلف أحوال السائلين.

والمرء له كل الحرية في أمر نكاحه. فله أن ينكح ما طاب له من المسلمات أو من نساء أهل الكتاب. وله أيضاً أن يتمتع بأمنته. ولكن المرأة لم يجعل لها كل هذه الحرية والاختيار. فلا يجوز لها أن تنكح رجلاً من غير المسلمين ﴿لَا مِنْ جِلِّ لَكُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَكُمْ﴾ [المتحنة: ١٠] وكذلك لا يجوز لها التمتع بعبيدها. ولم يخصص لها القرآن من التمتع بملك اليمين مثل ما رخصه للرجل. وحدث في زمان عمر رضي الله عنه أن امرأة أخطأت تأويل الآية ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، فتمتعت بعبيدها. فلما بلغ ذلك عمر، عرض الأمر على مجلس شوراه من الصحابة، فأجمعوا على الإفتاء عليها بقولهم: «قَبِحَها اللهُ تَأَوَّلَتْ كِتَابَ اللهِ غَيْرَ تَأْوِيلِهِ» وامرأة أخرى استأذنت عمر في مثل ذلك، فشدد عقوبتها وقال: «لن تزال العرب بخير ما منعت نساؤها»^(٣).

وأما إذا استثنى الكافر والعبد، فالمرأة لها الحرية في انتخاب زوجها من أحرار المسلمين. ولكنه يجب عليها في هذا الأمر أيضاً أن تراعي رأي أبيها وجدها وأخيها وسائر أوليائها. ولا ريب أنه ليس للأولياء أن يُنكحوها أحداً بغير رضاها لقول النبي

(١) الترمذي - باب ما جاء في كراهية أن تسافر المرأة وحدها.

(٢) أبو داود - باب في المرأة تحج بغير محرم.

(٣) كشف الغمة للشعراني.

﴿الْأَيْمَ أَحَقَّ بِنَفْسِهَا مِنْ لَيْبِهَا﴾. ولا تُنكح البكر حتى تستأذن. ولكنه لا يليق بالمرأة كذلك أن تنكح من تشاء من الرجال بغير رضا الرجال المسؤولين من أسرتها. لأجل هذا قد استعمل القرآن الباب الثلاثي من فعل نَكَحَ يَنْكُحُ كلما تكلم عن الرجال فقال: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ٢٢١]. و﴿فَأَنْكِحُوا الْأَيِّمَ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٢٥] ولكنه استعمل باب الإفعال من هذا الفعل متى كان الكلام في النساء فقال: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيِّمَ مِنْكُمْ﴾ [النور: ٣٣] ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ [البقرة: ٢٢١].

ومعنى ذلك أنه كما أن المرأة المتزوجة تابعة لبعلمها، كذلك البكر تابعة للرجال المسؤولين من أسرتها وليست هذه التبعية معناها عدم الخيرة لها في شأنها. بل المراد بها أنه لما كان الرجل هو المسؤول عن حفظ النظام الاجتماعي من الفوضى والاختلال وصيانة أخلاق الأسرة وشؤونها عن الفتن الداخلية والخارجية، فقد فرض على المرأة - حفظاً لهذا النظام - أن تطيع الرجل الذي هو مسؤول عنها، سواء كان ذلك الرجل بعلمها أو أباهاً أو أخاهاً.

حقوق المرأة:

وكذلك حينما سلم الإسلام بقول: «بما فُضِّلَ الله بعضهم على بعض» حقيقة طبيعية، فقد قرر معه على وجه الصحة واليقين أن للرجال عليهن درجة. فهو يعترف بالفرق الذي يوجد بين المرأة والرجل بدلالة علم الأحياء وعلم النفس، ويراعيه ويبقى عليه بمقداره الصحيح، ثم يحدد وظائف الصنفين ودرجاتهما بحسب نوعية ذلك الفرق وكيفيته.

وتأتي بعد ذلك مسألة هامة هي تقرير حقوق المرأة. والإسلام قد لاحظ في تقرير هذه الحقوق أموراً ثلاثة:

أولها منع الرجل أن يسيء استعمال ما خول من صلاحيات الحكم والأمر على الأسرة لأجل حفظ نظامها فحسب فيتخذها أداة لظلم المرأة، حتى تعود علاقة التابع

والتبوع بين المرأة والرجل كعلاقة الخدم والمالك فعلاً.

والثاني أنه يجب أن يتاح للمرأة كل الفرص التي تستطيع بها أن تنمي كفاءتها ومواهبها الفطرية، في حدود النظام الاجتماعي، بأكثر ما أمكنها، وتقوم بنصيبتها من العمل لتعمير التمدن على أحسن وجه ممكن.

والثالث أنه يجب أن يكون من الممكن الميسور لها أن تبلغ أعلى مدارج النجاح والرقى، ويجب مع ذلك أن يكون كل رقيها ونجاحها من حيث هي امرأة إذ ليست محاكاتها للرجال من حقوقها الواجبة وليس مما ينفع التمدن أو المرأة نفسها أن تهباً وتعد لتحمي حياة الرجال، ولا هي تستطيع أن تنتج في ذلك النمط من الحياة.

فالذي قد منح الإسلام المرأة من الحقوق التمدنية والاقتصادية الواسعة مراعيًا هذه الأمور الثلاثة مراعاة تامة وما حولها من درجات العز والكرامة العالية، ثم ما هيأ لها في أحكامه الخلقية والقانونية من الضمانات الثابتة الدائمة لحفظ هذه الحقوق والدرجات، لا شك أنه لا يوجد لكل ذلك نظير في أي نظام اجتماعي قديم أو جديد في العالم.

الحقوق الاقتصادية:

إن أهم وألزم ما تتحقق به منزلة الإنسان في التمدن، وما يحفظ به الإنسان منزلته تلك، هو استحكام حالته الاقتصادية والحق أن جميع القوانين في هذا العالم - ما خلا الإسلام - قد أضعفت المرأة من الجهة الاقتصادية. وقد كان هذا العجز الاقتصادي في المرأة أكبر أسباب عبوديتها. وأرادت أوربة في العهد القريب أن تبدل هذه الحالة، ولكن بأن تجعل المرأة عضواً كاسباً في المجتمع. فأدى الأمر إلى مفسدة أخرى أكبر من الأولى، أما الإسلام فقد اتخذ بينهما طريقاً وسطاً. وذلك أنه خزن المرأة حقوقاً واسعة في الميراث. فهي ترث أباهاً وزوجها وأولادها وغيرهم من أقاربها^(١).

(١) قد جعل للمرأة في الميراث نصف حظ الرجل. والسبب فيه أن للمرأة حقوق النفقة =

ثم جعل لها أن تأخذ من زوجها المهر. وكل ما يجتمع لديها من هذه الوسائل من الأموال، قد منحها فيها كل حقوق الملكية والقبض والصرف. ولم يُجز لأبيها أو زوجها أو أحد آخر أن يتدخل في شيء منها. وفوق ذلك أنها إن كسبت ثروة بثمير أموالها بالتجارة أو بجهدا وعملها الشخصي، فهي مالكة لها أيضاً من كل الوجوه ومع هذا كله يجب على زوجها ان يؤدي إليها نفقتها في كل حال. . ومهما كانت الزوجة عليه من الغنى والثروة، فإن ذلك لا يبرئ زوجها من أداء نفقتها. وهكذا قد أحكمت في الإسلام حالة المرأة الاقتصادية إحصائياً ربما تكون به أصلح حالاً من الرجل.

الحقوق التملئية:

١ - قد جعل للمرأة كل الحق لانتخاب زوجها، ولا يجوز لأحد أن ينكحها بغير رضاها أو بدون إذنها. إن هي نكحت مسلماً حراً بطيب خاطرها. فليس لأحد أن يمنعها من ذلك اللهم إلا أن تختار لنفسها رجلاً من طبقة لا تكافئ أسرتها في المكانة الاجتماعية، فيحق لأولياؤها عندئذ ان يعترضوا على اختيارها.

٢ - وقد حوّلت المرأة حقوقاً واسعة في طلب الخلع والفسخ والتفريق بإزاء زوجها إن كان بغيضاً أو ظالماً أو عينياً.

٣ - وقد أوصي الرجل بالتزام السماحة والمعاملة الحسنة، في استعماله السلطة التي قد جعلها الإسلام له على المرأة. فيقول الله تعالى: ﴿وَعَايِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩] ﴿وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧]. ومن أقوال النبي ﷺ:

«المهر التي ليست للرجل. ولا تجب نفقتها على زوجها فحسب، بل تجب كفالتها على أبيها أو أخيها أو ابنها أو ولي لها آخر إذا كانت بكرأ أو أيمأ فلما كانت المرأة براء من تلك التبعات التي قد كلف بها الرجل، فمن الإنصاف أن لا يكون لها في الميراث مثل نصيب الرجل.

«خيركم خيركم لنسائه وأطفكم بأهله» وليس ما قيل في هذا الصدد وهو من باب الوصايا الأخلاقية فحسب بل الأمر أن الرجل إن ظلم وجار في استعمال تلك السلطة كان للمرأة ان تستعين عليه بالقانون.

٤ - قد جعل للأرملة والمطلقة والتي فُسخ نكاحها بالقانون أو فُرق بينها وبين زوجها، حق النكاح الثاني بلا قيد أو شرط وقد صرح بأنه لا يبقى عليها لزوجها السابق أو لأحد من أقاربها من سبيل، بعد ذلك. وهذا من الحقوق التي لم تعطها المرأة حتى في أكثر ممالك أوربية وأميركا إلى يومنا هذا.

٥ - قد أقيمت المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة في القوانين المدنية والجنائية. ولا يفرق القانون الإسلامي بينهما في حفظ الأنفس والأموال والأعراض.

تعليم المرأة:

إن الإسلام لم يكتفِ بأن أجاز تعليم المرأة العلوم الدينية والمدنية، بل قد حث عليها وجعل تعليمها وتربيتها لازماً كلزومه للرجال فكانت النساء على عهد النبي ﷺ يتعلمن منه الدين والأخلاق كالرجال وكان النبي قد جعل لهن موعداً كن يحضرن فيه للتعلم. ثم كانت أزواجه المطهرات ولا سيما عائشة رضي الله عنها معلمات يأخذ عنهن الرجال كما تأخذ عنهن النساء. وكان كبار الصحابة والتابعين يتلقون عنهن الحديث والتفسير والفقه ولم يقف هذا الأمر على الأحرار والأشراف وحدهم، بل كان النبي ﷺ أمر حتى بالإماء أن يعلمن. فمن حديثه: «أيا رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران»^(١).

ويتضح من ذلك أن التعليم والتربية في ذاته لم يميز فيه الإسلام بين الرجل والمرأة. ولكنه لا يرب يفرق بينهما من حيث نوعيته. فأصبح التعليم والتربية للمرأة من وجهة نظر الإسلام هو الذي يجعلها زوجة مثالية وأماً رؤوماً وربة بيت مدبرة وإذا

(١) البخاري: كتاب النكاح.

كان مجال نشاط المرأة هو البيت، فيجب أن تُعلم المرأة على وجه خاص، تلك العلوم التي تجعلها نافعة إلى أبعد حد ممكن في هذا المجال. وتلزم لها، بعد ذلك، تلك العلوم التي تعلم المرأة الإنسانية وتهذب من أخلاقه وتوسع من أفق نظره. فمن الواجب على كل مسلمة ان تتحلى بهذه العلوم وهذه التربية. ثم إذا كانت امرأة قد آتاه الله - بعد ذلك - عقلاً خصباً وفكراً غير عادي، فصبت بنفسها إلى أن تتعلم ما عدا ذلك من العلوم والفنون، فالإسلام لا يعترض سبيلها، ما دامت لا تتعدى الحدود التي وضعها الشرع لبنات جنسها.

تحرير المرأة بالمعنى الصحيح (Emancipation):

هذا ما يتعلق بحقوق المرأة فحسب. ولكنه لا يقدر منه ذلك الإحسان العظيم الذي قد أولاه الإسلام المرأة. فهذا تاريخ الاجتماع الإنساني شاهد كله بأن وجود المرأة في هذه الدنيا كان عنوان الذل والخزي والإثم. فكان من العار والهجنة للأب أن تولد له بنت. وكانت قرابات الختن تُعد من القرابات الساقطة الرذلة. وفي لغتنا الاردية لا تزال كلمتا (الحمو) و(الختن) تستعملان إلى هذا اليوم بمعاني الشتم والسب، تبعاً لذلك التصور الجاهلي. وكثير من الأمم راج فيها وأد البنات تفادياً من هذا العار^(١). وقد ظل العلماء وزعماء الديانات - دع الجهلاء - يبحثون ويتناقشون، على طول القرون، في ان المرأة هل هي إنسان أو غير إنسان؟ وهل قد حباها الله روحاً أم لا؟ وكانت الديانة الهندكية قد سدت أبواب التعليم (الويد) على المرأة والديانة البوذية لم يكن فيها سبيل للنجاة لمن اتصل بامرأة. وأما النصرانية واليهودية، فكانت المرأة هي مصدر الإثم ومرجعه فيهما. وكذلك اليونان لم يكن لذات الخدر عندهم علم ولا حضارة ولا ثقافة ولا حقوق مدنية. وكانت المرأة التي تتمتع بكل

(١) يذكر القرآن هذه العقلية الجاهلية بأسلوبه البليغ: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَاطِمٌ ۗ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهُ ۗ أَيَسْكُرُ عَلَىٰ هُوبٍ أَلَيْسَ فِي اللَّزَابِ﴾ [النحل: ٥٨ - ٥٩].

ذلك في المجتمع هي المومسة ليس غير. وعلى مثله كانت الحال في الروم وفارس والصين ومصر وما عداها من مراكز الحضارة الإنسانية. فكانت العبودية والمحكومة والمقت العام الذي كان قد لازم المرأة على طول القرون، قد محا من نفسها الشعور بالكرامة وعز النفس. فكانت هي بنفسها قد نسيت أن لها في الدنيا حقاً تستحقه أو مكانة اجتماعية لها أن تتمتع بها. بل كان الرجل قد ركز في نفسها من شعور العبودية ما يجعلها تفتخر بأن تدعو نفسها (داسي) أي أمة لزوجها، وتؤمن بـ(بتي ورتا) أي اتخاذ المرأة زوجها، معبوداً لها وإلها^(١).

فالذي جاء وأحدث في هذه الأوضاع انقلاباً عظيماً، لا من الجهة القانونية والعملية فحسب، بل من الجهة الفكرية أيضاً، هو الدين الإسلامي الخفيف، فهو الذي أصلح من عقلية الصنفين - الرجل والمرأة - كليهما. ثم هو الذي بعث في ذهن الإنساني تصور عز المرأة وكرامتها وحقوقها. فكل ما تسمع به اليوم من كلمات: حقوق المرأة وتعليم الإناث ونهضة النساء، هو دوي لصدى الإسلام الانقلابي الذي صدع به النبي محمد ﷺ، والذي بذل من مجرى الفكر الإنساني للأبد. فهذا النبي هو الذي علم الدنيا أن المرأة إنسان كالرجل. ﴿خَلَقْنَا مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء: ١] وأنه لا فرق بين المرأة والرجل عند الله تعالى ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ﴾ [النساء: ٣٢] وإن درجات الارتقاء الروحي التي يستطيع أن ينالها الرجل بالإيمان والعمل الصالح، هي مسورة للمرأة أيضاً. وإذا كان الرجل يستطيع أن يرتقي إلى مقام (ابراهيم بن آدم)، فلا شيء يمنع المرأة أيضاً من أن تبلغ في الكمال الروحي مبلغ (الرابعة البصرية) ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ١٩٥]. ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٤].

(١) تصوران من تصورات المجتمع الهندي. والمصطلحان معروفان فيه إلى اليوم.

ثم إن محمداً ﷺ هو الذي نبه الرجل، وفي الوقت نفسه أشعر المرأة بأن للمرأة على الرجل مثل ما للرجل على المرأة ﴿وَمَنْ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْكَ﴾ [البقرة: ٢٢٨] وهو الذي أنهض المرأة من قرار الذلة والعار ورفعها إلى مقام العز. وهو الذي آذن الوالد بأن وجود الابنة في بيتك ليس بعار او حزة لك، بل أنت إذا رببتها وعرفت لها حقها، استحقت الجنة. فقال ﷺ: «من عال جاريتين حتى تبلغا، جاء يوم القيامة أنا وهو، وضم أصابعه»^(١) «ومن ابتلي من البنات بشيء فأحسن إليهن، كنَّ له ستراً من النار»^(٢). وكذلك هو الذي علّم الزوج أن الزوجة الصالحة أكبر نعم الله عليك في هذه الدنيا. «خير متاع الدنيا المرأة الصالحة»^(٣) «حبيب إلي من الدنيا النساء والطيب، وجعلت قرّة عيني في الصلاة»^(٤). «ليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة»^(٥). ثم هو الذي وصّى الابن بأن أحق خلق الله بإكرامه وتعظيمه وحسن معاملته بعد الله والرسول هو أمه. «سأل رجل: يا رسول الله من أحق بحسن صحابتي؟ قال أمك. قال ثم من؟ قال: أمك. قال ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أبوك»^(٦) «إن الله حرّم عليكم عقوق الأمهات»^(٧).

وأيضاً هذا النبي ﷺ هو الذي بين للإنسان ان شدة العواطف ورقة الإحساس والنزوع إلى التطرف، كل ذلك من فطرة المرأة التي قد فطرها الله عليها. وليس ذلك

(١) مسلم: كتاب البر والصلة والآداب.

(٢) مسلم: كتاب البر أيضاً.

(٣) النسائي: كتاب النكاح.

(٤) النسائي: كتاب عيادة النساء.

(٥) ابن ماجه: كتاب النكاح.

(٦) البخاري: كتاب الأدب.

(٧) البخاري: كتاب الأدب.

بعار للأثوثة بل هو ميزتها وجمالها . وكل ما يمكن ان تصيبه من نفع ، فلست بمصيبه إلا بأن تدعها على فطرتها تلك . وإذا حاولت ان تجعلها صلبة مستقيمة كالرجل كسرتها . «المرأة كالضلع إن أقمته كسرتها . وإن استمتعت بها ، استمتعت بها وفيها عوج»^(١) .

وكذلك فإن محمداً ﷺ هو المصلح الأول - وفي الحقيقة المصلح الآخر - الذي بدل من عقلية الرجل ، بل من عقلية المرأة نفسها ، بالنسبة للمرأة . وبعث فيهم مكان عقلية الجاهلية عقلية معتدلة صحيحة ، لا تصدر عن العواطف ، بل تقوم على العقل المحض . ثم إنه ﷺ لم يكتف بالإصلاح الداخلي بل مهد الأسباب للمحافظة على حقوق المرأة ، ومنع عدوان الرجال عليها بقوة القانون . وأحدث فيهم من الوعي ما يعرفن به حقوقهن الشرعية ويستعن بالقانون على الحفاظ عليها . وفي ذات النبي ﷺ كانت النساء قد وجدت لأنفسهن نصيراً مشفقاً وملجأً كن يشكين إليه أدنى اعتداء الرجال عليهن بلا حرج وكان أزواجهن يحذرون أن يبدر منهم اليهن ما يشكينه إلى النبي وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنه قال : «كنا نتقي الكلام والانبساط إلى نساءنا على عهد النبي ﷺ هيبة أن ينزل فينا شيء . فلما توفي النبي ﷺ تكلمنا وانبسطنا»^(٢) .

وقد ورد في سنن ابن ماجة أن كان النبي ﷺ قد أمر أن لا تضربوا إماء الله . فجاء عمر إلى النبي ﷺ وقال : يا رسول الله : قد ذئرت النساء على أزواجهن فرخص النبي في ضربهن وكان الرجال طالما كظموا الغيظ في أنفسهم ، فضربت ذلك اليوم سبعون امرأة في بيوتهن . فلما كان الغد ازدحمت النساء على باب النبي ﷺ فدعا الناس فخطب : «لقد طاف الليلة بأل محمد سبعون امرأة ، كل امرأة تشتكي زوجها ، فلا تجدون أولئك خياركم»^(٣) .

(١) البخاري: باب مداراة النساء .

(٢) البخاري: باب الوصاة بالنساء .

(٣) أبو داود وابن ماجه والدارمي .

هذا الإصلاح الخلقى والقانوني هو الذي نالت المرأة بفضلله في المجتمع الإسلامي مكانة سامية تخلو من نظيرها كل مجتمع آخر في هذا العالم. فالمرأة المسلمة ميسور لها ان تسمو في النواحي المادية والعقلية والروحية إلى أعلى مدارج العز والرقى، التي يستطيع أن يبلغها الرجل في الدين والدنيا. وليس كونها امرأة ليحول بينها وبين ثبوتها أي مرتبة من مراتب الشرف. وإن الدنيا تتخلف وراء الإسلام في هذا الامر، حتى في هذا القرن العشرين. ولم يرتق الفكر الإنساني بعد إلى ما ارتقى إليه الإسلام فكل ما قد أعطاه الغرب للمرأة لم يعطه إياها من حيث هي امرأة: بل كان ذلك بعد أن جردها من الطبع الأنثوي، وصيرها رجلاً أو شبه رجل. أما المرأة بذاتها، فلا تزال في عينه خلقاً مهيناً في الحقيقة شأنها في عصور الجاهلية الأولى. فليس لربة البيت وزوجة الرجل وأم الأولاد وبكلمة أخرى ليس للمرأة الباقية على طبيعتها وحقيقتها من عز أو شرف عنده حتى في هذا الزمان. وإنماء الشرف والكرامة كلها لذلك (الرجل) المؤنث الذي يكون في بنية جسده امرأة وفي وضعية عقله وفكره رجلاً، ويعمل للتمدن والاجتماع عمل الرجال. فبديهي أنه ليس ذلك منهم تكريماً للأنوثة بل هو تكريم للرجولة. ومن البرهان الواضح على شعور المرأة النفسي في الغرب بنقصها وتخلفها (Inferiority Complex) أنها تلبس لباس الرجل بكل فخر على حين لا يخاطر ببال أحد من الرجال أن يخرج من بيته في لباس المرأة. ومن السبة والعار عند ملايين النساء ان تكون إحداهن زوجة، بينما لا يتجمل رجل من كونه زوجاً، وأن النساء يعتزون بممارسة أعمال الرجال، ولا يعتز أحد من الرجال بأعمال نسوية خالصة كتدبير المنزل وتربية الأطفال. لذلك من الحق الذي لا يمكن أن يُردّ أو يكابر فيه أن الغرب لم يكرم المرأة من حيث هي امرأة وليس غير الإسلام هو الذي قد أكرمها وعظم شأنها واضعاً إياها موضعها الفطري، ورفع بذلك مقام الأنوثة بالمعنى الصحيح. فالتمدن الإسلامي يضع كلا الصنفين موضعه الطبيعي - الرجل موضع الرجل والمرأة مكان المرأة - ويستخدمه للأعمال التي قد أعدته الفطرة لها. ثم يبيئ له فرص العز والرقى والنجاح على حد سواء واضعاً إياه في مكانه.

وذلك أن الذكورة والأنوثة عند الإسلام من الأجزاء اللازمة للإنسانية، وسواء أهميتهما لتعمير التمدن. وكل ما يؤديان من الخدمات في دائرته، هو مفيد للتمدن على السواء، وجدير بالتقدير نفسه. ولا فضيلة للذكورة ولا ذل في الأنوثة. وكما أن عز الرجل ورقيه ونجاحه، هو في ان يبقى على رجولته ويقوم بواجبات الرجال، كذلك عز المرأة ورقيةا ونجاحها، وهو في أن تظل امرأة وتؤدي واجبات النساء، ومن شأن التمدن الصالح أن يضع المرأة في دائرة عملها الطبيعية ثم يعطيها كل الحقوق، ويكرمها ويعظم شأنها ويشحذ مواهبها الكامنة بالتربية والتعليم ويفتح أمامها سبل الرقي والنجاح في دائرة عملها تلك.

التحفظات

هذه صيغة كاملة لنظام الاجتماع الإسلامي، قد عرضناها في الصفحات الماضية. وهنا قبل أن يتقدم القارئ في البحث يحسن به أن يعيد النظر في الخصائص البارزة لهذه الصيغة فمما يرومه هذا النظام الاجتماعي:

١ - أن يظهر الوسط الاجتماعي من كل محركات الشهوات وعوامل إغرائها وتهيئها بقدر الإمكان، حتى يكون لقوى الإنسان الفكرية والجسدية أن تنشأ وترتقي في جو هادئ مطهر، ويتمكن الإنسان من أن يقوم بنصيبه من العمل لتعمير التمدن بقوة موفورة مدخرة.

٢ - أن تكون العلاقات الجنسية محدودة في دائرة الزواج أما خارج هذه الدائرة، فلا يُسد فيه باب الفوضى العملية فحسب، بل باب الشرود الفكري أيضاً ما أمكن.

٣ - أن تكون دائرة عمل الرجل منفصلة عن دائرة عمل المرأة ويكلف كل منهما بخدمات تمدنية مختلفة وفقاً لطبيعته ومقدرته الجسدية والعقلية. ثم تنظم علائقهما تنظيمياً يجعلهما متعاونين متعاضدين في حدود الشرع. ولا يكون لأحد منهما أن يتجاوز تلك الحدود، فيتدخل في شؤون الآخر.

٤ - أن تكون منزلة الرجل في الأسرة منزلة القوام، ويكون جميع أفراد الأسرة مطيعين لرب البيت.

٥ - وأن يتمتع كل من الرجل والمرأة بالحقوق الإنسانية الكاملة، ويتاح له أحسن الفرص للتقدم والرقي، بدون أن يتجاوز الحدود المرسومة له في نظام

الاجتماع.

وإن النظام الاجتماعي الذي قد شيدت أركانه على هذه الصيغة، يحتاج إلى تحفظات تضمن لكيانه البقاء بخصائصه جملة. والذي يتخذ الإسلام من هذه التحفظات، هو من أنواع ثلاثة:

١ - إصلاح الباطن.

٢ - قوانين العقوبات.

٣ - التدابير الوقائية.

وهذه التحفظات الثلاثة قد اقترحت كلها مراعاة لملاءمتها التامة لمزاج النظام الاجتماعي ومقاصده. فهي تحفظه وتقوي أمره بتفاعلها معاً.

فإصلاح الباطن يربي الإنسان تربية تحمله على إطاعة هذا النظام الاجتماعي من تلقاء نفسه، سواء أكان هناك في خارجه قوة لكرهه على الإطاعة، أم لم تكن.

ويقانون العقوبات يوصد باب الجرائم التي تقض هذا النظام وتهدم أركانه.

وبالتدابير الوقائية تروج في الحياة الاجتماعية عادات وطرق تطهر بيئة المجتمع من المغريات المتصنعة والمحزكات غير الطبيعية. وتقلل من إمكان الفوضى الجنسية إلى أبعد مدى. فالذين لا يتم إصلاح باطنهم بالتعليم الخلقي، ثم هم لا يخافون قانون العقوبات، تقيم هذه الطرق الاجتماعية في سبيلهم من العقوبات ما يتصعب عليهم الإقدام العملي على الفوضى الجنسية، برغم كونهم مائلين إليها. ثم هذه الطرق هي التي تفرق بين دائرتي عمل المرأة والرجل بالفعل، وتقيم نظام الأسرة على صورتها الإسلامية الصحيحة، وتحافظ على الحدود التي قد رسمها للتمييز بين حياة النساء وحياة الرجال.

إصلاح الباطن:

إن الإطاعة في الإسلام قد بنيت كلها على الإيمان. فالذي يؤمن بالله ويكتبه

ورسله، هو وحده المكلف في الحقيقة بأوامر الشرع ونواهيه. ويكفيه لحمله على اتباع أوامره واجتناب نواهيه، علمه بأن الله قد أمره بكذا، ونهاه عن كذا، فالرجل المؤمن إذا علم من كتاب الله، أن الله سبحانه ينهى عن الفحشاء والمنكر، يقتضيه إيمانه أن يتجنبه ولا يميل إليه حتى في قلبه. وكذلك إذا علمت مؤمنة ما قد قرر لها الله ورسوله من المنزلة في المجتمع، فمما يقتضيها إيمانها أن تقبل تلك المنزلة طائفة راضية ولا تتعدى حدودها، وبذلك يتوقف اتباع المرء للإسلام اتباعاً كاملاً صحيحاً في دائرة الأخلاق والاجتماع أيضاً، كسائر شُعب الحياة، على الإيمان وحده. ومن هذا ترى الإسلام قبل أن يوصي الناس في الأخلاق والاجتماع، يدعوهم إلى الإيمان ويُعنى بتبتيته في قلوبهم.

وإنما هذا هو التدبير الأساسي الذي يتخذه الإسلام لإصلاح الباطن وهو لا يتعلق بشؤون الأخلاق فحسب بل بالنظام الإسلامي بأكمله. ثم إن الإسلام قد اتخذ في دائرة الأخلاق على وجه خاص، طريقة للتربية والتعليم جذ حكيمة ورشيده، نذكرها فيما يلي بإيجاز:

الحياء :

قد ألعنا فيما سبق إلى أن الزنى والسرقه والكذب وغيرها من المعاصي التي يرتكبها الإنسان بدافع من الطبع الحيواني فيه، كلها مخالفة للفطرة الانسانية، فيعبر عنها القرآن بكلمة (المنكر) ومعناه: الشيء الذي يُجهل ولا يُعرف. فالمراد بتسمية تلك الأفعال كلها بالمنكر ما تُنكره الفطرة الانسانية ولا تألفه. ومن الظاهر أنه إذا لم تكن تألفها فطرة المرء، وكان المرء، إنما يرتكبها باستيلاء الطبع الحيواني عليه، وإكراهه له على الأمر، فلا بد ان يكون في فطرة الإنسان نفسه شيء قد أوماً اليه الشارع الحكيم، وسماه (الحياء).

إن الحياء يراد به في الإسلام ذلك الشعور من الخجل الذي يشعر به الإنسان في نفسه أمام فطرته وأمام الله تعالى حينما يميل إلى منكر وهذا الحياء هو القوة التي

فَ الإنسان عن الإقدام على الفحشاء والمنكر. فهو إن ارتكب سيئة بدافع جبلته
 حيوانية، حز في نفسه هذا الحياء ونَغص عليه عيشه، وجماع التعليم والتربية الخلقية
 الإسلام أنه ينعش هذه الغريزة المدفونة في الفطرة الإنسانية، فيغذيها وينميها بغذاء
 العلم والفهم والشعور، حتى يجعلها حاسة خلقية قوية، يقيمها في نفس الانسان
 للمأمور وهذا ما فسره النبي ﷺ بقوله «ولكل دين خلق وخلق الإسلام الحياء»،
 سيراً مطبقاً. وهو أيضاً مما يؤيده الحديث الذي قال فيه النبي ﷺ: «إذا لم تستح،
 صنع ما شئت» ومعناه أنك إن فقدت الحياء، غلبك الهوى الذي مصدره الجبلية
 حيوانية، ولم يعد المنكر في نظرك منكراً.

والحياء الفطري في الإنسان كالمواد الخام لم تُفرغ في قالب. فهو، وإن كان
 تأنف من جميع المنكرات بالطبع، إلا انه لا فهم ولا إدراك فهو لا يعلم السبب
 كراهيته لفعل منكر بعينه. وهذا الجهل يضعف فيه شعور الكراهية رويداً رويداً حتى
 يخذ المرء في ارتكاب المنكر بدافع الحيوانية وغلبتها عليه، وتكراره لارتكابه يبطل فيه
 ناسة الحياء آخر الأمر. وغاية التعليم الخلقى في الإسلام رفع هذا الجهل والعمى من
 ريزة الحياء. فهو لا يعرفها بالمنكرات الظاهرة البارزة فحسب، بل يوضح لها أيضاً
 سينات النية والإرادة والأمانى المكنونة في تضاعيف النفس، وينبهها إلى مفسد كل
 نها، لكي تكرهها كراهية بصيرة. وتأتي بعد ذلك التربية الخلقية، فتبعث في هذا
 الحياء المعالج بالتعليم، من قوة الحس وشدته أن لا يخفى عليه أدنى ميلان في نفس
 رء إلى منكر ولا يقصر في تنبيه النفس الإنسانية عند أدنى زلة في نيتها أو إرادتها.

وقد بلغ من سعة نطاق الحياء في التعاليم الخلقية الإسلامية أن لا تخلو منه
 سعة من شعب الحياة. وقد استخدمه الإسلام حتى لإصلاح الأخلاق في شعبة
 تمدن والاجتماع التي تتعلق بحياة الإنسان الجنسية. فهو ينبهه على أخفى مداخل
 ربية في النفس الإنسانية، ويجعله رقيباً عليها، ولأن هذا المقام لا يتسع للبسط
 التفصيل، نكتفي لبيان الأمر بأمثلة معدودة.

خاتمة القلوب :

إن القانون إنما يُطلق حكم الزنى على الاتصال الجسدي فحسب، ولكن نظراً للأخلاق يعد كل ميلان إلى الجنس المخالف، خارج دائرة الزواج، في حكم الزنى من جهة النية والإرادة. فتمتع العين بجمال الأجنبية وتلذذ السامع بحسن صوته وتلوي اللسان في محادثته، وتحرك الأقدام إلى لقائه كل أولئك من مقدمات الزنى هي زنى بعينه باعتبار معانيها، وهذا الزنى المعنوي لا يمكن للقانون أن يؤاخذ عليه وإنما هو خاتمة القلوب، فلا يقع عليها إلا رقيب الضمير. ويشير إلى هذا الحديث النبوي بالكلمات الآتية: «العينان تزنيان وزناهما النظر، واليدان تزنيان وزناهما البطش، والرجلان تزنيان وزناهما المشي، وزنى اللسان النطق، والنفس تتمنن وتشتهي، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه».

فتنة النظر :

وأكبر خاتمة نفسية هي النظر. ولذلك يؤاخذ عليها القرآن والحديث قبل كل شيء: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَكُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ - وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور: ٣٠-٣١]. وفي الحديث: «ابن آدم! لك أول نظرة وإياك والثانية»^(١) وقال النبي ﷺ لعلم كرم الله وجهه: «يا علي! لا تتبع النظرة النظرة. فإن لك الأولى وليس لك الآخرة»^(٢) وسأل جابر رضي الله عنه عن نظر الفجاءة، فقال ﷺ: «أصرف بصرك»^(٣).

غريزة التبرج وإظهار الزينة :

ومن لواحق فتنة النظر هذه ما يُجيب إلى المرأة أن يُرى حسناتها وجمالها و...

(١) الجصاص.

(٢) أبو داود - باب ما يؤمر به من غض البصر. (٣) أبو داود.

الرغبة لا تكون جلية بارزة أبداً. ولكن هذا النزوع إلى إظهار الزينة يكمن لا محالة في مطاوي النفس وهو الذي تظهر آثاره في زينة اللباس وتجميل الشعر وانتخاب الأزياء الرقيقة الجذابة، وما إلى ذلك من الجزئيات الخفيفة التي لا يمكن حصرها وقد عبّر القرآن عن كل ذلك بمصطلح جامع هو (تبرج الجاهلية). فكل زينة وكل تحمل تقصد به المرأة أن تحلو في عين الأجنبي، يطلق عليه (تبرج الجاهلية) حتى القناع الذي تستتر به المرأة، إن انتخب من الألوان البارقة والشكل الجذاب لكي تلذ به أعين الناظرين، فهو أيضاً من مظاهر التبرج الجاهلي. وليس في الإمكان أن تضبط هذه المظاهر كلها بقانون، بل الأمر موكول في ذلك إلى ضمير المرأة نفسها فعليها أن تحاسب نفسها وتتجسس فيها لعلها يكمن في مطاويها هذا النزوع إلى التبرج. فإن وجدته، فهي لا ريب مخاطبة في الأمر الإلهي: ﴿وَلَا تَبْرَجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]. وإن الزينة التي تخلو من كل نية فاسدة هي الزينة المشروعة في الإسلام وأما التي تشوبها شائبة من فساد النية فهي زينة الجاهلية.

فتنة اللسان:

ووكيل آخر لشیطان النفس هو اللسان. وما أكثر الفتن التي يبعثها اللسان وينشرها. رجل وامرأة يتكلمان، ولا يبدو في حديثهما ما يشكك أو يريب. ولكن خائنة القلوب قد جعلت الصوت رخيماً، واللهجة مشوقة والحديث عذباً. فيشير إليها القرآن بقوله: ﴿إِنْ أَتَيْتُمْ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢]. ثم هذه الخائنة القلبية هي التي تلتذ بحكاية أحوال الناس في علائقهم الجنسية المشروعة أو غير المشروعة، كما تلتذ باستماعها ولأجل هذه اللذة تختلق قصص الحب والغرام من كل صحيح الخبر وموضوعه وتسرد في النوادي والمحافل، فتنتشر منها في المجتمع انتشار النار في الهشيم. فبينه القرآن على هذا أيضاً بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النور: ١٩].

ولفتنة اللسان شعب أخرى متعددة، وفي كل شعبة منها تعمل خاتنة مر خواتن القلوب عملها وقد استقرأها الإسلام ونبه عليها. فليس للمرأة أن تصف أحوال غيرها من النساء لزوجها: «لا تباشر المرأة المرأة حتى تصفها لزوجها كأنه ينظر إليها»^(١). والمرأة والرجل كلاهما قد نهي عن أن ينشر سره للناس، لأن ذلك يشبه الفاحشة ويغري بها القلوب^(٢). وإن أدرك الإمام سهو في الصلاة، أي وجب فيه تنبيه على شيء، فعلى الرجال أن يقولوا: (سبحان الله) ولكن النساء أمرن بأن يُصْفَقْنَ وليس لهن أن يجهرن بقول^(٣).

فتنة الصوت:

وربما سكت اللسان. وقامت حركات أخرى تؤثر في سمع السامع بصوتها وهذا أيضاً من باب فساد النية، فيمنعه الإسلام بقوله: «وَلَا يَصْرِيحَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ أَيُّ مَخْفِيَةٍ مِنْ زِينَتِهِنَّ» [النور: ٣١].

فتنة الطيب:

والطيب أيضاً رسول من نفس شريرة إلى نفس شريرة أخرى. وهو من أطف وسائل المخابرة والمراسلة، مما تتهاون به النظم الأخلاقية عامة ولكن الحياء الإسلامي يبلغ من رقة الإحساس أن لا يمتثل حتى هذا العامل اللطيف من عوامل الإغراء فلا يسمح للمرأة المسلمة أن تمر بالطرق أو تغشى المجالس مستعطرة. لأنها وإن استتر جمالها وزينتها، ينتشر عطرها في الجو ويمرّك العواطف. قال النبي ﷺ: «المرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس، فهي كذا يعني زانية»^(٤). وقال عليه السلام: «إذا

- (١) الترمذي: باب ما جاء في كراهية مباشرة المرأة بالمرأة.
- (٢) أبو داود: باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله.
- (٣) أبو داود: باب التصفيق في الصلاة. والبخاري: باب التصفيق للنساء.
- (٤) الترمذي: باب ما جاء في كراهية خروج المستعطرة.

هدت إحدان المسجد فلا تمسن طيباً»^(١) «طيبُ الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه، طيبُ النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه»^(٢).

تننة العري:

إن التعبير النفسي الكامل الصحيح الذي قد عبر به الإسلام عن غريزة الحياء للإنساني في باب ستر العورات، لا مثيل له في حضارة من حضارات العالم. ومن حال أرقى أمم الأرض وأعلاها ثقافة اليوم - دع عنك غيرها - أن رجالها ونساءها لا تخرجون من كشف أي جزء من أجزاء جسدهم. واللباس عندهم لمجرد الزينة، لا لستر. ولكن الإسلام أكثر ما يمه من اللباس هو الستر دون الزينة. فهو يأمر للرجل والمرأة أن يسترا من جسمهما كل الأجزاء التي فيها جاذبية للمصنف الآخر. والعري عند الإسلام من الوقاحة وسوء الأدب الذي لا يكاد حياؤه يصبر عليه بحال من الأحوال. وماذا يقال في الأجانب، إن الإسلام لا يجب حتى للزوجين أن يتجرد أحدهما أمام الآخر. «وإذا أتى أحدكم أهله فليستتر. ولا يتجردان تجرد العيرين»^(٣). وقالت عائشة رضي الله عنها: «ما نظرت إلى فرج رسول الله ﷺ»^(٤). وأفضل درجة من الحياء أن لا يرضى الإسلام للمرء أن يتجرد حتى في خلوته، لأن الله أحق أن يستحيا منه^(٥). وجاء في الحديث: «إياكم والتعري، فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط وحين يفضي الرجل إلى أهله، فاستحيوهم وأكرموهم»^(٦). وما اللباس

(١) الموطأ ومسلم.

(٢) الترمذي: باب ما جاء في طيب الرجال والنساء، وأبو داود: باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله.

(٣) ابن ماجه: باب التستر عند الجماع.

(٤) شمائل الترمذي: باب ما جاء في حياء رسول الله ﷺ.

(٥) الترمذي: باب حفظ العورة.

(٦) الترمذي: باب ما جاء في الاستتار عند الجماع.

الذي يشف عن الجسم ويفضح العورات، بلباس في نظر الإسلام. قال رسول الله ﷺ: «نساء كاسيات عاريات مُميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها»^(١).

ولا نقصد في هذا المقام استيعاب جميع الأحكام الواردة في هذا الباب وإنما سقنا منها أمثلة معدودة، ليتأملها القارئ ويقدر منها مقياس الإسلام العالي للأخلاق، وروحه الخلقي السامي. فالإسلام يريد أن يطهر جو المجتمع وبيئته من كل مغريات الفحشاء والمنكر. وهذه المغريات مصدرها جميعاً الباطن الإنساني. فهناك تنشأ جرائم كل منكر وفاحشة. ومن هناك تبتدئ المحركات الخفيفة التي ربما غفل عنها الإنسان الجاهل زاعماً إياها هُنَاتٍ لا تضر، ولكنها - في رأي الحكيم العليم - علة العِلل وأصل الأمراض التي تدمر التمدن والأخلاق والاجتماع. ولذلك يريد التعليم الخلقي الإسلامي أن يبعث في باطن الإنسان شعوراً نفسياً من الحياة، يكون من القوة والشدة بحيث يدفعه على محاسبة نفسه بنفسه على الدوام، حتى إذا آتس في خفاياها أدنى ميل إلى المنكر، فَهَرَه بنفسه، وقضى عليه بقوة إرادته.

قانون العقوبات:

إن المبدأ الرئيسي لقانون العقوبات الإسلامي أن لا يشد المرء بوثاق السياسة إلا إذا ارتكب بالفعل عملاً مخرباً للتمدن. فإذا فعل، فلا ينبغي أن يعوّد ارتكاب المأثم واحتمال العقوبات، بمعاقبته على ذلك عقاباً هيناً، بل يجب أن تجعل الشروط اللازمة لإثبات الجرائم شديدة مستعصية^(٢) وأن يجنب الناس التعرض لمؤاخذة القانون ما

(١) مسلم: باب النساء الكاسيات العاريات.

(٢) إن الشروط اللازمة لإثبات الجرائم في قانون الشهادات الإسلامية شديدة جداً على العموم، ولكن الشرائط لإثبات جريمة الزنى قد جعلت أشد وأصعب من سائرهما فالقانون الإسلامي يكتفي بشاهدين اثنين للقضاء في عامة شؤون الحياة. ولكنه يستلزم لإثبات الزنى أربعة شهداء على الأقل.

مكن^(١). ولكنه إذا وقع أحدهم في بطشته، وقامت البينة عليه، فليعاقبن عقاباً لا يجزه وحده عن إعادة تلك الجريمة، بل يكون نكالاً لألوف من أمثاله الذين يميلون ارتكابها، حتى يرهبوا ويحجموا عنها. وذلك أن غاية القانون هي تطهير المجتمع من الجرائم، لا تعويد الناس إياها، ومعاقبتهم عليها مرة بعد أخرى.

والفعلتان اللتان قد قررهما الإسلام من الجرائم المستلزمة للعقوبة، حفظاً لنظام اجتماعهما اثنتان: الزنى والقذف.

عقد الزنى:

قد ذكرنا فيما سبق عن الزنى، أن هذه الفعللة نتيجة لانحطاط الإنسان إلى سفلى دركات الخلق. فالذي يرتكبها، يبرهن أن نفسه قد غلبتها البهيمية كل الغلبة، هو لا يصلح لأن يعيش في المجتمع كعضو صالح من أعضائه. وهذه الفعللة من وجهة نظر الاجتماع من أكبر السيئات التي تأتي التمدن الإنساني من القواعد. ولهذا قد قررهما الإسلام في نفسها جريمة تستلزم العقوبة، سواء اقترنت بها جريمة أخرى بالقسر والإكراه، والتحامل على حق الآخر، أم لا. ولذا يأمر القرآن: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي يُجَادُوا كُلَّ نَجَسٍ مِّمَّا يَأْتِي جُلْدَهُ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَشَهِدَ عَلَيْهِمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢].

وقد كبر ما بين القانون الغربي والقانون الإسلامي من الاختلاف في هذا الباب القانون الغربي لا يعتبر الزنى في نفسه من الجرائم. وإنما يصير جريمة في عينه إذا كان بإكراه، أو إذا ارتكبه الفاعل بامرأة في عقد رجل آخر. وبعبارة أخرى ليست للجريمة في القانون الغربي هي الزنى نفسه، بل الجريمة هي الإكراه والاعتداء على

(١) من قول النبي ﷺ: «ادروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإن كان له مخرج، فخلوا سبيله. فإن الإمام يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة». (الترمذي: أبواب الحدود).

حق الآخر. بخلاف الإسلام، فإن الزنى في قانونه جريمة في ذاته، وتضاف إليه جريمة أخرى، إذا كان معه قسر وإكراه أو اعتداء على حقوق الآخرين. ولهذا الاختلاف الجوهرى في النظريات، يختلف القانونان في أساليبيهما في باب العقوبة فالقانون الغربى يكتفى بالحبس عقوبة للزنى بامرأة ذات زوج، فلا يعاقب عليها إلا بغرم يؤدى إلى زوجها. وهذه العقوبة ليس من شأنها أن تقمع الجريمة، بل هي حرية بأن تزيد الناس جراءة عليها لأجل ذلك تجد سيئة الزنى إلى الزيادة والانتشار في الأقطار العاملة بهذا القانون. والقانون الإسلامى على عكس ذلك، يعاقب على الزنى عقاباً شديداً يُطهر المجتمع من هذه الجريمة ومرتكبيها مدة طويلة من الزمن، فالأقطار التي عملت بعقوبة الإسلام لجريمة الزنى، لم يعم فيها ارتكابها قط. وذلك أن إقامة الحد على الجاني مرة واحدة، تلقي في قلوب الأهلىن من الهيبة والروعة ما لا يعود مع أحدهم يجترئ على الجريمة إلى سنين. فكأنها عملية جراحية نفسية، تجرى على ذهن المائلين إلى الجرائم، فتصلح بها نفوسهم من تلقائها.

وإن الضمير الغربى يشتمز من عقوبة الجلادات المثة. والسبب في ذلك يرجع إلى كونه لا يجب إيذاء الإنسان في جسده. بل السبب الحقيقى أنه لم تكتمل بعد نشأة شعوره الخلقى، فهو بينما كان يعد الزنى من قبل عيباً وهجنة إذ به الآن لا يعتبره إلا لعباً وسلوة، يعلل به شخصان نفسيهما ساعة من الزمن. فهو يريد لذلك أن يسمح في هذا الفعل ولا يحاسب عليه، إلا إذا أخل الزنى بحرية رجل آخر أو بحق من حقوقه القانونية. وحتى عند حصول هذا الإخلال لا يكون الزنى عنده إلا من صغر الجرائم التي لا تتأثر بها إلا حقوق شخص واحد، فيكفى للمعاقبة عليه بعقاب خفيف أو تغريم!

ويديى أنه من كان هذا تصويره للزنى لا بد أن يرى حد المثة جلدة عقوبة ظالمة لهذا الفعل. ولكنه إذا ارتقى شعوره الخلقى والاجتماعى وعلم أن الزنى سواء كان بالرضى أو بالإكراه، وكان بامرأة متزوجة أو باكرة، جريمة اجتماعية في كل حال تعود مضارها على المجتمع بأسره، فإنه لا بد أن تتبدل نظريته في باب العقوبة،

يعترف بوجود صون المجتمع من تلك المضار وبما أن العوامل المحركة للمرء على نى متأصلة جداً في جبلته الحيوانية، وليس من الممكن قلع شأفتها بمجرد عقوبات تيسر والغرم، فلا مندوحة لقمعه من استخدام التدابير الشديدة. وبما لا شك فيه أن ناية ملايين من الناس مما لا يحصى من المضار الخلقية والعمرانية بإيذاء شخص أو شخصين إيذاء شديداً خيراً من رفع الأذى عن الجناة وتعريض الأمة كلها لمضار لا يحصر فيها، بل تتوارثها أجيالها القادمة أيضاً بلا ذنب لها.

وهناك سبب آخر لا اعتبارهم حد المئة جلدة من العقوبات الظالمة، يفتن له المرء سهولة إذا أنعم نظره في أسس الحضارة الغربية. وذلك أن حضارة الغرب - كما سلفنا - قد قامت على إعانة (الفرد) على (الجماعة). وتركبت عناصرها بتصوير مغلو به للمحقوق الفردية. لذلك مهما كان من ظلم الفرد واعتدائه على المجموع، فلا يكره أهل الغرب، بل يحتملونه غالباً بطيبة نفس. ولكنه كلما امتدت إلى الفرد يد قانون حفظاً لحقوق الجماعة، اقشعرت منه جلودهم خوفاً وفزعاً وأصبح كل صرحهم وتحمسهم بحق الفرد دون الجماعة. ثم إن ميزة أبناء الجاهلية الغربية - كأهل الجاهلية في كل زمان - إنهم يهتمون بالمحسوسات أكثر من اهتمامهم بالمعقولات. لهذا يستفظعون الضر الذي ينال الفرد لكونه ماثلاً أمام أعينهم بصورة مرئية. لكنهم لا يدركون خطورة الضرر العظيم الذي يلحق المجتمع وأجياله القادمة جميعاً، على نطاق واسع لأنهم يكادون لا يحسون به لسعته وعمق آثاره.

حد القذف :

ومثل مضار الزنى مضار القذف. فإن قذف عفيفة من النساء لا يجز عليها جدها سوء القالة والشهرة، بل هو يشيع الفاحشة في المجتمع، ويفسد العلائق الزوجية، وينشر العداوة في الأسر، ويدخل الريبة في الأنساب. ويدفع به شخص واحد عشرات من النفوس إلى الشدائد والمحن عدداً من السنين، بمجرد ما يفوه به من كلمة بهتان. لذلك يؤاخذ عليه القرآن، ويقرر له عقوبة شديدة ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ

الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَوْ بَاتُوا بِأَرْعَمٍ شَهْلَةً فَأَجْلِدُهُمْ سَنَيْنَ جَلْدَةٍ وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهْدَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾ [النور: ٤].

التدابير الوقائية:

وهكذا يأتي قانون العقوبات الإسلامي، فيقمع - أولاً - الخلاعة والفجور بقوته السياسية، ويصون - ثانياً - الصالحين من أفراد المجتمع من سوء مقال أهل الخبث. وإذا كان تعليم الإسلام الخلقي يصلح المرء في باطنه، حتى لا ينشأ فيه ميل إلى الإثم والمعصية، وكان قانون العقوبات الإسلامي يصلحه من الخارج، يُكبت بالعنف ما ينشأ في نفسه من نزعات الفجور لنقص تربيته الخلقية، وتمنع من أن تنتقل من القوة إلى الفعل، فإن هناك بين هذين النوعين من التدابير، تدابير أخرى قد اتخذها الإسلام رداءً للتعليم الخلقي لإصلاح الباطن، وأصلح نظام الاجتماع بهذه التدابير إصلاحاً لا يدع مواطن الضعف الخلقي، التي تبقى في أفراد الجماعة لنقص تربيتهم، تنمو وتحول من القوة إلى الفعل. وذلك لكي تقوم في المجتمع بيئة تخلو من كل ما يثير في المرء نزعات السوء، وتتزه عن جميع المغريات، وتقل فيها أسباب الفوضى الجنسية إلى أبعد حد ممكن، ويوصد باب جميع صور السلوك الإنساني التي قد تخل بنظام التمدن. وما نحن نفصل القول في كل واحد من هذه التدابير:

أحكام اللباس وستر العورات:

إن أول ما عني به الإسلام في سبيل إحكام الاجتماع هو إبطال العري، وتعيين العورات للرجال والنساء. وإن الحال التي كانت عليها الجاهلية العربية في التهاون بالعري، لا تختلف عنها حال الأمم المهذبة الراقية اليوم اختلافاً يذكر، فكان رجال من العرب يتعري بعضهم أمام بعض بدون حياء أو تردد^(١). وكانوا لا يرون

(١) قد أخرج مسلم في باب (الاعتناء بحفظ العورة) أنه أقبل مسور بن مخزوم بحجر يحمل عليه إزار خفيف فانحل إزاره، ومعه الحجر لا يستطيع أن يمنعه، حتى بلغ به إلى

وم الاستتار عند الغسل أو قضاء الحاجة . وكانوا يطوفون بالكعبة عراة، ويعتقدونه من أفضل العبادات^(١) . حتى النساء كن يتعزّين عند الطواف^(٢) . وكن يلبسن في أمة الأحوال لباساً يكشف عن بعض الصدور وعن جانب من الذراعين والكشف لساقين^(٣) . . وهي حالة توجد اليوم بعينها في أوربة وأميركا واليابان . وليس في طار الشرق أيضاً نظام اجتماعي - غير الإسلام - قُرت فيه حدود الكشف والستر، إلى وجه العناية والاهتمام .

فلقّن الإسلام النوع الإنساني أول درس في الحضارة في هذا الباب بقوله: **يَبْنَئِيْ ءَادَمَ قَدْ أَرْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤْزِرِي سَوْءَ نَفْسِكَ وَرِدْيًا** [الأعراف: ٢٦] . ففرض بهذه الآية سترَ الجسم على كل رجل وامرأة . وشدد النبي ﷺ في النهي عن كشف عورة والنظر إليها . فقال: «ملعون من نظر إلى سؤء أخيه»^(٤) . «لا ينظر رجل إلى عورة الرجل، ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة»^(٥) «لأن أحرَّ من نسَاء فأنقطع نصفين أحب إلي من أن أنظر إلى عورة أحد أو ينظر إلى

= موضعه . فقال رسول الله ﷺ: «ارجع إلى ثوبك فخذها ولا تمشوا عراة» .

(١) قد روي عن ابن عباس، ومجاهد، وعطاء، وإبراهيم النخعي، وسعيد بن جبيرة، والزهري وغيرهم أنهم قالوا: «كان رجال من العرب يطوفون بالبيت عراة» . (ابن كثير: ج ٢ ص ٢١٠) .

(٢) قد جاء في كتاب التفسير في صحيح مسلم أن كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة، فنقول: من يعيرني تطوفاً، تجعله على فرجها ونقول:

(اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه فلا أحله)

وكان اعطاء الكسوة لمثل هذه السائلة يعد من البر .

(٣) انظر التفسير الكبير للرازي الآية: «وَلْيَعْتَرِيزَنَّ بِمِحْرَهِنَّ عَلَيَّ جُبُوزًا» .

(٤) أحكام القرآن للجصاص .

(٥) أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي - باب تحريم النظر إلى العورات .

عورتى»^(١). «إياكم والتعري، فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط وحين يفضي الرجل إلى أهله»^(٢). «إذا أتى أحدكم أهله فليستتر، ولا يتجردا تجرد العيرين»^(٣). وخرج رسول الله ﷺ ذات مرة إلى إبل الصدقة فرأى راعيها تجرد في الشمس. فعزله وقال: «لا يعمل لنا من لا حياء له»^(٤).

حدود العورة للرجال:

وبجانب هذه الأحكام قرر الإسلام حدوداً متباينة لعورات النساء والرجال. والعورة في مصطلح الشرع هي ما يجب ستره من أعضاء الجسم فقرر ما بين السرة والركبتين عورة للرجال، وأمروا ألا يكشفوه لأحد، ولا أن ينظروا إليه في غيرهم. عن أبي أيوب الأنصاري عن النبي ﷺ: «ما فوق الركبتين من العورة وأسفل من السرة من العورة»^(٥). «عورة الرجل ما بين سرتة إلى ركبته»^(٦). عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ: «لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت»^(٧). وهذا الحكم عام لم يستثن منه إلا زوجة الرجل. فقد جاء في الحديث: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك»^(٨).

(١) المبسوط - كتاب الاستحسان.

(٢) الترمذي - باب ما جاء في الاستار.

(٣) ابن ماجه - باب التستر عند الجماع.

(٤) المبسوط - كتاب الاستحسان الجزء ١٠ - الصفحة ١٥٥.

(٥) الدارقطني.

(٦) الدارقطني والبيهقي.

(٧) أبو داود وابن ماجه.

(٨) مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

حدود العورة للنساء :

أما حدود العورة للنساء فقد جعلت أوسع من عورة الرجال فأمرن أن يخفين
 ل جسمهن، غير الوجه واليدين، عن كل الناس، وفيهم أبأوهن وإخوتهن وسائر
 ناريهن من الذكور ولم يستثن من ذلك إلا أزواجهن: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم
 الآخر أن تخرج يديها إلا إلى ههنا، وقبض نصف الذراع»^(١) «الجارية إذا حاضت، لم
 يصلح أن يرى منها إلا وجهها ويدها إلى المفصل»^(٢). وعن عائشة رضي الله عنها
 قالت: خرجت لابن أخي عبد الله بن الطفيل مزينة، فكرهه النبي ﷺ فقلت: إنه ابن
 أخي يا رسول الله! فقال: إذا عرقت المرأة، لم يحل لها أن تظهر إلا وجهها وإلا ما
 يكون هذا وقبض على ذراع نفسه، فترك بين قبضته وبين الكف مثل قبضة أخرى»^(٣).
 وكانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أخت زوج النبي ﷺ، فدخلت عليه ذات
 مرة في لباس رقيق يشف عن جسمها، فأعرض النبي عنها وقال: «يا أسماء! إن
 المرأة إذا بلغت المحيض، لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه
 وكفه»^(٤). ودخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة زوج النبي ﷺ، وعلى حفصة
 خمار رقيق، فشقتة عائشة وكستها خماراً غليظاً^(٥). وقال النبي ﷺ: «لعن الله
 لكاسيات العاريات». وروي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «لا تلبسوا نساءكم
 لكتان ولا القباطي، فإنها تصف ولا تشف»^(٦).

(١) ابن جرير الطبري.

(٢) أبو داود.

(٣) ابن جرير الطبري.

(٤) أبو داود مرسلًا.

(٥) الموطأ للإمام مالك.

(٦) المبسوط - كتاب الاستحسان.

فيعلم من جميع هذه الروايات أن جسم المرأة كله، إلا وجهها ويديها، عورةٌ يجب أن تسترها حتى من أدنى أقاربها في البيت. ولا يجوز لها أن تكشف عورتها على أحد غير زوجها سواء كان أباهاً أو أخاهاً أو ابن أخيها. حتى ولا يجلب لها أن تلبس لباساً رقيقاً يشف عن عورتها أو يصفها.

على أن كل ما ورد في هذا الباب من الأحكام، هو للمرأة الشابة. فتتخذ هذه الأحكام - في ستر العورة - مذ تقارب المرأة البلوغ، وتبقى نافذةً عليها ما دامت فيها جاذبية جنسية فإذا جاوزت المرأة ذلك العمر وتقدمت في السن، فإنها لا ريب يخفف منها. ففي القرآن: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ [النور: ٦٠] وفي الآية تصريح بعلّة التخفيف والمراد بعدم الرجاء في النكاح هو أن تبلغ المرأة عمراً تفنى فيه الشهوة الجنسية ولا تبقى في المرأة جاذبية. على أن الله تعالى قد ألزمن لمزيد الحيطة أن لا يقصدن بوضع الثياب إبداء زينتهن، وأما إذا كان في نفس المرأة إثارة من الشهوة الجنسية، فلا يجوز لها أن تخلع الثوب عن رأسها، وإنما التخفيف للعجائز اللاتي يجعلهن تقدم السن في غنى عن العناية بلباسهن واللاتي يكاد لا ينظر إليهن أحد إلا ينظر الإجلال والاحترام وأمثال هؤلاء لا جناح عليهن أن يخلعن خمرهن في بيوتهن.

الاستئذان:

والحد الآخر الذي قد وضعه الإسلام بهذا الصدد، هو أنه قد منع الذكور من أهل البيت أن يدخلوا البيوت بغير استئذان، حتى لا يروا نساءهم في حال لا ينبغي لهم رؤيتهن فيها ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩]. وقد أشير في هذه الآية أيضاً إلى علة الأمر، وهي بلوغ الأطفال الحلم، أي نشأة الشعور الجنسي في نفوسهم. فإذا أدرك الأطفال هذه السن، وقع عليهم تكليف هذا الحكم، ولا لزوم لطلبهم الإذن قبل ذلك.

وبجانب هذا، أمر الأجانب ألا يدخلوا بيتاً إلا بإذن أهله: ﴿يَتَأْتِيَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٣٧]. والقصد بذلك وضع الحد الفاصل بين داخل البيت وخارجه، حتى يكون النساء والرجال في حياتهم المنزلية في مأمن من نظر الأجانب. وهذه الأحكام ما كادت العرب تفهم علتها بادئ ذي بدء، فربما كانوا يتناولون إلى البيوت من الخارج. ووقع ذلك للنبي ﷺ نفسه ذات مرة، إذ أطلع رجل من جحر في جحر النبي ﷺ، ومع النبي مدرى يحك به رأسه. فقال: «لو أعلم أنك تنظر لطمنت به في عينك. إنما جعل الاستئذان من أجل البصر»^(١) وأعلن النبي بعد ذلك: «من أطلع في بيت قوم بغير إذنه، فقد حل لهم أن يفتقروا عينيه»^(٢). ثم أمر الرجال الأجانب ألا يدخلوا البيوت إذا سألوا أهلها شيئاً، بل يسألوهم من وراء حجاب: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣] وفي هذا المقام أيضاً قد أشير إلى علة الحكم بكلمات: «ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن». فالقصد الرئيسي هو صون النساء والرجال من النزعات والمحركات الشهوانية، وما وضعت هذه الحدود والقيود إلا منعاً لاختلاط الرجال والنساء وارتفاع الكلفة فيما بينهم.

وهذه الأحكام لا تقتصر على الأجانب وحدهم، بل يطالب بها أيضاً خدمة البيوت وحوّلها. فقد جاء في الآثار أن فاطمة رضي الله عنها لما ناولت أحد ابنيها بلائاً أو أنساً قال: رأيت كفاً - أي لم يرَ وجهاً^(٣). ومن المعلوم أن كلاهما كان خادماً خاصاً للنبي ﷺ، وكان يعيش عنده كأحد أهله.

(١) البخاري - كتاب الاستئذان.

(٢) مسلم - باب تحريم النذر في بيت غيره . (٣) تكملة فتح القدير ج ٨ ص ٩٨ .

منع الخلوة واللمس :

والحد الثالث الذي قد وضعه الإسلام هو أنه لا يجوز لرجل أن يخلو بامرأة إلا أن يكون زوجها، ولا أن يمس جسمها، وإن كان من أدنى أقاربها. عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والدخول على النساء». فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله! أفرأيت الحمو؟ قال: «الحمو الموت»^(١). وقال ﷺ: «ولا تلجوا على المغيبات. فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم»^(٢). وعن عمرو بن العاص، قال: نهانا رسول الله ﷺ أن ندخل على النساء بغير إذن أزواجهن^(٣) وقال ﷺ: «لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مُغيبية إلا ومعه رجل أو اثنان»^(٤).

ومثل هذه الأحكام قد وردت في اللمس. فقال النبي ﷺ: «من مس كف امرأة ليس منها بسبيل، وضع على كفه حبرة يوم القيامة»^(٥).

وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا بايع النساء، يبايعهن كلاماً، ولا يأخذ أيديهن في يده. فقالت: «لا والله ما مسّت يده يد امرأة قط في المبايعه. ما يبايعهن إلا بقوله: قد بايعتك على ذلك»^(٦) وعن أميمة بنت رقيقة قالت: أتيت رسول الله ﷺ في نسوة من الأنصار نبايعه، فقلنا يا رسول الله: نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزني ولا نأتي بهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا

- (١) الترمذي: باب ما جاء في كراهية الدخول على المغيبات. البخاري: باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم. مسلم: باب تحريم الخلوة بالأجنبية.
- (٢) الترمذي: باب كراهية الدخول على المغيبات.
- (٣) الترمذي: باب في النهي عن الدخول على النساء إلا بإذن أزواجهن.
- (٤) مسلم: باب تحريم الخلوة بالأجنبية.
- (٥) تكملة فتح القدير ج ٨ ص ٩٨.
- (٦) البخاري: باب بيعه النساء. ومسلم: باب كيفية بيعه النساء.

بيك في معروف. قال: «فيم استطعتن وأطقن». قالت: قلنا الله ورسوله أرحم
 هلّم نبايعك يا رسول الله: فقال رسول الله ﷺ: «إني لا أصافح النساء. إنما
 في المائة امرأة كقولي لامرأة واحدة»^(١)!

وهذه الأحكام أيضاً تخص الشواب من النساء. وأما العجائز اللاتي قد طعنَ في
 ن، فتجوز الخلوة بهن ولا يُمنع من لمسهن. فيروى عن أبي بكر رضي الله عنه أنه
 ن يزور قبيلة كان قد ارتضع فيها، فيصافح العجائز من تلك القبيلة. وقيل عن عبد
 بن الزبير رضي الله عنه أنه استأجر عجوزاً لتمرضه وكانت تغمز رجله وتغلي
 سه^(٢). وهذا الفرق الذي جعل بين العجائز والشواب يدل بنفسه على أن المراد بكل
 ه الأحكام هو أن يمنع بين الصنفين من الاختلاط ما قد يكون سبباً للفتنة.

فرق بين محارم المرأة وغيرهم:

هذه من الأحكام التي تتناول كل الرجال إلا زوج المرأة، سواء كانوا ذوي
 رماها أم لا. فالمرأة لا يجوز لها أن تُظهر عورتها لأحد منهم أي تكشف لهم عما
 وى وجهها ويديها من أجزاء كما أن المرء لا يجوز له أن يُظهر عورته - أي يكشف
 بين سرته وركبته - لأحد. وجميع الرجال عليهم الاستئذان قبل أن يدخلوا البيوت.
 لا يجوز لأحد منهم أن يخلو بامرأة أو يمس جسمها^(٣).

ثم يميز الإسلام بين محارم المرأة وغيرهم. فقد فُصل القول في القرآن
 لحديث عن مدارج الحرية والتبسط التي يجوز للمرأة أن تتمتع بها مع المحارم من
 جال أسرتها، ولا يجوز لها ذلك مع غيرهم من الرجال. وهذا هو الذي يعبر عنه
 الحجاب في عرف الناس.

(١) النسائي: باب بيعة النساء وابن ماجه باب بيعة النساء.

(٢) تكملة فتح القدير ج ٨ ص ٩٨.

(٣) هناك فرق بين ذوي المحرم وغيرهم في لمس جسم المرأة. فيجوز للأخ أن يمسك=

أحكام الحجاب

إن الآي القرآنية التي قد وردت فيها أحكام الحجاب مسرودة في ما يلي :

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ بَعْضُوا مِنْ أَنْصَارِهِمْ وَحَفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ بَعْضُنَّ مِنْ أَنْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُوهِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَاءِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّيْبَعَاتِ غَيْرِ أُولَى الْأَرْبَابِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣٠، ٣١].

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَسْتَ مِنْ أَلْسِنَةٍ كَأَلْسِنَةِ الْبَنَاتِ إِنْ أَقْبَلْتُمْ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (٣٢) وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٢، ٣٣].

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَنِسَائِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ يُدْبِرْنَ عَنْهُمْ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ ذَلِكَ آدَبٌ أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٩].

تأمل هذه الآيات. فإن الرجال إنما أمروا فيها بأن يعضوا من أبصارهم، ويحفظوا من الفواحش أخلاقهم. ولكن النساء قد أمرن - كالرجال - بهذين الأمرين، وأوصين بعد

=بهدأته ويركبتها دابة. وبديهى أنه لا يحل ذلك لأحد من الرجال الأجانب. وكان النبي ﷺ إذا انصرف عن سفر، يعانق فاطمة رضي الله عنها ويقبل رأسها. وكذلك كان أبو بكر رضي الله عنه يقبل رأس عائشة رضي الله عنها.

بأمور مزيدة في باب المعاشرة والسلوك العملي، مما يدل صريحاً على أنه لا يكفي إلتفات أخلاقهن العناية بغض البصر وحفظ الفروج، بل لا بد لذلك من ضوابط أخرى غير ذلك. ولنرجع في هذا المقام إلى آثار النبي ﷺ وصحابته رضوان الله عليهم، للنظر كيف نفذوا هذه الأحكام المجملّة في المجتمع الإسلامي، وماذا يُستنبط أقوالهم وأفعالهم من التفاصيل المعنوية والعملية لهذه الأحكام.

البصر:

إن أول ما أمر به الرجال والنساء في هذا الباب هو الغض من أبصارهم. جم كلمة غض البصر إلى لغتنا الأردنية عامة بمعاني خفض البصر وعدم رفعه من غض. ولكن ليس هذا مقصود الأمر الرباني بهذه الكلمة بل المقصود اجتناب ما قد عتبه في الحديث بزنى النظر. فالتلذذ برؤية جمال الأجنبيةات وزينتهن هو مبعث فتنة للرجال، كما أن الطموح بالبصر إلى الأجانب من الرجال هو مصدر الفتنة للنساء. من هنا يصدر الفساد طبعاً وعادة، ولذلك قد سُدَّ بابه أول ما سُدَّ من أبواب، وهذا هو المراد بغض النظر.

على أنه ظاهر أنه ما دام الإنسان فاتحاً عينيه في هذه الدنيا، فلا بد أن يبصره على كل ما حوله من الأشياء والأشخاص. وليس في الإمكان أن لا يبصر الرجل امرأة أبداً، ولا ترى المرأة رجلاً بحال. فقول الشارع عليه السلام مثل هذا النظر: أنه إن وقع فجأة، فلا إثم فيه. وإنما المحذور أن يعيد النظر إلى حيث يستأنس الزينة والجمال ويجعله مرمى عينيه. عن جرير قال قلت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة، فقال: «اصرف بصرك»^(١). وعن عبد الله: قال رسول الله ﷺ لعلي: «يا علي! لا تتبع النظرة النظرة. فإن لك إلى وليس لك الآخرة»^(٢). وعن النبي ﷺ قال: «من نظر إلى محاسن امرأة

أبو داود - ما يؤمر به من غض البصر.

نفس المصدر.

أجنبية عن شهوة صُب في عينه الآنك^(١) يوم القيامة^(٢).

على أنه قد يكون هناك من الأحيين ما يستدعي النظر إلى امرأة أجنبية. كأن ينظر الطبيب إلى مريضة، أو ينظر القاضي إلى امرأة تحضر بين يديه شاهدة أو فريقاً في قضية، أو تحصر امرأة في حريق أو تقع في لجة فتشرف على الغرق، أو يكون عرضها أو نفسها عرضة للخطر. ففي كل هذه الحالات يجوز النظر إلى عورة المرأة فضلاً عن وجهها، ويجوز كذلك لمسها. بل إن احتضانها أيضاً - إذا كانت متعرضة للحرق أو الغرق - ليس من الجائز فحسب، بل هو واجب بالضرورة. ويأمر الشارع في هذه الأحوال أن يُخلص المرء نيته من الفساد ما استطاع. ولكنه إن اختلجت في نفسه خالجة من الشهوة، لمقتضى الطبع البشري فيه، فلا جناح عليه فيه، لأن مثل هذا النظر وهذا اللمس إنما دَعته الضرورة، وليس في مُكنة الإنسان منع مقتضيات الفطرة بتة^(٣).

وكذلك النظر إلى الأجنبية، بل إسفاف النظر إليها بقصد التزوج بها، ليس بجائز فحسب، بل هو مما ندب إليه في السنة، وقد رأى النبي ﷺ نفسه امرأة بهذا القصد. وعن المغيرة بن شعبه أنه خطب امرأة فقال النبي ﷺ: «انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما»^(٤) وعن سهل بن سعد أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله جئت لأهب لك نفسي فنظر إليها رسول الله ﷺ، فصعد النظر إليها^(٥).

(١) الآنك: الرصاص المذاب.

(٢) تكملة فتح القدير ج ٨ ص ٩٧.

(٣) راجع لتفصيل هذا الموضوع تفسير الرازي الآية ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ بَعْضُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾، وأحكام القرآن للجصاص في تفسير الآية المذكورة وتكملة فتح القدير - فصل في الوطء والنظر واللمس، والمبسوط - كتاب الاستحسان.

(٤) الترمذي - ما جاء في النظر إلى المخطوبة.

(٥) البخاري - باب النظر إلى المرأة قبل التزويج.

أبي هريرة، قال: كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من سار. فقال له رسول الله ﷺ «أنظرت إليها؟» قال: لا. قال: «فأذهب فانظر»، فإن في أعين الأنصار شيئاً»^(١). وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله «إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها»^(٢).

فيُعلم من التأمل في هذه الحالات الاستثنائية أنه ليس مقصود الشارع عليه لام منع النظر مطلقاً، بل المقصود سد ذريعة الفتنة، ولذلك منح النظر الذي لا يراه حجة ولا فيه للتمدن منفعة، ثم فيه أسباب محرمة لنزعات الشهوة في زمان.

وهذا الحكم موجه إلى الرجال وإلى النساء على حد سواء فقد أخرج الترمذي سننه عن أم سلمة رضي الله عنها أنها كانت عند رسول الله ﷺ وميمونة^(٣). قالت: فبينما نحن عنده أقبل ابن أم مكتوم، فدخل عليه، وذلك بعدما أمرنا بحجاب فقال رسول الله ﷺ: «احتجبا منه» فقلت: يا رسول الله! أليس هو أعمى، بصرنا ولا يعرفنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «أفعميا وان أنتما؟ ألستما تبصرانه؟»^(٤).

على أن هناك فرقاً دقيقاً بين نظر المرأة إلى الرجل ونظر الرجل إلى النساء من حيث مسائل النفسية للصنفين. وذلك أن في طبيعة الرجل الإقدام، فهو إذا أحب شيئاً، سعى في إحرازه والوصول إليه. ولكن في طبيعة المرأة التمتع والفرار، وهي ما دامت فطرتها لم تتسلخ منها، لا يمكن أن يكون فيها من الجراءة والوقاحة والإقدام ما تتقدم

مسلم - باب نذب من أراد نكاح امرأة إلى أن ينظر إلى وجهها.

أبو داود - باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزوجها.

وفي رواية عائشة رضي الله عنها.

الترمذي - باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال.

به بنفسها إلى شيء تحبه وتعجب به . وقد راعى الشارع عليه السلام هذا الفرق بين طبعي الصنفين . فلم يشدد في النهي عن نظر المرأة إلى الأجنبية تشديده في النهي عن نظر الرجل إلى الأجنبية . وقد اشتهر حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أراها لعب الحبشة بحراهم في المسجد^(١) مما يفيد أنه ليس نظر النساء إلى الرجال بمحظور على الإطلاق . وإنما المكروه اجتماع النساء والرجال في مجلس وتحديق بعضهم إلى بعض وأيضاً لا يجوز من النظر ما يخاف منه الفتنة . فذلك الصحابي - ابن أم مكتوم - الذي كان أمر النبي ﷺ زوجه أم سلمة بالاحتجاب منه ، أمر فاطمة بنت قيس بقضاء عدتها في بيته . وذلك أنه لما طلقها زوجها أمرها رسول الله ﷺ أن تعتد في بيت أم شريك الأنصارية . ثم قال : «إن تلك امرأة يغشاها أصحابي ، اعتدي في بيت ابن أم مكتوم ، فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك^(٢)» فالمقصود الحقيقي إذن من مثل هذه الأحكام هو التقليل من مظان الفتنة . ولذلك منع النبي فاطمة بنت قيس من أن تعيش في بيت كان إمكان الفتنة فيه أكثر وأذن لها أن تقيم حيث كان لمكانها أقل ، والمرأة لم يكن لها بد من بيت تقيم فيه . ولكنه نهى النساء أن يجتمعن برجل أجنبي ويرينه وجهاً لوجه حيث لا ضرورة تدعو إليه وتستلزمه .

كل هذه المدارج من الأحكام صادرة عن الحكمة . ومن أوتي من البصر النافذ ما يُدرك به مغزى الشرع ، يستطيع أن يفهم بكل سهولة أي المصالح بنيت عليها

(١) هذا الحديث قد أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وأحمد عن عائشة رضي الله عنها ، من طرق أربعة ، يزيد بعضهم على بعض . وقد ذهب بعضهم في تأويله إلى أنه وقع هذا في أيام كانت أم المؤمنين حديثه السن فيها ، وذلك قبل أن تنزل آية الحجاب . إلا أنه صرح ابن حبان أنه وقع ذلك حينما قدم إلى المدينة وقد من الحبشة . وكان قدومه سنة سبع من الهجرة ، حسبما يدل عليه التاريخ . وعلى هذا كانت عائشة رضي الله عنها حينذاك بنت خمسة عشر أو ستة عشر . ثم مما رواه البخاري أن كان النبي ﷺ يسترها بردائه وهو يريها ذلك اللعب . فيتضح منه أن أحكام الحجاب كانت قد نزلت حينذاك .

(٢) مسلم وأبو داود .

بكام غض البصر، وعلى أي الأمور يقف التشديد والتخفيف في هذه الأحكام نباراً لتلك المصالح. فالمقصود الحقيقي عند الشارع عليه السلام إنما هو منع الناس من النظر الآثمة، وليس له على أعينهم من ثأر. فإن هذه الأعين ربما نظرت بادئ بدء بنظرات بريئة. وجاء شيطان النفس بحجج خادعة لتبريرها وناجى المرء أنه يست نظراته تلك إلى الغيد الحسان إلا ذوقاً للجمال قد أودعته الفطرة إياه. وإذا كان المباح له أن يجتلي سائر مظاهر الجمال الطبيعي ويجد فيها لذة ظاهرة، فأبي جناح عليه أي يتمتع نظره برؤية الجمال الإنساني ويستمد منه لذة روحية. ولكن هذا شيطان يمضي يُربي في نفس الإنسان هذا النزوع إلى التمتع والتلذذ، حتى يعود لذوق للجمال شوقاً إلى الوصال. ومن ذا الذي يكابر في أن كل ما قد حصل في دنيا إلى هذا اليوم، ولا يزال يحدث فيها من الفحشاء والفجور، باعته الأول الأعظم وفتنة النظر هذه؟ ومن ذا يدعي بصدق أنه يجد في نفسه برؤية الشباب والجمال في صنف المخالف ما يجده بمرأى وردة في الروض؟ وإذا كان بين هذا وذاك فرق، وكان النظر إلى الجمال الإنساني بخلاف النظر إلى الجمال الطبيعي مبعث الشهوة في نفوس، فأنتى يحق لأحد القول بضرورة الحرية في هذا النوع من التذوق للجمال مثل الحرية الحاصلة في ذلك. إن الشارع لا يريد أن يُذهب عن نفوسكم هذا الذوق الجمالي، وإنما هو يقول لكم أن اختاروا لأنفسكم زوجاً يعجبكم ويروقكم، ثم جعلوه وحده مركزاً لكل ما أوتيتم من هذا الذوق وامتعوا به أنفسكم حسبما شئتم، لا تميلوا عنه إلى سواه تُبعونه النظر الرغيب فإنكم إن فعلتم تلوثتم بالفواحش. وإن تلوثوا بأدناس الفوضى العملية لضبطكم نفوسكم أو لموانع أخرى من حولكم، لم سلموا ولا شك من ضلال الفكر وشروده، فيضيع معظم قوتكم من طريق نظركم، تتدنس قلوبكم باللهف على كثير من اللذات الآثمة التي تحجب فيها أمانيتكم، وتقعون في حبال الهوى مُعبدن ومُبدنن، وتقضون كثيراً من الليالي في اليقظة حاملين. ثم يدون في أنفسكم مثل لدغ الحية أو مثل حر الجمر من عشق كثير من الغيد ففاننات، ويضيع أكثر حيويتكم في خفقان القلب وهيجان الدم! وما ظنك بهذه

الخسارة، أتاها هي؟ وهي لا تجرأ كلها على نفسك إلا بصرفك النظر عن مركب الشرعي. فما أجدرك إذاً بأن تحدّ من شرود ناظريك وتحذر النظر بدون حاجة وتجتنب النظرة التي تكون مظنة الفتنة. أما إن كانت هناك ضرورة تستلزم هذه النظرة، أو كانت فيها منفعة للمتعدن، فهي مباحة على الرغم من إمكان الفتنة. وإذا لم يكن هناك ضرورة تدعو إلى النظر، ولكن لم يكن فيه ما يخشى منه وقوع الفتنة فعندئذ يجوز نظر المرأة إلى الرجل، ولا يجوز نظر الرجل إلى المرأة، إلا أن يكون نفاةً.

منع إبداء الزينة وحدودها:

كان حكم غض البصر موجهاً إلى كلا الصنفين - الرجل والمرأة - وهناك بعض ذلك أحكام تخصّ المرأة وحدها. وأولها أن تجتنب إبداء الزينة إلا في دائرة معينة.

وقبل أن يتأمل القارئ مقاصد هذا الحكم وتفصيله، يجدر به أن يستعرض فذهنه تلك الأحكام التي قد مرت في باب اللباس وستر العورات. فكل جسم المرأة إلا وجهها ويديها عورة لا يحل لها كشفها حتى لأبيها أو عمها أو أخيها أو ابنها. ويجوز للمرأة أن تكشف عورتها حتى للمرأة مثلها^(١) فإذا جعلت هذا بوعبي من دونك الآن حدود إبداء الزينة:

- ١ - قد أبيح للمرأة أن تبدي زينتها للرجال الآتي ذكرهم من أقاربها: الزوج والأب والحمو (أبو الزوج) والأبناء وأبناء الزوج، والإخوة وأبناء الأخت.
- ٢ - وكذلك أبيح لها أن تبدي زينتها لما ملكت يمينها أي عبيدها وإماتها.
- ٣ - وأيضاً يجوز لها أن تخرج في زينتها أمام من هو تابع لها وتحت سيادتها

(١) حرام على المرأة النظر إلى ما بين السرة والركبة من المرأة الأخرى، كما أنه حرام

الرجل النظر إلى ذلك من الرجل الآخر.

الرجال، وليسوا ممن يميلون إلى النساء ميلاً شهوانياً^(١).

(١) يكتب الحافظ ابن كثير في تفسير الآية: ﴿أَوِ التَّائِبِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾: أي الأجراء والأتباع الذين ليسوا بأكفاء وهم مع ذلك في عقولهم وله، ولا هم لهم إلى النساء ولا يشتهونهن (تفسير ابن كثير ٣: ٢٨٥).

ولعدم الميلان إلى النساء في هؤلاء الرجال وجهان أولهما ان يكونوا فاقدى الشهوة تماماً، كالشيوخ الممعنين في السن، أو ضعفاء العقول والبله أو الخثاني بالخلقة. والثاني ان تكون الفحولة والميل الطبيعي إلى النساء موجوداً فيهم، ولكنهم لذلك وخضوعهم لا يتجرؤون على ان يعنفوا ميولهم الشهوانية بنساء البيت الذي هم فيه خدم أو أجراء او يدخلونه سائلين مستجدين. وكلا هذين النوعين يدخل تحت حكم التابعين غير أولي الإرية من الرجال. ولكنه مما يجب ألا يغفل عنه، أن يكون جميع أمثال هؤلاء الذين يؤذن للنساء بإبداء الزينة لهم، متصفين بصفيتين حتماً ولازماً: أولاهما ان يكونوا تبعاً للبيت الذي يدخلون على نساته. والثانية ان لا يكون من الممكن وقوع التزعة الشهوانية في انفسهم إلى نساء البيت. ولقوام الأسرة أن ينظر في أمر التابعين الذين قد أذن لهم بالدخول على نساته، هل يصح فيهم ظنه الذي ظنه في بادئ الأمر من كونهم غير أولي الإرية. وإن بدا له منهم بعد الإذن الأول ما يدل على أنهم من أولي الإرية فعليه ان يلغي ذلك الإذن. وأوفق النظائر في هذا الباب امر ذلك المخنث الذي كان النبي ﷺ قد أذن له بالدخول على نساء البيوت ولكنه بعد امر بدا له منه، منعه من دخول البيوت، بل نفاه من المدينة. وبيان ذلك أن كان في المدينة رجل مخنث يدخل على أمهات المؤمنين. وبينما هو يوماً عند أم سلمة رضي الله عنها يكلم أخاها عبد الله، إذ دخل النبي صلة الله عليه وسلم وسمعه يقول له: إن فتح الله عليكم الطائف غداً، ففليك بيادية بنت غيلان الثقفي، فإنها إذا أقبلت أقبلت بأربع، وإذا أدبرت أدبرت بشمان. ثم وصف عورتها بعد ذلك بكلمة جد قبيحة. فقال النبي صلة الله عليه وسلم: لقد غلغلت النظر إليها يا عدو الله! ثم قال لأزواجه: ألا أرى هذا يعلم ما هانها، فلا يدخلن عليكن هذا، فحجيوه عن البيوت. ثم لم يكتف بذلك، بل أمره بالخروج من المدينة إلى البيداء. لأن الوصف الذي وصف به عورة بنت غيلان، اخذ منه النبي ﷺ:

٤ - ولها أن تبدي زينتها لأطفال لم يظهرها على عورات النساء، أي الأطفال الذين لم ينبعث فيهم الشعور الجنسي.

٥ - ويجوز لها أن تخرج في زينتها لبنات جنسها من النساء. ولم يقل الله تعالى (النساء) بل قال (نساهن). وظاهر أن المراد بهن النساء العفيفات، أو اللاتي هن من قبيلتها أو قرابتها أو طبقتها. وأما من سواهن من عامة النساء اللاتي تكون فيهن كمجھولة الحال والعتارة، وذات الريبة والسمة القبيحة، فيخرجن عن مراد هذا الحكم، لأن هؤلاء أيضاً قد سكنن للفتنة، ولهذا لما دخل المسلمون بلاد الشام وجعلت نساؤهم يختلطن بنساء النصارى واليهود، كتب عمر رضي الله عنه إلى أبي عبيدة بن الجراح والي الشام: أما بعد فقد بلغني أن نساء المسلمين يدخلن الحمامات ومعهن نساء أهل الكتاب. فامنع ذلك وحل دونه^(١). وقد صرح أبو عباس رضي الله عنه أنه ليس للمسلمة أن تتجرد بين نساء أهل الذمة. ولا أن تبدي للكافرة إلا ما تبدي للأجانب^(٢). وهذا الحكم لا يقصد به التفريق بين النساء عن اعتبار ديني، وإنما المقصود به صون المسلمات من مفاصد عشرة النساء اللاتي يعرف شيء من أخلاقهن وآدابهن. أو قد عرف منها ما لا يرضي الإسلام وأهله الشريفات وذوات العفة والحياء من غير المسلمات، فلا جرم أنهن يدخلن في حكم (نساهن) من الآية المذكورة.

ويتأمل هذه الحدود يستتج الأمر أمرين اثنين:

= أن النساء يتسطن معه لخته وتأنه، كتسطن مع بنات جنسهن من النساء. وبذلك = يتطلع هذا على أحوالهن وأسرارهن، ثم يصفها للرجال، وذلك مما يخشى منه الفتنة [انظر بذل المجهول: (شرح أبي داود)، كتاب اللباس - باب ما جاء في قوله تعالى ﴿أُولَى الْأَرْبَابِ مِنَ الرِّجَالِ﴾].

(١) انظر تفسير ابن كثير للآية المذكورة.

(٢) التفسير الكبير - الآية المذكورة.

أولهما: أن الزينة التي قد رخص للمرأة في إبدائها في دائرة معينة، هي ما سوى عورة المرأة. والمراد بها: لبس الخلي والتجمل باللباس، والتكحل والتحنؤ وتحسين الشعر، وما إليها من أنواع الزينة الأخرى التي تتخذها النساء عادة في البيوت لاقتضاء أنوثتهن.

والثاني، أنه قد رخص لهن في إبداء مثل هذه الزينة إما لرجال البيت الذين قد حرمتهم الحرمة الأبديّة عليهن، أو للتابعين الذين ليس لهم فيهن شهوة ولا في أخلاقهم من ريبة. فلذلك من المشروط للدخول والاتباع أن يكونوا (غير أولي الإربة) وللأطفال (نسائهن) وللداخلين عليهن من الخول والاتباع أن يكونوا (غير أولي الإربة) وللأطفال أن يكونوا ممن (لم يظهروا على عورات النساء). مما يعلم منه أن مقصود الشارع هو تحديد إبداء النساء لزيتتهن في حلقة لا يحشى فيها أن تبعث زيتتهن وجمالهن عواطف سوء في القلوب أو تهيج أسباباً للفوضى الجنسية.

وأما من هو خارج هذه الحلقة من الرجال، فقد ورد النهي عن أن يبدين لهم زيتتهن. بل قد حُظر عليهن حتى أن يضرين بأرجلهن في المشي، لكي لا يظهر بالصوت ما خفي من زيتتهن، فتوجه الأنظار إليهن. وإن الزينة التي قد أمر بإخفائها عن الأجانب، هي التي قد أجاز لهن إداؤها في دائرة محدودة ذكرت آنفاً. والمقصود بهذا كله واضح مستبين وهو أن النساء إن ظهرن في زيتتهن وجمالهن على الذين فيهم الشهوة الجنسية، ولم تحوّل الحرمة الأبديّة دواعي هذه الشهوة فيهم إلى العواطف البريئة المطهرة، فلا بد أن يكون من عواقبه ما يقتضيه الطبع البشري. ولسنا نقول إن إبداء النساء لزيتتهن على هذا النحو سيجعل من كل امرأة عاهرة ومن كل رجل فاجراً، إلا أنه مما لا يستطيع أحد أن ينكره أن في خروج النساء متبرجات، وفي حضورهن النوادي والحفلات سفارات ما لا يعد ولا يحصى من خسائر نفسية ومادية، ظاهرة وخفية وها هو - بين يديك - مثل النساء الأوربيات والأميركيات اللاتي يهلكن اليوم معظم دخل أزواجهن في زيتتهن، وإسرافهن هذا إلى الزيادة والتفاحش يوماً بعد يوم، حتى

كادت تضيق عنه وسائل رزقهم^(١) فهل في رأيك من باعث لهذا الجنون إلا تلك النظرات المشوقة التي تستقبل النساء المتبرجات في الأسواق والمكاتب وحفلات المجتمع؟ ثم تأمل ما هو السبب في انبعاث هذا الشوق المفرط في النساء إلى التجميل والتأنق، وانتشاره فيهن كانتشار الداء والوباء أليس هو حرصهن على أن يجلون في أعين الرجال ويقعن منهم موقع الإعجاب والاستحسان^(٢)؟ ولماذا هذا كله؟ هل هي نزعة بريئة منزهة؟ وهل ليس في

(١) قد انعقد منذ عهد قريب معرض لصانعي الأدوات الكيماوية، وعلم من بيانات الاخصائيين فيه أن نساء انكلترا تنفق عشرين مليون جنيه، ونساء أميركا مائة وخمسة وعشرين مليون جنيه على ادوات زيتهن كل سنة. وأن ٩٠ في المائة من النساء قد تعودن نوعاً من انواع الزخرفة والتجميل (Make up).

(٢) وقد بلغ من هيام النساء بتكلف هذا الجمال أن قد عدن يبذلن في سبيله حتى أنفسهن. فغاية ما تتمناه إحداهن ان تكون هضيماً خمصانة لا تتركب جسمها مضغة لحم زائدة. وما من فتاة اليوم إلا وهمها ان تجعل تقطيع جسمها مطابقاً لما قد قرره الاخصائيون من المقاييس (Measurements) للصدر والخصر والساق والوركين. كأن الشقية لا ترى لحياتها غاية ومقصوداً سوى ان تحلو في عين الذكور. ولبلوغ هذه الغاية تتجوع المسكينة وتحرم نفسها الغذاء الشهى المنمي، وتجتزئ بعصير الليمون والقهوة المرة وما شاكلها من الأغذية اللطيفة. ثم تستعمل من العقاقير بدون مشورة طبيب، بل بخلاف مشورته ما يهزلها ويضمهرها. وقد بقي ولا يزال يفضي هذا الجنون بكثير من النساء إلى الهلاك. ففي بودابست ماتت الممثلة الشهيرة (جوسي لاباس) عام ١٩٣٧، بوقوف حركة قلبها فجأة. ودل التحقيق في امرها بعد، أنها كانت لا تزال تعيش عيشة الفاقة والسغب منذ أعوام. وكانت تستعمل العقاقير الموصفة (Parent) لتخفيف الجسم، حتى خانتها قواها فماتت. وتوالت في بودابست نفسها ثلاثة أحداث من هذا القبيل. إذ ذهبت (ماجدا برسيلي) التي كانت لكمال فنها ذاتعة الصيت في المجر ضحية لهذا الهيام. وحدث للمغنية (لوتيسازابو) التي سارت أغانيها مسير الشمس، أن خرت =

مطاويها الشهوات الجنسية الطاغية التي تكاد تتجاوز حدودها الطبيعية وتنتشر، وتقابلها في الصنف الآخر شهوات مثلها تريد أن تستجيب لمطالبها. إنك إن أنكرت هذه الحقيقة فلكأنى بك تنكر غداً أن يكون هناك في جوف البركان الذي يصعد منه الدخان مادة نارية تكاد تنفجر منه. إنك يا صاح حر في عملك، مختار فيما تأخذ أو تترك. ولكن ليس لك أن تنكر الحقائق. إن هذه الحقائق لم تعد خافية، بل أصبحت معلومة معروفة بنتائجها التي تتجلى اليوم كالشمس ليس دونها غمام. وقد يكون لك ان تقبل هذه النتائج لنفسك، بشعور منك أو عدم شعور، ولكن الإسلام يريد أن يجد فتنها إبان نشوئها. لأنه لا ينحصر نظره في مبدأ إبداء الزينة الذي يكون في ظاهره بريئاً من الريبة، بل يتعداه إلى متناه الذي لا يخلو من الريبة والفساد ويعم المجتمع بمثل ظلمة يوم القيامة «مثل الرافلة في الزينة كمثل ظلمة يوم القيامة لا نور لها»^(١).

وبينا ينهى القرآن عن إبداء الزينة للأجانب، إذ يستثني منها ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ

= صريحة على المسرح وهي تمثل أمام النظارة. وكانت هذه تظل في حزن دائم على ان جسمها لا ينطبق على المقاييس العصرية للجمال، فكانت تتخذ التدابير المتصنعة لحل مشكلتها تلك، حتى نقصت من وزنها بقدر ستين رطلاً. وكان من نتائجها ان ضعف قلبها جداً، فسقطت رمية لعشاق الجمال وتبعثها في ذلك ممثلة أخرى (أيمولا) بالغت في التخفيف من جسمها بالتدابير المتصنعة إلى أن أصيبت في عقلها بالخبل الدائم، فأخذت طريقها إلى مستشفى المجانين بدلاً من منصة المسرح. وهؤلاء إنما كن من الشخصيات البارزة، فقرأنا أخبارهن في الجرائد ومن يدري كآين من النفوس المغمورة يقضي عليها أو يخرب صحتها هذا الجنون من التجميل والتحالي في أعين الرجال؟ فقل لي بربك: هل هذا كله حرية المرأة أو عبوديتها؟ وما هذه الحرية الزائفة التي قد زادت من استيلاء أهواء الرجال عليهن. وابتلتهن باستعباد يد حرم من معه الحرية حتى في الأكل والشرب والتمتع بالصحة، وعادت كل حياتهن ومماتهن مقصوداً به الرجال!

(١) الترمذي - باب ما جاء في كراهية خروج النساء في الزينة.

مِنَهَا». والمراد به الزينة التي تظهر بنفسها على الرغم من إرادة المرء. وقد حاول خلق من الناس أن يستخرجوا من هذا الاستثناء كثيراً من الفوائد. ولكن المشكلة أن هذه الكلمات لا تتسع لكل ما تشتهي أنفسهم، لأنها إنما يريد بها الشارع، مخاطباً النساء، أن لا تبدين زينتك للأجانب عن قصد وإرادة. وأما الذي يظهر منها بعد ذلك من نفسه، أو يبقى ظاهراً لدواعي الضرورة، فلا جناح فيه عليهن. والمراد واضح كل الوضوح، وهو أن لا تكون نيتك إبداء الزينة ولا يكون في أنفسكن أن تُظهرن محاسنكن على الأجانب، أو أن تستملنهم إلى أنفسكن بوسواس الحلي الخفي، إن لم يكن أكثر، بل يجب أن تجهدن لإخفاء زينتك ما وسعكن الجهد. ثم إن ظهر منها بعد ذلك شيء بداعي الضرورة، فلا يؤاخذكن الله عليه. وذلك أن الثياب التي تسترن بها زينتك لا بد أن تظهر، وتظهر فيها أيضاً قامتكن وهندامكن، كما لا بد أن تضطرن إلى أن تكشفن أيديكن أو جزءاً من أجسامكن لقضاء حاجاتكن. فكل ذلك لا جناح فيه عليكن، لأنكن لم تتعمدنه بل اضطررتن إليه. وإن كان هناك من شياطين الإنس من يتمتع حتى بهذا الجزء اليسير الذي يظهر من زينتك فلا تبالين به. إنه سيلقى وبال نيته الفاسدة بنفسه. أما أنتن فقد قمتن بما كان عليكن من واجب حفظ التمدن والأخلاق.

هذا هو المفهوم الصحيح لهذه الآية الكريمة. وإذا تأملت كل ما روي من الاختلاف بين المفسرين في هذا المفهوم علمت أن أقوالهم جميعاً لا تفيد - على ما بينها من الخلاف - إلا ما قلناه آنفاً.

فقد ذهب ابن مسعود وإبراهيم النخعي والحسن البصري، إلى المراد بالزينة الظاهرة هو الثياب التي تحفى بها الزينة الباطنة، كالرداء والنقاب.

وقال ابن عباس ومجاهد وعطاء وابن عمر وأنس والضحاك وسعيد بن جبیر والأوزاعي، وعامة الحنفية أن المراد بها الوجه واليدان. ويدخل في هذا الاستثناء أيضاً ما كان من الزينة في وجه المرأة ويديها، ككحل العين وخضاب الكف والخاتم.

وعن سعيد بن المسيّب قال: وجهها بما (ظهر منها) ويروى عن الحسن البصري قول يؤيده.

وتميل عائشة زوج النبي ﷺ إلى إخفاء الوجه. فتذهب إلى أن المراد بالزينة الظاهرة هو اليدان وما فيهما من الزينة كالقلب والفتحة.

ويُبيح مسور بن مخرمة وقتادة كشف اليدين بزینتهما كاخواتم والقُلبيّين أو السوارين. ولكنه يُفهم من أقوالهما في باب الوجه أنهما لا يجوزان إلا كشف العينين منه^(١).

وتدبر حقيقة هذا الاختلاف بين المفسرين أن هؤلاء جميعاً قد فهموا من قول ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ أن الله تعالى قد أباح للمرأة إبداء زينة تظهر على الرغم من إرادتها، أو تدعو الضرورة إلى إبدائها. أما أن تعرض المرأة وجهها ويديها عرضاً يستميل الأنظار، فلم يُرده أحد منهم. وإنما كلهم قد اجتهد أن يفهم، حسبما أوتي من الفهم وحسبما ارتآه من حاجات النساء: أي شيء تدعو الحاجة إلى كشفه وإلى أي حد تستلزم كشفه؟ وأي شيء قد يظهر بالضرورة، أو هو يظهر أبداً في عامة الأحوال؟ وبحسب ذلك أدلى برأيه في تفسير الآية، على أنا نقول في هذا المقام أن لا تقيدوا استثناء ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ بأمر من تلك الأمور، بل دعوا المرأة المؤمنة التي تريد أن تتبع أحكام الله تعالى ورسوله، ولا ترضى الوقوع في الفتنة، تحكم بنفسها بحسب أحوالها وحوائجها: هل تكشف الوجه أم تستره! وإن كشفته في بعض الحالات، فمتى تكشفه ومتى لا تكشفه؟ ثم أي جزء منه تكشفه وأي جزء تخفيه؟ إن الشارع لم يرد عنه في هذا الباب أحكام قاطعة صريحة. ولا من مقتضى الحكمة، نظراً لاختلاف الأحوال والحاجات، أن توضع فيه أحكام قاطعة متصلبة. وذلك أن المرأة التي تضطر إلى الخروج لبعض شؤونها وللعمل خارج بيتها، لا بد أن تحملها الضرورة على كشف اليدين وكشف الوجه أيضاً. ومثل هذه المرأة قد رُخص لها في الأمر حسب ما تستوجه حاجتها

(١) كل هذه الأقوال قد نقلت من تفسير ابن جرير الطبري وأحكام القرآن للجصاص.

وضرورتها. وأما المرأة التي ليس بها شيء من تلك الحاجات، فلا يصح لها أن تكشف شيئاً منها عمداً بلا حاجة.

فمقصود الشارع إذاً أنه إن كشفت المرأة شيئاً من نفسها إظهاراً لحسنها وجمالها، فهو إثم. وإن ظهر منها شيء بنفسه بدون أن تتعمد إظهاره فلا جناح فيه عليها. وإن دعت الحاجة الحقيقية إلى كشف شيء، فجائز ومباح كشفه. وأما السؤال عن الوجه على الأخص، - بصرف النظر عن اختلاف الأحوال - هل يجب الشارع كشفه أو لا يجب؟ وهل يجوز إبداءه كضرورة لا مناص منها، أم ليس الوجه عنده مما يجب إخفاؤه من الأجانب؟ فتهدى في كل هذه الأسئلة آية الحجاب الآتية من سورة الأحزاب.

حكم الوجه:

وَالْأَيَّةُ هِيَ: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكُمْ وَنِسَائِكُمُ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ [الأحزاب: ٥٩] فهي نزلت خاصة في ستر الوجه. و(الجلابيب) جمع جلباب وهو الثوب الواسع أو الخمار أو الرداء. و(يُدْنِينَ) أي يرخين. فمعنى الآية بالحرف: أن يُرخين جانباً من حُرهن أو ثيابهن على أنفسهن. وهذا هو المفهوم من (ضرب الخمار على الوجه) والمقصود به ستر الوجه وإخفاؤه، سواء كان بضرب الخمار أو بلبس النقاب، أو بطريقة أخرى غيره. وقد ذكرت الآية من مصالحه أن المسلمات إذا خرجن من بيوتهن متسترات على هذا النحو، علم أهل الريبة من النساء أنهن شريفات، لا إماء ولا متبذلات فلم يتعرض لهن منهم أحد.

وجميع المفسرين قد ذهبوا هذا المذهب في تفسير هذه الآية فيروى عن ابن عباس رضي الله عنه قوله: «أمر الله نساء المؤمنات إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق بالجلابيب»^(١). وعن ابن سيرين قال: «سألت عبيدة بن سفيان بن الحارث الحضرمي عن قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكُمْ وَنِسَائِكُمُ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ﴾

(١) تفسير ابن جرير الطبري - ج ٢٢/٢٩.

عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ» قال فقال بشوبه، فغطى رأسه ووجهه وأبرز ثوبه عن إحدى عينيه»^(١). ويقول العلامة ابن جرير الطبري في تفسير هذه الآية: يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين لا تتشبهن بالإماء في لباسهن إذا هن خرجن من بيوتهن لحاجتهن، فكشفن شعورهن ووجوههن، لكن يدين عليهن من جلابيهن لثلا يعرض لهن فاسق إذا علم أنهن حرائر، بأذى من قول^(٢). ويكتب العلامة أبو بكر الجصاص: «في هذه الآية دلالة عن أن المرأة الشابة مأمورة بستر وجهها عن الأجنيين وإظهار الستر والعفاف عند الخروج لثلا يطمع أهل الریب فيهن»^(٣). وعن العلامة النيسابوري في تفسير هذه الآية: كانت النساء في أول الإسلام على عاداتهن في الجاهلية متبذلات يبرزن في درع وخمار من غير فصل بين الحرة والأمة. فأمرن بلبس الأردية وستر الرأس والوجوه. (ذلك) الإدناء (أدنى) وأقرب إلى (أن يُعرفن) أنهن حرائر، أو أنهن لسنَ بزانيات، فإن التي سترت وجهها أولى بأن تستر عورتها»^(٤). ويكتب الإمام فخر الدين الرازي: «وكان في الجاهلية تخرج الحرة والأمة مكشوفات يتبعهن الزناة وتقع التهم. فأمر الله الحرائر بالتجليب. وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَذَى أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنُ﴾ قيل يُعرفن أنهن حرائر فلا يتبعن. ويمكن أن يقال: المراد يُعرفن أنهن لا يزنيين. لأن من ستر وجهها مع أنه ليس بعورة^(٥)، لا يطمع فيها أنها تكشف عورتها، فيعرفن أنهن مستورات لا يمكن طلب الزنى منهن»^(٦). ويكتب القاضي البيضاوي «يدنين عليهن من جلابيهن: أي يغطين وجوههن وأبدانهن بملاحفهن، إذا برزن لحاجة. (ومن)

(١) تفسير الطبري ٢٢/٢٩، أحكام القرآن للجصاص - ٤٥٧/٣.

(٢) تفسير الطبري - ٢٩/٢٢.

(٣) أحكام القرآن - ٤٥٨/٣.

(٤) تفسير غرائب القرآن على حاشية ابن جرير الطبري ج ٣٢/٢٢.

(٥) «العورة» في المصطلح الإسلامي ما يجب ستره من الجسم، على كل رجل أو امرأة غير الزوج أو الزوجة. فما بين السرة والركبة أيضاً عورة بهذا المعنى.

(٦) التفسير الكبير للرازي - ج ٥٩/٦.

للتبعض . فإن المرأة تُرخي بعض جلبابها وتتلفع ببعض . ذلك أدنى أن يُعرفن : يُمَيَّن من الإماء والقينات . فلا يؤذِن : فلا يؤذِن أهل الريبة بالتعرض لهن^(١) .

ويتضح من هذه الأقوال جميعاً أنه من لدن عصر الصحابة الميمون إلى القامن للهجرة ، حلَّ جميع أهل العلم هذه الآية على مفهوم واحد ، هو الذي فهمناه من كلماتها . وإذا راجعنا بعد ذلك الأحاديث النبوية والآثار ، علمنا منها أن النساء قد شرعن يلبسن النقاب على العموم بعد نزول هذه الآية على العم النبي . وكن لا يخرجن سافرات . فقد جاء في سنن أبي داود والترمذي والموطأ للإمام مالك وغيرها من كتب الأحاديث أن كان النبي ﷺ قد أمر أن «المحرمة تنتقب ولا تلبس القفازين» . و«نهى النساء في إحرامهن عن القفازين والنقاب» . و«صريح الدلالة على أن النساء في عهد النبوة قد تعوَّدن الانتقاب ولبس القفازين عام فهين عنه في الإحرام . ولم يكن المقصود بهذا الحكم أن تُعرض الوجوه في موه الحج عرضاً ، بل كان المقصود في الحقيقة أن لا يكون القناع جزءاً من هيئة الإحرام المتواضعة ، كما يكون جزءاً من لباسهن عادة . فقد ورد في الأحاديث الأخ تصريح بأن أزواج النبي ﷺ وعامة المسلمات كنَّ يخفين وجوههن عن الأجانب حالة إحرامهن أيضاً . ففي سنن أبي داود ، عن عائشة قالت : كان الركبان يمرون ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات . فإذا جازوا بنا سدلن إحداها جلبابها من رأس على وجهها . فإذا جاوزنا كشفناه^(٢) . وفي الموطأ للإمام مالك : «عن فاطمة بنت المنذر قالت : كنا نُخْمَر وجوهنا ونحن محرمات ونحن مع أسماء بنت أبي بكر الصديق ، فلا تنكره علينا^(٣)» وقد ورد في فتح الباري عن عائشة رضي الله عنها «سدل المرأة جلبابها من فوق رأسها على وجهها^(٤)» .

(١) تفسير البيضاوي ج ٤ / ١٦٨ .

(٢) أبو داود - باب في المحرمة تغطي وجهها .

(٣) الموطأ - باب تخمير المحرم وجهه .

(٤) فتح الباري ، كتاب الحج .

نقاب:

وكل من تأمل كلمات الآية وما فسرها به أهل التفسير في جميع الازمان والاتفاق، وما تعامل عليه الناس على عهد النبي ﷺ، لم ير في الأمر مجالاً للجحود بأن المرأة قد أمرها الشرع الإسلامي بستر وجهها عن الأجانب. ما زال العمل جارياً عليه منذ عهد النبي ﷺ إلى هذا اليوم. وأن النقاب مما قد اقترحه القرآن نفسه من حيث حقيقته ومعناه وإن لم يصطلح عليه لفظاً. وكانت نساء المسلمين قد اتخذنه جزءاً من لباسهن لخارج البيت، بمرأى من الذات النبوية التي نزل عليها القرآن، وكان يسمى نقاباً في ذلك العهد أيضاً.

نعم! هو النقاب (Veil) الذي تعده أوربة غاية في الشناعة والقيح. ويكاد الضمير الغربي يَحْتَنق حتى من تصوره، ويعتبره الغربيون عنوان الظلم وسيما الوحشية وضيق الفكر. وهو أول ما يعقد عليه الخنصر إذا ذكرت أمة شرقية بالجهالة والتخلف في طريق التمدن. وأما إذا وصفت أمة في الشرق بكونها سائرة في طريق الحضارة والتمدن، فأول ما يذكر من شواهد بكل تبجح وافتخار، هو كون (النقاب) قد زال عن هذه الأمة أو كاد! ويا لخزيكم يا أصحابنا المتجددين المستغربين إذا تبين لكم أن هذا الشيء لم يَخْتَرع بعد زمان النبي بل نسج برده القرآن نفسه، وروّجه النبي ﷺ في أمته في حياته. على أن شعوركم بهذا الخزي وإطراقكم بالندامة والتجمل ليس بنافعكم شيئاً، لأن النعامة إن أخفت رأسها في التراب لرؤية الصائد، فإنه لا يطرد الصائد ولا ينفي وجوده، كذلك إن أشحتم بوجوهكم عن الحقيقة، لم تبطل به الحقيقة الثابتة ولم تمح آية القرآن، وإن حاولتم ان تكتموا هذه الوصمة - كما ترونها - في تمدنكم من وراء حجب التأويل، لم تزيدوها إلا وضوحاً وجلاء. وإذا كنتم قد قررتم أن هذا النقاب عار على أنفسكم وشنار، بعد إيمانكم بوحى الغرب، فليس الى غسله عن أنفسكم من سبيل غير أن تعلنوا براءتكم من الدين الإسلامي الذي يأمر بالأشياء السمجة البغيضة كلبس النقاب وإسدال الخمار وستر الوجوه. إنكم يا قوم تشدون

الرقمي وتطلبون الحضارة فأنى لدين يمنع ذات الخدر أن تكون عطر المجالس ويوصيها بالعفة والحياء والاحتجاب، وينهى ربة البيت ان تكون قرّة عين لكل غا ورائح... . أنى لدين مثل هذا أن يصلح في رأيكم للاتباع؟ وأين هو من الرقمي ومن التهذب والحضارة؟ إنما الرقمي والحضارة يقتضيان الآتسة - إذا همت بالخروج من بيتها - أن تنفض يديها من كل عمل قبل ساعتين من موعد الخروج، لتتفرغ فيهما إلى زيتنها وتجملها. فتعطر الجسم كله بالطيب، وتلبس اللباس الجذاب الأخاذ، وتبيضر الوجه والذراعين بأنواع المساحيق، وتلون الشفتين بقلم الدهان الأحمر Lip Stick وتتعهد قوس الحاجبين وتعده للرمي بسهام النظر. حتى إذا خرجت من البيت رافدة في هذه الزخارف، استهوى كل مظهر من مظاهر زيتنها وجمالها القلوب، وجذب الأنظار، وفتن العقول. ثم لا تظمن نفس الآتسة بعد هذا كله من التظاهر بالجمال بل تكون أدوات الزينة والزخرفة محمولة معها في عتيدتها^(١) حتى تتدارك بين حين وآخر كل ما نقص أو ضاع من دقائق زيتنها.

إن بين مقاصد الإسلام ومقاصد الحضارة الغربية - كما ذكرناه غير مرة في م سبق - لبوناً بعيداً وفرقاً شاسعاً جداً، ومخطئى بيّن الخطأ من يريد أن يفسر أحكام الإسلام بوجهة نظر الغرب. ذلك بأن ما عند الغرب من المقياس لأقذار الأشياء وقيمها، يختلف عنه مقياس الإسلام كل الاختلاف. فالذي يكبره الغرب ويعده غاي الحياة الانسانية، هو في عين الإسلام من التوافه والهناث. وأن ما يهتم به الإسلام ويعظم شأنه هو عند الغرب من سقط المتاع. لذلك كل من قال بصحة المقياس الغربي، فلا بد أن يرى جميع ما في الإسلام واجب الترميم والإصلاح وإذا مضى يفسر أحكام الإسلام ويشرحها، جاء بها محرفة عن معانيها، ثم لم يوفق في تطبيقه على الحياة العملية حتى في صورتها المحرفة، لما يعترض سبيله إلى ذلك من أحكام

(١) العتيدة: الوعاء الذي يكون فيه طيب المرأة وغيره من الأشياء Purse.

لقرآن ونصوص السنة البيّنة، فحرّيٌّ بمثل هذا الرجل قبل أن ينظر في جزئيات المناهج العملية، أن يتأمل المقاصد التي قد اتخذت للوصول إليها تلك المناهج، وينظر هل هي صالحة للقبول أم لا. وإن هو لم يكن يوافق تلك المقاصد نفسها فأبي غناء بغنيه البحث في المناهج التي تختار لتحقيق تلك المقاصد؟ ولماذا يكلف نفسه مسخ تلك المناهج وتحريفها؟ أليس من الأجدر به والأصلح له أن يهجر الدين الذي يخطئ مقاصده؟ وأما إذا كان يتفق مع تلك المقاصد، فلا يبقى البحث بعد ذلك إلا فيما يتخذ لتحقيقها من المناهج، هل هي صحيحة أم لا؟ وهذا البحث يمكن طيه بكل سهولة ولكن هذه الطريقة لا يتبعها إلا ذوو المروءة والكرم، وهم قليلون! وأما المنافقون الذين هم بطبيعتهم أخبث ما خلق الله في هذا الكون، فلا يزكو بهم إلا أن يدعوا إيمانهم بشيء، ويؤمنوا في الحقيقة بشيء آخر!.

فكل ما لا يزال هؤلاء يخوضون فيه من المباحث حول الحجاب والنقاب، هو صادر في الحقيقة عن هذا النفاق. وقد استنفدوا كل ما في طاقاتهم ووسعهم لإثبات أن هذا الوضع من الحجاب إنما كان رواجه في أمم الجاهلية قبل الإسلام. ثم نزل هذا الميراث الجاهلي إلى المسلمين في بعض العصور المتأخرة البعيدة عن عهد النبوة. ولماذا يتكلفون هذا البحث والتحقيق التاريخي بإزاء النص القرآني الصريح، والعمل الثابت في عهد النبوة، وتفاسير الصحابة والتابعين لمفهوم الآية؟ إنهم يتكلفونه لمجرد أنه كان - ولا يزال - نصب أعينهم من مقاصد الحياة ما هو مقبول شائع في الغرب. وأنه قد رسخ في أذهانهم من تصورات الحضارة والرقي ما نزل إليهم من سمائه. ولما كان لبس الملاء والنقاب لا يلائم تلك التصورات بحالٍ من الأحوال، فقد جاؤوا بعمل التحقيق التاريخي، ليهدموا به ما هو ثابت في شرع الإسلام. وهذا النفاق البين الذي قد تناولوا به هذه المسألة مع غيرها من المسائل، يرجع في أصله إلى ما سبق أن ذكرناه فيهم من خفة العقل وفقد الجرأة الخلقية وعدم التمسك بالمبادئ. ولولا ذلك لما سؤلت لهم أنفسهم أن يأتوا بالتاريخ شاهداً على القرآن، مع كونهم يدعون الإسلام وينتمون إليه. بل كانوا أحرىء - لو أرادوا أن يبقوا مسلمين - أن

يستبدلوا المقاصد القرآنية بمقاصدهم هم أو يعلنوا انصرافهم عن الإسلام الذي يعترض سبيلهم إلى التقدم والرقي حسبما يفهمونه من معاني الرقي!

إن من ينهم مقاصد القانون الإسلامي وله مع ذلك حظ من العقل البسيط (Common Sense)، لا يصعب عليه أن يفهم أن إطلاق الحرية للنساء ف الخروج سافرات الوجوه يخالف تلك المقاصد التي يهتم بها الإسلام كل هذا الاهتمام وذلك لأن أكثر ما يؤثر في نفس المرء من امرئ آخر هو وجهه. وأن الوجه المظهر الأكبر للجمال الخلقي والطبيعي في الإنسان. فهو أكثر مفاذن الجمال الإنساني جذباً للأنظار واستهواء للنزعات، ما ثم هو العامل الأقوى للجاذبية الجنسية بين الصنفين، ولفهم هذه الحقيقة لا تحتاج إلى تعمق في علم النفس، بل أرجع في ذلك إلى ضميرك نفسك تطلب حكمه، وإلى عينيك تستفتيهما، وإلى تجاربك النفس تستنبط منها النتائج، وجنب نفسك آفة النفاق، فإن المنافق إن رأى حتى وجد الشمس ضاراً بمقاصده، لم يتردد في إنكاره بالمرّة في رائحة النهار، بل لازم جاناً الصدق فإن فعلت، لم تجد بداً من الاعتراف بأن هذا الجمال الطبيعي الذي قد وضه الله في وجه الإنسان هو أكثر ما يستهوي الناظر، وهو أكبر عامل لتحريك الجنس (Sex Appeal). ثم هل رأيت أنك إن كنت تريد أن تتزوج بفتاة وأردت أن تلقها عليها نظرك قبل ان تعزم على الأمر بصفة نهائية، فقل لي بالله ربك! إلام تنظر في لقبها أو ترفضها؟ وهب ان لنظرك إليها صورتين اثنتين: أولاهما أن تخرج لك الفتاة في كل زيتتها إلا وجهها والثانية أن تريك وجهها وحده من نافذة دون سائر جسمها فأي صورة من هاتين تختارها لانتخاب الفتاة لنفسك؟ اصدقني بالله ألا يكون جمال الوجه أثر وأرجح عندك من جمال سائر الجسم؟.

وإذا تقرر هذه الحقيقة، فلنمض في البحث قُدماً، فنقول إنه إن لم يكن من الفوضى الجنسية ومنع الهيجان الشهواني المتطرف في المجتمع من المقصود المنشود فلتكن المرأة إذاً في حل من الكشف عن نحرها وذراعيها وساقها وفخذها، دع عن وجهها وحده، كما هو عليه الحال في الحضارة الغربية لهذا العهد. ولا حاجة لوض

تلك الحدود والقيود التي قد مر ذكرها في معرض قانون الحجاب الإسلامي . ولكنه إن كان المقصود هو سد هذا الطوفان ودفع غائلته عن المجتمع ، فأبي سخافة أكبر من أن توصل في وجهه صغار المنافذ ويفتح له باب رئيسي كبير!

ولك أن تسأل في هذا المقام أنه إن كان الأمر كذلك ، فما للإسلام يبيح للمرأة أن تكشف وجهها عند الحاجة والضرورة ، كما قد ذكرت بنفسك فيما مر؟ فالجواب عليه أن القانون الإسلامي ليس بقانون مائل الشق ، منحرف عن الاعتدال ، بل هو بينما يراعي - بجانب - مصالح الأخلاق ، يراعي - بالجانب الآخر - ضرورات الإنسان وحاجاته ، و يقيم بينهما الميزان بغاية القسط . إنه يريد أن يسد باب الفتنة الخلقية ، ويريد مع ذلك أن لا يفرض على الإنسان قيوداً لا يستطيع معها أن يقضي حوائجه الحقيقية . وهذا هو السبب لأنه لم يأمر المرأة في وجهها ويديها بمثل ما أمرها به في ستر العورة وإخفاء الزينة من الأحكام القاطعة الصريحة . ذلك بأن ستر العورة وإخفاء الزينة لا يخل بقضاء حاجات الحياة أبداً . ولكن المداومة على إخفاء الوجه واليدين قد ترهق المرأة من أمر القيام بحاجاتها عسراً . ومن ثم قد قرر الإسلام على وجه العموم أن تدني النساء عليهن من جلابيهن . ثم أجاز لهن بقوله ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ أن يكشفن عن وجوههن إذا ما اقتضته الضرورة ، بشرط أن لا يقصد بذلك إظهار الجمال . بل يكون المقصود قضاء الحاجة وحده ، وسد بعد ذلك ابواب الفتنة من قبل الرجال بأن أمرهم أن يغضوا من أبصارهم . وذلك أنه إن كشفت امرأة عفيفة عن وجهها مضطرة ، غض الرجال من أبصارهم عن النظر إليها ، ولم يصعدوا فيها انظارهم بما لا يليق .

إنك إن أنعمت النظر في أحكام الحجاب هذه ، تبين لك أن الحجاب الإسلامي ليس بشيء من باب التقاليد الجاهلية بل هو قانون عقلي منطقي . إذ إن التقليد الجاهلي يكون جامداً لا مرونة فيه أبداً . وأيما طريقة راجت فيه وبأي صورة راجت ، فلا يمكن قط أن تعدل أو تبدل . وكل ما قضي فيه بالإخفاء ، فإنه يخفى ويستر في كل زمان ، وعلى كل حال ، وإن كان دونه هلاك الأنفس وضياع الأعراس . وأما القانون

العقلي، فيكون - على عكس ذلك - لذنأ مرناً، يميل مع الضرورات الحقيقية، ويتش لكل من التشديد والتخفيف حسب مقتضى الأحوال. وتترك في قواعد العامة ص استثنائية لكل الأوضاع والمناسبات فلا يتبع هذا القانون اتباعاً أعمى. بل يجب لاتب الفهم والتمييز. ويكون للمتبع العاقل الفهيم أن يقضي بنفسه: في أي الأحوال يجب أن يعمل بالقاعدة العامة، وفي أيها تمسه (الحاجة الحقيقية) من وجهة نظر القانون فيتمتع فيها برخصة الحكم الاستثنائي؟ ثم يكون له بنفسه أن يحكم إلى أي حد ينبغي أن يتمتع بالرخصة وفي أي المناسبات؟ وكيف يراعي مقصد القانون الرئيسي في أن تتمتع بالرخصة؟ كل هذه الأمور لا يفتي فيها بالأمر الحق إلا قلب المؤمن الصادق والإيمان. كما قال النبي ﷺ: «استفت قلبك ودع ما حاك في صدرك». ومن كله لا يمكن أن يتبع الإسلام اتباعاً صحيحاً بالجهالة وعدم الشعور. وإنما هو قان عقلي يستلزم اتباعه الفهم والفتنة والشعور عند كل خطوة من خطوات العمل.

أحكام خروج المرأة من البيت

وأخر ما أمر الله به النساء، بعد ما وُضاهن في اللباس وفي حدود العورة، هو ما يأتي: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣] ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١] ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢]. وقد اختلفوا في قراءة (وَقَرْنَ) فقد قرأها عامة قراء المدينة وبعض الكوفيين بفتح القاف ومصدرها قرار. ومعنى الآية بذلك: التزمْنَ بيوتكن واستقررنَ فيها. وقرأها عامة قراء البصرة والكوفة (وَقَرْنَ) بكسر القاف، وهي من وَقَرَ الرجلُ وَوَقَّرَ وقاراً. فمعنى الآية إذا: عشنَ في بيوتكن بالسكينة والوقار. وللتبرُّج معنيان: أحدهما إظهار الزينة والمحاسن. والآخر التَّبَخُّرُ والاختيال، والتثني والتأوُّد في المشي. وكلا هذين المعنيين مراد في هذه الآية. وذلك أن النساء في الجاهلية الأولى، كنساء هذه الجاهلية الجديدة، كن يخرجن في أجود زينتهن ويمشين مشيةً من الدلال تكاد لا تقع فيها أقدامهنَّ على الأرض، بل على قلب من ينظر إليهن. ويقول التابعي والمفسر الشهير قتادة بن دعامة: «كانت لهن مشية تكسر وتغشج فنهاهن الله عن ذلك». ولتصوّر كيفيتها لا تحتاج إلى بيان تاريخي، بل اشهد مجلساً تحضره أوانس من الطراز العصري الأوربي، تتمثل لك مشية التبرج الذي اعتادته نساء الجاهلية الأولى. فهي هي التي ينهى عنها الإسلام، ويقول: إن مقام المرأة ومستقرها هو البيت. وما وُضعت عنهن واجبات خارج البيت إلا ليلازمن البيوت بالسكينة والوقار ويقمن بواجبات الحياة العائلية أما إن كان بهن حاجة إلى الخروج، فيجوز لهن أن يخرجن من البيت، بشرط أن يراعين جانب العفة والحياء. فلا يكون في لباسهن بريق أو زخرفة أو جاذبية، تجذب إليهن الأنظار، ولا في نفوسهن من حرص على إظهار زينتهن، فيكشفن تارة عن

وجوههن، وأخرى عن أيديهن، ولا في مشيتهن شيء يستهوي القلوب، ولا يلبسن كذلك من الخلي ما يخلو وسواسه في السامع، ولا يرفعن أصواتهن بقصد أن يسمعها الناس. نعم، يجوز لهن التكلم في حاجتهن، ولكنه يجب ان لا يكون في كلامهن لين وخضوع ولا في لهجتهن عذوبة وتشويق. كل هذه الضوابط والحدود إن راعتها النساء، جاز لهن أن يخرجن لحوائجهن.

هذا في القرآن. وتعال الآن نرجع إلى السنة المطهرة، لنرى ما الذي كان قرر النبي ﷺ من الطرق لسلوك نساء المسلمين في المجتمع، وفقاً لهذا التعليم القرآني، وكيف عمل به الصحابة ونساؤهم رضي الله عنهم.

الرخصة في خروج النساء لحوائجهن:

قد ورد في الحديث أن عمر رضي الله عنه كان يود، قبل أن ينزل الحجاب، لو أن رسول الله ﷺ يأمر نساءه بالاحتجاب. وذات مرة خرجت أم المؤمنين سودة رضي الله عنها لبعض حاجتها بالليل. فرأها عمر بن الخطاب وقال: يا سودة! أمر الله ما تخفين علينا، فانظري كيف تخرجين. وكان مراده بذلك أن تمنع النساء من الخروج. ولما نزلت بعد ذلك آية الحجاب، نشط عمر، وازداد شدة في نهي النساء عن الخروج. وحدث لسودة رضي الله عنها مرة أخرى أن خرجت من بيتها، فصاح بها عمر، فرجعت إلى النبي ﷺ، وذكرت ذلك له، فقال: «قد أذن الله لكن أرا تخرجن لحوائجكن؟»^(١).

فيعلم من هذا أنه ليس المراد بحكم (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) أن لا تتخطى النساء عتبة بيتهن أبداً، بل الأمر أن قد أذن لهن أن يخرجن لحوائجهن. ولكن هذا الإذن ليس بمطلق غير محدود، ولا هو غير مقيد بشروط. فليس جائزاً للنساء أن يطفرن

(١) هذه خلاصة أحاديث متعددة أخرجها مسلم في باب (إباحة الخروج للنساء لقضاء حاج الإنسان)، والبخاري في باب (خروج النساء لحوائجهن) وباب (آية الحجاب).

خارج بيوتهن كما شئن، ويخالطن الرجال بحرية في المجالس والنوادي. وإنما مراد الشرع بالحوائج هو الحاجات الحقيقية التي لا بد معها للنساء من أن يخرجن من البيوت ويعملن خارجها. ومن الظاهر أنه لا يمكن استيعاب جميع الصور الممكنة لخروج النساء وعدم خروجهن، في جميع الأزمان، ولا من الممكن وضع الضوابط والحدود لكل مناسبة من تلك المناسبات. غير أن المرء يستطيع أن يتفطن لروح القانون الإسلامي ورجحانه، إذا نظر فيما قرره النبي ﷺ من الضوابط لخروج المرأة من البيت في عامة أحوال الحياة، وما تناول به حدود الحجاب من الزيادة والنقص بين آونة وأخرى، وأن يستخرج بنفسه حدود الحجاب للأحوال الفردية والشؤون الجزئية، وقواعد الزيادة فيها والنقص منها تبعاً للحالات والملابس. وها نحن نسرده فيما يلي بعض المسائل إيضاحاً للأمر:

الإذن في حضور المساجد وحدوده:

معلوم بالبداية أن أعظم الفرائض في الإسلام هو الصلاة. وقد جاء في الحث على حضور المساجد والشركة في الجماعة ما لا يخفى على أحد. ولكن النساء قد أمرن في باب الصلاة مع الجماعة بعكس ما أمر به الرجال فأفضل صلاة الرجل هو ما يصليه مع الجماعة في المسجد. وأفضل صلاة المرأة ما تصليه في أخلى خلوة من بيتها. وقد أخرج الإمام أحمد والطبراني عن أم حميد الساعدية، قالت: يا رسول الله إني أحب الصلاة معك. قال: «قد علمتُ. صلاتك في بيتك خير لك من صلاتك في حجرتك، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجد الجماعة» (١). وحديث آخر في مثل هذا الموضوع قد أخرجه أبو داود عن ابن

(١) إن المصلحة من وراء إيصاء المرأة بأن تصلي في أبعاد خلواتها، قد تفهمها النساء أكثر من غيرهن. وذلك أن المرأة تتابها في كل شهر أيام، تضطر فيها إلى ترك الصلاة. وبذلك يظهر منها ما لا تحب ذات حياء أن يظهر حتى على إختوتها وأختواتها في=

مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاحها في حجرتها، وصلاحها في محدها أفضل من صلاحها في بيتها»^(١).

فانظر كيف انقلب الترتيب في صلاة المرأة. فبينما أحط صلاة الرجل هو ما يصليه في بيته، وأفضلها ما يصليه مع أكبر جماعة في المسجد. إذ أفضل صلاة المرأة صلاحها في أقصى خلوة بيتها. ومثل هذه الصلاة في الخلوة لم تُفضل على صلاح الجماعة فحسب، بل فُضلت على ما ليس وراءه مطمع لمسلم، وهو صلاة الجماعة في المسجد النبوي خلف النبي ﷺ نفسه. رأيت ما العلة لهذا التمييز بين المرأة والرجل في هذه العبادة؟ أليست علة أن النبي ﷺ لم يجب خروج المرأة من بيتها وأراد أن يمنع اختلاط الذكور والإناث في جماعة المسجد.

على أن الصلاة فريضة مقدسة. والمسجد مقام طهارة وصفاء لذلك بينما أفسح الشارع عما يريد من منع اختلاط الجنسين، بما بين أنواع صلاحتهما من الفضيلة وعدم الفضيلة، لم يمنع النساء على الإطلاق من حضور مقام مطهر كالمسجد، لعمل صالح كالصلاة. وإن الكلمات التي قد ورد فيها الإذن لهن في حضور المساجد، لدالة على سمو حكمة الشارع. قال ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله. وإذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها»^(٢). وقال: «لا تمنعوا نساءكم المساجد»

=البيت. وهذا الحياء ربما حملهن على ترك الصلاة. فأحسن الشارع منهن هذا، فأوصاهن أن يصلين في ناحية من الخلوة، حتى لا يعلم أحد متى يصلين ومتى يتركن. ولكن هذا، على كل، وصية، لا حكم أو أمر مؤكد. ويجوز للنساء، ولا ريب، أن يصلين في جماعة في بيوتهن، وتصلين بهن امرأة منهن. وقد كان النبي ﷺ إذن لأهله وورقة بنت عبد الله بن الحارث أن تصلين بالنساء (أبو داود). وفي سنن الدارقطني والبيهقي أن عائشة رضي الله عنها صلت بالنساء وقامت في وسط الصف.

(١) باب ما جاء في خروج النساء إلى المساجد.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

ويوثق خبر لهن^(١).

فهذه الكلمات صريحة بأنه لا ريب أن الشارع لا يمنع النساء من المساجد، لأن حضور المساجد للصلاة ليس بأمر مريب، حتى يُحظر وينهى عنه. ولكن المصالح الاجتماعية لا تقتضي أيضاً أن يختلط الرجال والنساء في جماعات المساجد. لذلك رخص الشارع للنساء في إتيان المساجد ولكنه لم يأمر الرجال أن يبعثوا نساءهم إلى المساجد أو يحملوهن إليها. وإنما اكتفى ببيان أنهم إن آثروا لأنفسهن أدنى الدرجة من الصلاة، وهي التي يصلينها في المسجد، على أفضل صلاتهن في ناحية البيت، فاستأذنكم في الأمر، فلا تمنعوهن. وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعرف جيداً روح الشرع. ففهم حكمة الشارع في أقواله هذه جيد الفهم. فقد جاء في موطأ الإمام مالك أن كانت عاتكة بنت زيد زوج عمر بن الخطاب تنازعه دائماً في هذا الأمر. كان عمر لا يحب لها أن تحضر المسجد ولكنها تصر عليه. فكان إذا استأذنته، يعمل بالأمر النبوي بدقة، فيسكت ولا ينسب بينت شفة. كأني به يريد بهذا السكوت أن لن أذن لك إلى المسجد. فتقول عاتكة: والله لأخرجن، إلا أن تمنعني، أي تصرح بالمنع. ولكنه لا يمنعها^(٢).

شروط حضور المساجد:

وقد اشترط على النساء في حضورهن إلى المساجد أمور:

أولها: ان لا يحضرنها في النهار، بل يشتركن في الصلوات التي تصل في سواد الليل. أي العشاء والفجر. عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ائذنوا

(١) رواه أبو داود.

(٢) وما كان هذا يخص زوج عمر بن الخطاب وحدها. بل كان كثير من النساء يحضرن المسجد للصلاة مع الجماعة. وأخرج أبو داود أنه ربما كان للنساء صفان في المسجد. (باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله).

للنساء بالليل إلى المساجد^(١). قال نافع مولي ابن عمر. وكان اختصاص الليل بذلك لكونه أستر وأخفى. وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح فينصر النساء متلفعات بمروطهن ما يُعرفن من الغلس^(٢).

والثاني: ان لا يحضرن المساجد متزينات ولا متطيبات. عن عائشة رضي عنها قالت: بينما رسول الله ﷺ جالس في المسجد، إذ دخلت امرأة من مُزينة ترو في زينة لها، في المسجد. فقال النبي ﷺ: «يا أيها الناس! انموا نساءكم عن لب الزينة، والتبختر في المسجد»^(٣). ونهى كذلك عن التطيب. فقال: «إذا شهد أحدكم العشاء، فلا تطيب تلك الليلة». وقال: «أيما امرأة أصابت بخوراً، فشهد معنا العشاء»^(٤).

والشرط الثالث: أن لا تختلط النساء بالرجال في الجماعة ولا يسبقن الصفوف الأمامية. بل يجب أن يقمن خلف صفوف الرجال. قال النبي ﷺ: «خ صفوف الرجال أولها وشرها آخرها. وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها»^(٥). وكان عليه الصلاة والسلام قد أمر في صلاة الجماعة ألا يقوم الرجل والمرأة جنب، وإن كانا زوجين أو أمًا وابناً. فعن أنس بن مالك أن جدته مليكة دعت

- (١) أخرجه الترمذي في باب (خروج النساء إلى المساجد). وفي هذا المعنى حديث آخر البخاري في باب (خروج النساء إلى المساجد بالليل والغلس).
- (٢) الترمذي - باب (التغليس في الفجر). وقد جاءت أحاديث في هذا الموضوع البخاري - باب (وقت الفجر) ومسلم - (استحباب التكبير بالصبح في أول وقته) وداود - باب (وقت الصبح) ومسانيد أخرى. وأيضاً جاء في كتب الأحاديث أن النبي ﷺ وسائر المصلين كانوا يجلسون بعد الصلاة ريثما تتصرف النساء. ثم يقوم ويقومون ابن ماجه - باب فتنة النساء.
- (٣) ابن ماجه - باب فتنة النساء.
- (٤) الموطأ - باب خروج النساء إلى المساجد، ومسلم - باب خروج النساء إلى المساجد وابن ماجه - باب فتنة النساء.
- (٥) مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وأحمد.

رسول الله ﷺ لطعام صنعته، فأكل منه، ثم قال: قوموا فلنصل بكم. قال أنس: فقمتم إلى حصير لنا قد اسودّ من طول ما لبس، فنضحته بالماء. فقام رسول الله ﷺ وصففت عليه أنا واليتيم وراءه، والعجوز من ورائنا^(١). وعن أنس رضي الله عنه في رواية أخرى، قال صليّ أنا واليتيم في بيتنا خلف النبي ﷺ، وأمّي أم سلّيم خلفنا^(٢). وعن ابن عباس رضي الله عنه، قال: صليت إلى جنب رسول الله وعائشة خلفنا تصلي معنا، وأنا جنب النبي ﷺ أصلي معه^(٣).

والشرط الرابع: أن لا ترفع النساء أصواتهن في الصلاة. وأما إذا وجب تنبيه الإمام في أثناء الصلاة فللرجال التسييح ولهن التصفيق^(٤).

ومع كل هذه الحدود والقيود لما خشي عمر بن الخطاب رضي الله عنه اختلاط النساء والرجال في الجماعة، خص للنساء باباً من أبواب المسجد. ونهى أن يدخل من باهين^(٥).

النساء في الحج:

والثاني من الفرائض الاجتماعية بعد الصلاة هو الحج. وهو واجب على النساء كوجوبه على الرجال. ولكن النساء أمرن أن يتجنّبن مخالطة الرجال في المطاف ما استطعن. وقد أخرج البخاري عن عطاء أن النساء كن يطفن بالبيت مع الرجال على العهد النبوي ولكنهن لا يخالطن الرجال^(٦). وعن إبراهيم النخعي في فتح الباري، قال: نهى عمر رضي الله عنه أن يطوف الرجال مع النساء. قال فرأى رجلاً معهم

(١) الترمذي - باب ما جاء في الرجل يصلي ومعه رجال ونساء.

(٢) البخاري - باب المرأة وحدها تكون صفأً.

(٣) البخاري - باب طواف الرجال مع النساء.

(٤) البخاري - باب التصفيق للنساء.

(٥) أبو داود: باب ما جاء في اعتزال النساء في المساجد عن الرجال.

(٦) البخاري: باب طواف الرجال مع النساء.

فضربه بالدرة^(١). وفي الموطأ أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه كان يقدم أهلاً وصبياناً من المزدلفة إلى منى، حتى يصلوا الصبح بمنى، ويرموا قبل أن يأتي الناس وكانت أسماء بنت أبي بكر تأتي منى بغلس، فلما قيل لها في ذلك، قالت قد ك نصنع ذلك مع النبي ﷺ^(٢).

خروج النساء للجمعة والعيدين:

ويغني عن البيان ما لمجامع الجمعة والعيدين من عظمة شأنٍ في الإسلام. ولعظمتها وخطورتها هذه، قد وضع الشارعُ عن النساء في أمرها ما اشتره عليهن في سائر الصلوات من حضور جماعتها في سواد الليل وحده. فأذن لهن أن يحضرن الجمعة والعيدين ولا ريب أنهن قد استثنين بصراحة من وجوب الجمعة عليهن^(٣)، إلا أنه يجوز لهن أن يحضرن هذه الجماعات إذا التزمن سائر الشرور لاشتراكهن في صلاة الجماعة. وقد ثبت في السنة أن النبي ﷺ كان بنفسه يُحجِر نساءه إلى المصلّى في العيدين. فعن أم عطية قالت، إن رسول الله ﷺ كان يُحجِر الأبيكار والعواتق وذوات الخدور والحِيص في العيدين. فأما الحِيص فيعتزلن المصلّى ويشهدن دعوة المسلمين^(٤). وعن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يخرج بناته ونساءه في العيدين^(٥). وكان اجتماع النساء في العيدين مستقلاً عن اجتماع الرجال، فكان النبي ﷺ يخرج إليهن ويخطبهن بعد أن يفرغ من خطبة الرجال^(٦).

(١) فتح الباري: ج ٣/٣١٢.

(٢) الموطأ: أبواب الحج، باب تقديم النساء والصبيان.

(٣) أبو داود.

(٤) ائرمذي: باب خروج النساء في العيدين.

(٥) ابن ماجه: باب ما جاء في خروج النساء في العيدين.

(٦) البخاري ومسلم عن ابن عباس، وأبو داود عن جابر بن عبد الله.

زيارة القبور واتباع الجنائز:

إن اتباع جنازة المسلم فرض كفاية في الإسلام، ولا يخفى على أهل الخبرة ما ورد في الحث عليه من الأحكام. ولكنها كلها للرجال. وأما النساء فقد نُهِنَ عنه، وإن لم يكن هذا النهي مشدداً فيه، وكن قد رخص لهن في الأمر في بعض الأحيان. على أن أقوال الشارع عليه السلام تفيد بوضوح لا لبس فيه أن اتباع النساء للجنائز لا يخلو من مكروه. وقد أخرج البخاري عن أم عطية، قالت: نُهِينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا^(١). وقد جاء في سنن ابن ماجه والنسائي أن النبي ﷺ كان في جنازة، فرأى عمر امرأة، فصاح بها. قال النبي ﷺ: «دهها يا عمرا فإن العين دامعة والنفس مصابة والمهد قريب». ولعل المرأة كانت من أقارب الميت، فتبعت جنازته لفرط الحزن، فأحس ذلك منها النبي ﷺ فنهى عن زجرها.

وقل مثل ذلك في زيارة القبور. إن النساء رقيقات القلوب وذكرى أقاربهن الأموات أعلق بنفوسهن. فما أحب الشارع عليه السلام أن يكبت عواطفهن وأحاسيسهن كبتاً. ولكنه صرح مع ذلك أن الإكثار من زيارة القبور محظور عليهن في الإسلام. فقد أخرج الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور^(٢). وأنت عائشة رضي الله عنها قبر أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر، فقالت: «لو شهدتك ما زرتك»^(٣). وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: مر النبي ﷺ بامرأة عند قبر وهي تبكي. فقال: «اتقي الله واصبري»^(٤).

(١) البخاري: باب اتباع النساء الجنازة.

(٢) الترمذي: باب ما جاء في كراهية زيارة القبور للنساء. وقد أخرج ابن ماجه مثل هذا

الحديث عن ابن عباس وحسان بن ثابت رضي الله عنهما.

(٣) الترمذي: باب ما جاء في زيارة القبور للنساء.

(٤) البخاري: باب زيارة القبور.

تأمل كل هذه الأحكام التي مرت بك في هذا الباب. إن الصلاة عبادة مقدسة. والمسجد مقام ملؤه الطهارة والصفاء. والحج موسم يحضر فيه الإنسان بيت الله بالقلب الخاشع والطرف الغضوض. والجنائز والقبور كلها تذكّر الزائر بالموت، وتبعث في نفسه الشجى والحزن. وفي كل هذه المواقع، تكون النزعات الجنسية إما معدومة في الإنسان أصلاً، أو يتغلب عليها ما هو أذكى وأظهر من المشاعر والعواطف. ولكن الشارع عليه السلام لم يرض أن يختلط الرجال والنساء حتى في مثل هذه المجامع والمناسك. ولئن أذن لهن في الخروج إليها، أو أخرجهن بنفسه إليها في بعض الأحيان، نظراً لنزاهة المقصد وطهارة الموضوع والمحل، ورقة مشاعر الجنس اللطيف، فإنه ألزم خروجهن بقيود من الحجاب، لا تترك للفتنة أدنى مجال. ثم صرح لجميع تلك العبادات - اللهم إلا الحج - أن عدم حضور النساء لها خير وأحسن من حضورها. فكيف تتوقع من القانون الذي ينزع هذه النزعة في أمر خروج المرأة لتلك الشعائر والعبادات، أن يجيز اختلاط الصنفين في المدارس والكليات والمكاتب والمعامل والمنتزهات والمتفرجات، والمقاهي والمراقص، والمسارح والسينما؟

شهود النساء للحرب:

أما وقد علمت مواضع الشدة في أحكام الحجاب، فالتفت الآن إلى مواقع اللين والتسامح فيها، وتبين الضرورات التي قد سامح الإسلام في تلك الأحكام لأجلها.

يبتلى المسلمون بالحرب، فتعظم الشدة ويعم البلاء. وتقتضي الأحوال أن توفر قوة الأمة كلها للدفاع. ففي هذه الحال يبيح الإسلام لنساء الأمة أن يشاركن الرجال في خدمات الحرب. ولكنه يلاحظ - ولا شك - لضرب الأعناق وإهراق

الدماء . فتسليحها بالرمح والسيف مسخ لفطرتها وطبيعتها . لذلك بينما يسمح لهن الإسلام أن يستعملن السلاح دفاعاً عن أنفسهن وأعراضهن ، لا يرضى أبداً استخدامهن للقتال وتطوعهن في الجندية . وإنما يريد أن يستخدمهن في الحرب لخدمات الإسعاف . كسقي المجاهدين ، وطبخ الطعام ، ومداواة المرضى ، وحفظ الرجال . ولأجل هذه الخدمات قد خفف جداً من حدود الحجاب وأجاز للنساء أن يلبسن لأجل القيام بها لباساً ، تلبسه اليوم الراهبات النصرانيات ، بقليل من التعديل .

وتتفق الأحاديث على أن أزواج النبي ونساء المسلمين كن يصحبن النبي ﷺ إلى ميدان القتال ، فيسقين المجاهدين ويداوين الجرحى . وبقي العمل عليه جارياً بعد نزول الحجاب أيضاً^(١) . وقد أخرج الترمذي أن رسول الله ﷺ كان يغزو بأم سليم ونسوة معها من الأنصار ، يسقين الماء ويداوين الجرحى^(٢) . وفي البخاري أن امرأة قالت لرسول الله ﷺ : يا رسول الله ! ادع الله أن يجعلني ممن يركبون البحر الأخضر في سبيل الله . فقال : (اللهم اجعلها منهم)^(٣) . وعن أنس رضي الله عنه ، قال : لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ . قال : (ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم ، وإنهما لمشمرتان أرى خدم سوقهما ، تنقلان القرب على متونهما ، ثم تفرغانه في أفواه القوم ، ثم ترجعان)^(٤) . وامرأة أخرى أم سليط قد روى فيها عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ نفسه ، قال : «ما التفت يمينا ولا شمالاً يوم أحد إلا رأيت أم

(١) البخاري : باب حمل الرجل المرأة في الغزو .

(٢) الترمذي : باب ما جاء في خروج النساء في الغزو .

(٣) البخاري : باب غزو المرأة في البحر .

(٤) البخاري : باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال . ومسلم : باب النساء الغازيات يرضغن لهن .

(٥) البخاري : باب مداواة النساء الجرحى في الغزو .

سليط تقاتل دوني». وفي هذه الغزوة كانت الربيع بنت معوذ وجماعة من النساء تسقي الجرحى وترد القتلى إلى المدينة^(١). وفي غزوة حنين رُئيت أم سليم ومعها خنجر، فسألها النبي ﷺ: «ما هذا الخنجر؟» قالت: اتخذته، إن دنا مني أحد المشركين، بقرتُ به بطنه^(٢). وغزت أم عطية مع رسول الله ﷺ سبع غزوات. وكانت تخلفهم في رحالهم، وتصنع لهم الطعام وتداوي الجرحى وتقوم على المرضى^(٣). وكتب ابن عباس رضي الله عنه إلى نجدة: قد كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء فيداوين الجرحى، ويُحذِّين من الغنيمة. وأما بسهم فلم يضرب لهن^(٤).

ولك أن تقدّر من كل ما سبق، أن الحجاب الإسلامي ليس بشيء من باب التقاليد الجاهلية، التي لا يمكن قط أن يزداد فيها أو ينقص منها للمصالح والضرورات. بل الحجاب في الإسلام قد يخفف من حدوده إذا اقتضت الضرورات الحقيقية. وعند ذلك لا يجوز كشف الوجه واليدين فحسب، بل يجوز كشف جانب من الأعضاء المعدودة في العورة أيضاً، بقدر الضرورة. ولكن كلما زالت تلك الضرورات، وجب أن يرد الحجاب إلى الحدود التي قررت له لعامة الأحوال. وكما أن هذا الحجاب لا يتسم بسعة الجاهلية، كذلك ليس التخفيف منه أيضاً بمثابة الحرية والإباحية الجاهلية. وليست المرأة المسلمة كالمرأة الأوروبية التي خرجت من حدود وظيفتها الطبيعية لضرورات الحرب، ثم لما انتهت الحرب وزالت الضرورات، أبت الرجوع إلى حدودها تلك.

(١) باب غزوة النساء مع الرجال.

(٢) ابن ماجه: باب العييد والنساء يشهدون مع المسلمين.

(٣) مسلم: باب النساء الغازيات يرضخ لهن.

خاتمة القول

هذه هي نقطة القصد والموقف الوسط الذي شد ما تفتقر إليه الدنيا لرقبها وهنائها وصلاحتها الخلقية . وهي - كما ذكرت في بدء هذا الكتاب - لا تزال تحبب خطب عشواء في تعيين منزلة المرأة - أي منزلة النصف الكامل من كيان العالم الإنساني - في التمدن، منذ آلاف من السنين . فتميل تارة إلى الإفراط وأخرى إلى التفريط . وقد أضرت بها هاتان النزعتان المتطرفتان ضرراً قد شهدت به التجارب والمشاهدات، أما ما بين هذين الطرفين المتناقضين من الموقف الوسط المعتدل الذي يوافق الفطرة والعقل، ويلائم المصالح الإنسانية كل الملاءمة، فهو الذي قد جاء به الإسلام . ولكن المؤسف أنه قد قامت في هذا العصر الأخير حواجز بعضها من وراء بعض، تحول دون فهم هذا الطريق المستقيم وتقديره حق قدره .

أهم هذه الحواجز أن الإنسان في عصرنا هذا قد ابتلي في بصيرته ببدء كاليرقان . وأصيب المستغربون من أهل الشرق بنوع أخوف من هذا الداء ، أسميه اليرقان الأبيض . ومعدرة إلى الإخوان والأصدقاء لصراحتي هذه . ولكنها حقيقة لا تنكر، والحقيقة يجب ألا يمنع من إعلانها مداراة . إن من الحق الواقع أنه لم يأت الإسلام بحكم أو مسألة تخالف الحقائق العلمية الثابتة . بل الأصح أن كل ما هو حقيقة علمية في هذه الدنيا، هو عين الإسلام . ولكن هذا الواقع لا تبصره إلا عين مجردة ترى الأشياء بلونها الحقيقي، لا بلون المنظار، ولا تدركه إلا نظرة واسعة ترى كل أمر من جميع نواحيه لا من ناحية واحدة، ولا يقبله إلا قلب رحب وفطرة سليمة تسلم بالحقائق كما هي، ويدل أن تجعلها تابعة لأهواء النفس ونوازعها، تجعل أهواء النفس تابعة لها . وأما بدون هذه الصفات، فلا يفيد حتى العلم والعرفان مهما زخر عبابه واستفاض . ذلك بأن العين الملونة لن تُبصر شيئاً إلا بلون المنظار الذي يغشاها،

وأن النظرة المحدودة لن تنفذ من المسائل والشؤون إلا إلى النواحي التي تستقبل وجهتها. ثم إن الحقائق إن خلصت إلى باطن الإنسان في صورتها الحقيقية، على الرغم من تلك الموانع كلها، فهناك ضيق الذرع واعوجاج الطبع يعمل فيها عمله، ويكرهها على أن تخضع لدواعي النفس وتطواع ميولها ونزعاتها. وإن هي لم تطاوعها ولم تخضع لها، نبذها وراء ظهره، مع علمه بأنها حقائق، وراح يتبع هواه ومن البديهي أنه إذا ابتلي الإنسان بهذا الداء العياء، فلا يهديه شيء من العلم والتجربة والمشاهدة سواء السبيل، ومن غير الممكن أبداً لمثل هذا المريض أن يفهم حكماً من أحكام الإسلام فهماً صحيحاً. لأن الإسلام دين الفطرة. بل هو الفطرة بعينها. ولم يتعذر فهم الإسلام على دنيا الغرب إلا بسبب إصابتها بهذا الداء. فكل ما عندها من (العلم)^(١) هو برمته إسلام. ولكن بصرها متلون. وإن تلون بصرها هذا قد تعدى إلى المتعلمين الجدد من أهل الشرق، فغشى على أبصارهم، وأصابها باليرقان الأبيض. وعاد هذا الداء يمنع هؤلاء أيضاً من استنباط النتائج الصحيحة من الحقائق العلمية، ومن النظر إلى مسائل الحياة بالنظر الطبيعي المجرد. فالذين هم مسلمون منهم، قد يكونون، بلا ريب مؤمنين بالدين الإسلامي، معتقدين بصدقه غير مستنكفين عن اتباعه. ولكن أنى لهؤلاء المساكين أن يُجتنبوا عيونهم أثر هذا اليرقان الذي لا ينظرون به إلى شيء، إلا وهو يظهر لهم على غير حقيقته، وفي صبغة غير صبغة الطبيعة.

والحاجز الثاني دون الفهم الصحيح، هو أن الناس إذا فكروا عامة في مسألة من مسائل الإسلام لا ينظرون إلى النظام الذي تتعلق به مجموعاً، بل هم يتناولون ذلك الجزء بعينه منفصلاً عن النظام، ويكون من نتيجة ذلك أن ذلك الجزء يبدو لهم خالياً من كل حكمة ومصلحة وتخامر أنفسهم في بابه أنواع الشكوك. هكذا كان صنيعهم في مسألة الربا، إذ نظروا إليها منفصلة عن مبادئ الاقتصاد ونظام المعاش الذي جاء به دين الفطرة، الإسلام. فبدا لهم فيها كثير من المطاعن والمغامر وعاد

(١) المراد بهذا العلم هو علم الحقيقة لا النتائج المستخرجة من النظريات والحقائق.

حتى أكابر أهل العلم يستشعرون بضرورة ترميمها وتغييرها على رغم أنف مقاصد الشرع. ثم أعيد هذا الخطأ الأساسي في مسألة الرق وتعدد الزوجات وحقوق الزوجين، وما شابهها من المسائل. وهذا الخطأ عينه قد تناول مسألة الحجاب أيضاً بفساده. وإنك إن حبست نظرك على عمود واحد من بناء ما، بدل أن تنظر إلى البناء بكامله، كنت لا ريب حرياً بأن تعجب من أمره وتتساءل عن السبب لإقامة ذلك العمود بعينه، وترى وجوده هناك خالياً من كل مصلحة، ولا تفطن للمناسبة والتقدير الذي قد قدره المهندس في نصبه هناك لحمل البناء، ولا الضرر الذي يلحق البناء كله إذا هدم ذلك العمود الواحد فمثل هذا العمود هذا الحجاب فإنه إذا فصل عن النظام الاجتماعي الذي هو منصوب فيه نصب عمود في البناء، مراعاة لضرورة بعينها ومناسبة معلومة، عميت على العيون جميع مصالحه، ولم يستطع أحد أن يفهم السبب في ضرب الحدود الفاصلة بين الجنتين من النوع الإنساني الواحد. لذلك من المحتوم اللازم لتفهم المرء منفعة العمود ومصلحته أن يصعد النظر إلى كامل البناء الذي هو منصوب فيه.

وها قد مر بك في الصفحات الماضية حجاب الإسلام الحقيقي ومر بك أيضاً ذلك النظام الاجتماعي الذي وضعت لأجله قواعد هذا الحجاب ووقفت على جميع أركان هذا النظام، التي قد ربط بها ركن الحجاب باتزان مرعي، ثم طالعت تلك الحقائق العلمية الثابتة التي قد بني عليها هذا النظام الاجتماعي الكامل. فتأمل هذه كلها، ثم قل لي: أين ترى فيها من فطور؟ وأين تجد فيها أثراً لانحراف عن القصد أو عدول؟ وأي موضع فيها يمكن أن يقترح له إصلاح من جهة العلم والعقل المجرد دع عنك ميول طائفة من الناس مخصوصة. إني أقول على وجه البصيرة إن العدل الذي تقوم عليه السماوات والأرض، والاستواء والاعتدال الذي يمتاز به نظام هذا الكون، والتناسب والاتزان التام الذي تراه في تركيب الذرة ووثاقة النظام الشمسي، هو الذي يقوم عليه هذا النظام الاجتماعي وأما ما يشين الأعمال الإنسانية من الإفراط والتفريط والميلان إلى جانب دون آخر، فيخلو منه هذا النظام ويتبرأ منه. وليس في

طاقة الإنسان أي يعالجه بإصلاح أو ترميم. ولو أنه غير فيه أدنى تغييرٍ بإقحام عقله الناقص فيه، فلن يصلحه، بل هو أخرى بأن يُجَلَّ بتناسبه ويفسده!

ويا لهف نفسي لا أملك من الوسائل ما أبلغ به دعوتي إخواني الإنسانيين في أوربة وأميركا والشرق الأقصى، فإنهم لا يزالون يفسدون معيشتهم، لا لسبب سوى كونهم لم يبتدوا بعدُ إلى نظام صحيح معتدل للتمدن، وقد جروا إلى الخراب أماً أخرى أيضاً معهم. وليتني أستطيع أن أدلهم على ماء الحياة الذي هم إليه ظماء، وإن كانوا لا يشعرون بظمتهم. على أن مواطني من الهنادك والنصارى والمجوس، على كذب مني، ومعظمهم يفهمون لغتي. فهذا أنا إذا أدعوهم إلى أن يطهروا قلوبهم مما ران عليها من التعصب على الإسلام، بسبب نزاعهم التاريخي والسياسي مع المسلمين. ويطالعوا هذا النظام الاجتماعي الإسلامي الذي قد ذكرت خصائصه كما هي، في هذا الكتاب، طالبين للحق ملتجئين لمعاله، ثم يوازنوا بينه وبين النظام الاجتماعي الغربي الذي هم ساعون إليه مفتتنون به. فيحكموا لا لأجل رضاي أو رضى غيري، بل لأجل مصلحتهم هم أنفسهم: أي الطريقين يضمن لهم الفلاح الحقيقي؟

وبعهد خطابي هذا لعامة القراء، أريد أن ألفت إلى إخواني الضالين الذين يدعون (مسلمين)، لأقول لهم بضع كلمات:

إن من إخواننا المسلمين الجدد من يسلمون بكل ما مضى بيانه في هذا الكتاب ولكنهم يقولون: إن قوانين الإسلام إذا كانت تتسع لكثير من الشدة والتخفيف وفقاً لأوضاع العصر، مما لا تنكره أنت أيضاً فالذي نتوخاه - أبناء هذا العصر - هو أن نتمتع بالرخصة في تلك القوانين وذلك أن أحوال هذا العصر تقتضي أن يخفف من حدود الحجاب. والحاجة ماسة إلى أن تخرج البنات المسلمات إلى المدارس والكليات، ليتلقين تعليماً عالياً ويتحلين بتربية تؤهلهن لفهم مسائل الوطن في نواحي التمدن والاجتماع والسياسة والاقتصاد. وترشحن لفض مشاكلها وحمل معضلاتها. وبدون ذلك لا بد أن يتخلف المسلمون عن الأمم المجاورة لهم، في ركب الحياة. ويخشى أن

يخسروا بذلك في آتي أيامهم أكثر مما قد خسروه إلى الآن. ثم إن الحقوق السياسية التي قد قضاوا أخيراً بإعطائها للمرأة في بلادنا. إن لم تتأهل نساؤنا المسلمات للتمتع بها. أو لم يمكنهن التمتع بها لقيود الحجاب وأغلاله. شالت كفة المسلمين في ميزان السياسة الوطنية، وكفى به من خسران! وها بين يديك مثل الأمم الراقية في العالم الإسلامي، كتركيا وإيران، فكلتاها قد خفتت^(١) من حدود الحجاب الإسلامي مراعاة لأوضاع هذا العصر، فعاد ذلك عليها بفوائد لا تنكر، في بضع سنين وأي ضمير علينا لو تمثل في ذلك أمثالهم، فنجني من فوائده مثل ما نالهم؟.

كل هذه المخاوف والأخطار التي يحذرنا إياها إخواننا، نحن نسلم بها جميعاً كما هي، بل أضف إليها عشرة أضعاف أمثالها إن شئت. ولكن أي غناء يغنيه ذلك؟ وهل شيء من تلك المخاوف مما يجوز لأجله أن يتناول القانون الإسلامي بترميم أو تخفيف؟ إنما مثلهم إزاء تلك الأخطار كمثل رجل يعيش في وسط نجس وخيم، إما راضياً لحماقته، أو كارهاً لضعفه. فيتعذر عليه العمل بقواعد حفظ الصحة، بل يتعسر عليه العيش بدون أن يتلوث بالقذر في تلك الكورة من أهل النجس. فواضح أن الرجل في مثل تلك الحال لا يحق له أن يطالب بإصلاح قواعد الصحة أو التخفيف منها. لأنه إن كان مؤمناً بصحة تلك القواعد فعليه أن يحارب بيئته لأجلها ويطهرها من نجسها. وإن كان لا يجد في نفسه القوة والجرأة لمحاربة بيئته، وكان لضعفه قد انهزم في وجهها، فليبق فيها ما يشاء، مرتطمأً في حمايتها، وما المبرر لأن تبدل لأجله قوانين الصحة، أو يخفف منها؟ وأما إن كان يعتقد حقاً أن قوانين الصحة المعروفة خاطئة وكان قد ألف بنفسه ما حوله من النجس والدنس، فهو حر في أن يخترع لنفسه ما يشاء من قانون، ويدع قوانين الصحة والصفاء والطهارة جانباً، لأنها ما كانت لتتسع لأهواء المائلين بطبعهم إلى القاذورات!

(١) نعم يقولون (قد خفتت) على سبيل الجدول لا غير، وإنما الحق أن كلا منهما قد نسخت آية الحجاب نسخاً.

ولا شك أن القانون الإسلامي - كسائر القوانين - يتسع لكل من الشدة والتخفيف باعتبار الأحوال والأوضاع ولكنه كجميع تلك القوانين، يصر على أن يُنظر إلى تلك الأحوال بوجهة نظره وبروحه الخاصة لأجل القضاء بتشديد فيه أو تخفيف وأما النظر إلى الأوضاع والأحوال بوجهة غير وجهته، ثم العمد إلى بنود القانون بالقطع والبر ب قصد التخفيف منها، فما هو تخفيف، بل هو تحريف واضح صريح. ذلك أن الأوضاع التي ينظر إليها القوم بغير وجهة نظر الإسلام، ثم يطالبون بأن يخفف لأجلها من القانون الإسلامي، إن تأملها عاقل من وجهة نظر الإسلام، فلا بد أن يحكم بأنها لا تتطلب تخفيفاً في القانون، بل مزيداً من الشدة فيه. فإن القوانين لا يخفف منها إلا إذا كانت مقاصدها لا تزال تتحقق بسهولة بالوسائل الخارجية الأخرى، ولم تكن هناك حاجة إلى زيادة الشدة في التحفظات. وأما إذا كانت مقاصد القانون لا تتحقق بالوسائل الخارجية، بل كانت جميع القوى الخارجية قد تألّبت عليها لتضييعها. وكان حصول تلك المقاصد قد عاد متوقفاً على التحفظات وحدها، فلا يقول بالتخفيف من القانون في مثل هذه الظروف إلا من جهل روحه كل الجهل.

وقد فضلنا القول فيما سبق من الأبواب أن مقصد القانون الاجتماعي الإسلامي هو حفظ ضابط الزواج، ومنع الفوضى الجنسية، وسد المحركات الشهوانية غير المعتدلة. ولتحقيق هذا المقصد قد اتخذ الشارع تدابير ثلاثة: أولها: إصلاح الأخلاق، والثاني: الحدود والعقوبات، والثالث: التدابير الوقائية. وكأن هذه التدابير أركان ثلاثة قد رفع عليها هذا البناء. وعلى إحكامها وقوتها يتوقف إحكامه، وفي هدمها هدم البناء كله. فتعالوا الآن ننظر في أحوال بلادنا الحاضرة لنرى ماذا عليه هذه الأركان الثلاثة من القوة والإحكام.

خذوا قبل كل شيء ما حولكم من البيئة والوسط الخلقي. إنكم تعيشون في قطر لا يزال ثلاثة أرباع سكانه غير مسلمين، لتقصيركم أنفسكم في جنبهم في الغابر

(١) كتب هذا الكتاب في زمان كان شبه القارة الهندية فيه قطراً واحداً تحت حكم الانكليز =

والحاضر، تحكمه أمة غير مسلمة^(١)، ثم قد طبقت حضارة أجنبية كالريح العاصفة، وانتشرت في أجوائه مبادئ الأخلاق الجاهلية، وتصورات الحضارة غير الإسلامية، كانتشار جرائم الأوبئة حتى تسمم بها الفضاء فأحاطت بك سميتها من كل جانب. وقد آلت الحال إلى أن مظاهر الخلاعة والفحش التي كانت تقشعر من تصورهما جلودكم قبل مدة من السنين، قد بلغ من إيلافكم لها أن صرتم تنظرون إليها كالأعمال العادية. حتى إن صغاركم يمرّون كل يوم على الصور الخليعة في الجرائد والمجلات والإعلانات، فيتعودون التبذل والمجون. وإن شيوخكم وشبيبتكم وصبيانكم يتفرجون كلهم على الأفلام السينمائية التي أجذب ما فيها العري وأروع ما فيها الخلاعة والحب الشهوان، ولا يتأثمون! وإن أفراد عائلاتكم بين آباء وأبناء وأمهات وبنات وإخوان وأخوات، يشاهدون كلهم في تلك الأفلام مناظر المخالطة والعناق والتقبيل، جالسين بعضهم إلى جنب بعض، ولا يستحيون! ثم لا تزال أخبث أنواع الأغاني وأدعها إلى الشهوات تملأ الجو في البيت والشارع والمتنزهات، ولا يكاد أحد يسلم منها بمسمعيه. هذا والآنسات والسيدات من الطبقات المثقفة العليا - الأهلية والأجنبية - يتبخرن في الماشي والطرقات بلباس عريان شفاف. وقد بلغ من تعود الأنظار لتلك الأزياء الفاضحة أن لا يشعر احد منا بشيء من الوقاحة والخلاعة فيها. وإن التصورات الخلقية التي لا تزال تنتشر في البلاد بفعل نظام التعليم والتربية الغربي، قد جعلت النكاح في أعين الناس عرفاً بالياً قد مضى زمانه، والزنى لهواً وشغلاً، واختلاط الأنثي والذكور شيئاً لا مطعن فيه، بل أمراً مستحسنًا، والطلاق العوبة، والواجبات الزوجية قيلاً مستقلاً، والتوالد والتناسل حقاً وسفاهة، وإطاعة المرأة لزوجها ذلاً وعبودية. مما كره إلى المرأة أن تكون حليلة زوج، وحبب إليها أن تظل حليلة عشاق!

=والآن وإن جلا الانكليز عن هذه البلاد، وعاد عدد غير المسلمين في باكستان لا يزيد على ١٠٪ من سكانها، إلا أن الحال قد انقلبت تحت حكم المسلمين المستغربين من سنن إلى أسوأ.

ثم انظروا إلى آثار هذه البيئة الموبوءة في أمتكم . فهل يرى في مجتمعكم من يغضّ بصره عما لا يحل؟ وهل في آلاف من أناسكم رجل واحد يتأثم من التلذذ برؤية جمال الأجنبيةات؟ وهل الزنى بالعين واللسان لا يُرتكب علناً؟ وهل نساؤكم أيضاً يتجنبن تبرج الجاهلية وإظهار الزينة وإبداء مفاتن الجمال؟ وهل لا تلبس أزواجكم وبناتكم اليوم نفس اللباس الذي قال النبي ﷺ في لباسته: «نساء كاسيات عاريات مميلات مائلات»؟ ثم أستم ترون أخواتكم وبناتكم وأمهااتكم في لباس لا يجوز للمسلمة أن تلبسه إلا لزوجها وحده؟ وهل لا تحكى وتُسمع في مجتمعكم قصص الحب والغرام وأحاديث الخلاعة والمجون، بدون تخرج ولا حذر؟ وهل يتردد الناس في نواديكم عن ذكر أحوال فجورهم؟ وإذا كان جواب كل ذلك كلمة «لا» مكبرة مفخمة وكانت الحال على ما هي عليه، فقل لي بحقك أين تجد ذلك الركن الأساسي الأمتن - تطهير الأخلاق - الذي بني عليه صرح الاجتماع الإسلامي؟ إنما الغيرة الإسلامية قد انحمت من النفوس إلى حد أن قد أصبحت النساء المسلمات يعيب بأعراضهن لا المسلمون وحدهم، بل الأجانب من غير المسلمين أيضاً . وليس ذلك واقعاً في حكومة أجنبية، بل هو واقع على رؤوس الأشهاد في الولايات الهندية المسلمة . وكل ذلك يمر عليه المسلمون ولا يتحرك في قلوبهم ساكن، بل قد وجد فيهم من بلغوا من النذالة أن أخواتهم أنفسهم تمتع بأجسامهن أحد من غير المسلمين، فتبجحوا بذلك وأعلنوا بكل فخار أنهم أصهار كافر فلاني كبير^(١) وهل بقي بعد ذلك درجة من الوقاحة والصفافة والابتذال الخلقى يبسط إليها المسلمون!؟

(١) هذا مما وقع في جنوبي الهند . وقد ذكر بعض الأصدقاء ما هو أدهى من ذلك وأمر . وهو أن امرأة مسلمة - بالاسم - في شرقي الهند خادنت ثرياً من غير المسلمين علناً، فأصابته بفضل علاقته الأئمة به ثروة طائلة . فقال الصديق، انه كثيراً ما رأى المسلمين - الجغرافيين - في تلك النواحي يغتبطون بانتقال مثل تلك الثروة العظيمة من يد غير مسلم إلى (المسلمين)، وأنا لله وإنا لله راجعون .

ولنتوجه بعد ذلك إلى الركن الثاني لهذا البناء، ونتفقد حاله. قد بطل في هذا القطر قانون العقوبات الإسلامي بأكمله. فلا تجرى حدود الزنى والقذف، لا في الهند البريطانية ولا في الولايات المسلمة. وليس هذا فقط، بل القانون النافذ في القطر الهندي في هذه الآونة لا يعد الزنى جريمة أصلاً^(١) فإن أراد بعض الفساق أن يراود أنسة كريمة عن نفسها ويحملها على الدعارة والفجور، فليس بأيديكم من وسائل القانون ما تصونون به كرامتها. وإن سافح رجل امرأة بالغاً بغير حق، عن رضاها وموافقتها، فلا يمكنكم ان تعاقبوه عليه في أي قانون من القوانين. ثم إن عزمت امرأة على البغاء علناً، فليس عندكم من القوة ما تأخذون به على يديها. أما القانون فلا يعد إلا الزنى بالإكراه جريمة. ولكن سل المتعاطين لحرفة القانون: أي صعوبة يواجهونها في إثبات الإكراه في الزنى من الجهة القانونية. وكذلك إغواء المرأة المتزوجة أيضاً جريمة. ولكن سل العالمين بالقانون الإنكليزي ماذا يكون بأيدي المحاكم العاملة بهذا القانون لو أن متزوجة تتسلل بنفسها وبرضاها إلى بيت رجل أجنبي.

هذه حالة نظامكم الاجتماعي، قد انهدم من أركانه هذان الركنان القويان، فهو قائم على الركن الثالث وحده. فهل تشاؤون ان تهدموا هذا الركن الباقي أيضاً؟ إن بجانب منكم تلك المضار التي قد عددهمها أنفاً للحجاب، وبجانب آخر، إن إلغاء الحجاب معناه جر الخراب الكامل الشامل على الأخلاق وعلى النظام الاجتماعي. فلكم ان توازنوا بين هذا وذاك. إنهما لا شك بليتان. ولا بد من اختيار إحداهما فاستفتوا قلوبكم أي هاتين البليتين أهون شراً وأخف ضرراً؟

(١) ولا تزال عليه الحال حتى بعد تأسيس دولة باكستان المسلمة.

ولئن كان الفضل في الأمر موقوفاً على أوضاع هذا العصر، فأقول إن أوضاع بلادنا لا تطلب تخفيفاً في الحجاب، بل هي تطلب مزيداً من العناية بأمره. ذلك بأنه قد انهدم ركنان اثنان من الأركان التي يقوم عليها نظامكم الاجتماعي، ولم يبق إلا ركن ثالث، عليه المعول والمعتمد. فإن كنتم تريدون حل مسائل التمدن والاقتصاد والسياسة، فلکم أن تدبروها وتباحثوا فيها مجتمعين. لعلكم تهتدون إلى صور متبادلة لحلولها في حدود التعاليم الإسلامية. ولكن لا تتحيفوا لأجل ذلك من قوة هذا الركن الأساسي الوحيد الذي قد بقي على غير الحدثان وناله ضعف كثير. وعليكم، قبل أن تعالجوه بالتخفيف، أن تجمعوا من القوة والسلطة ما يطأ هامة كل شر ناجم. حتى إن كان في المجتمع عينان اثنتان تحملقان إلى امرأة قد خرجت من بيتها سافرة، كانت فيه في الوقت نفسه سبعون يداً تمتد إليهما لتقتلعهما من محجريهما!!

فهرس الحجاب

٣ المقدمة
٧ ما هي المسألة
٢٧ موقف المسلم في العصر الجديد
٢٧ السباق التاريخي
٣٦ النظريات
٤٩ النتائج
٥٠ أثره الرأسمالين
٧٣ مزيد من الأمثلة
٨٦ السؤال الفيصل
١٠٠ قوانين الفطرة
١٠٥ لوازم المدنية الصالحة
١٣٤ شهادة علم الأحياء
١٤٤ مظاهر التقصير الإنساني
١٥٤ نظام الاجتماع الإسلامي
١٥٦ النظريات الأساسية
١٦٤ الأصول والأركان
١٨٢ التحفظات

٠٢	أحكام الحجاب
٢٥	أحكام خروج المرأة من البيت
٣٧	خاتمة القول

